

# مسير النساء

المجيبى  
بشر

اكتا فظ جمال الدين السمرقندى  
وما شية الامام السندى

وبها عنه التقريرات الرائعة على النساءى  
لمولانا الشيم محمد المحدث الترانوى  
من ارشد تلامذته مولانا محمد امينى الدهلوى  
والخواشى للعلامة وصى احمد سورقى رحمه الله

قد بينى ككتاب  
مقابل آراء باغ كراچى



مَا أَتَىكَ الرَّسُولُ فُخِّزْهُ وَمَا نَهَاكَ عَنْهُ فَانْتَهُوا

نحمد الله العزيز الغفار ونصلي على رسوله السيد المختار على طبع الكتاب  
المستطاب الهادي الى هدى النبي المصطفى اعني به

# سُنَنُ النَّبِيِّ

المجتبى

شرح

الحافظ جلال الدين السيوطي

وحاشية الامام السندي

وبهامشه التقريرات الرائعة على النسائي مولانا الشيخ محمد المحدث التهانوي

من ارشد تلامذة مولانا محمد اسحاق الدهلوي

والحواشي للعلامة وصي احمد سورتى رحمهم الله

قد يسمى كتابه

آثار ميرزا باغ  
بكر اجمي







الشريفة الامهات الوالدات الحقيقية التي يخرج المرء من بطنها الرغوع العار عن الحضرة العيسوية صلوة الله وسلامه على نبينا وعليه وعليهم  
اجمعين في صورة دعوة كل اناس بابا محمد والله اعلم بالصواب وفي العالم والشيخ والاستاذ يوجد هذه المعاني الثلث لانه اصل كالام في الشفقة و  
التربية والاصلاح وتعليم مسائل العلوم لهم ولا يوان والد قتلهم في التحصيل والتذكير وغيره ولا يمان مقتدى لهم هو هو ظا هر ١٣

## النساء تاويل قوله عز وجل اذا قمتم الى الصلوة فاعسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق

### سند هي

اولى ما اشهد اليه ما تفق المسلمون على اعتاده وذلك الكتب الخمسة والموطأ الذي تقدمها وضعها ولم يتاخر عنها رتبة وقد قيل اذا نظرت الى ما يخرج اهل الحديث فما خرج للنساء اقرب الى الصحة مما خرج غيره فقلت المراد غيره المصنفين وبالحجة فكتاب السنن للنساء اقل الكتب بعد المصنفين حديثا ضعيفا ورجلا يجرها ويقاربه كتاب الابدان وكتاب الترمذي وبقايله من اطراف الاخبار كتاب ابن ماجه فانه تفرد فيه باخراج احاديث عن رجال متهمين بالكذب وسطر الاحاد وبعض تلك الاحاديث لا تفرق الا من جهتهم قال النساء في كتاب السنن اي الكبري كله صغير وبعضه معلول الا انه لم يبين علته والمنقب المسمى بالجهت صغير وذكر بعضهم ان النساء لما صنعت السنن الكبري هذه الى امير الرملة فقال له لا مير لكل ما في هذا الصغير منه فنسخت له الجعدي وهو بالباء للوحدة وقيل ويقال بالنون ايضا وبالجملة فاطلاق اسم المصنف على كتاب النساء الصغير وهو المشهور المقروء مشاهير وهو ميمى على تسمية الحسن صغيرا ايضا والضعيف نادر في الباب غير وهو اقوى عند المصنف فابي داود ومن رأى الرجال والله تعالى اعلم وقوله تاويل قوله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة فاعسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق

من قوله الرباني هو المنسوب الى الرب يعني لا يتخرج ولا يميل في الاحوال كلها الا الى الرب تعالى وتقدير واخص هذا الاسم من الاسماء الصفائية لان من مقتضى الجملة ان يميل الى الذي ربه وهذا الميلان الى مريم يدل على كمال الشفقة والحجة والتربية هو الاصلاح على نحو التدريج كما هو اللانق بمان فظن به واعتزفت فهو من جملة الربانيين ولا فلا يقال له رباني او الرباني هو الذي يربي الناس بصغار العلم ولا تكبارا وانما زيد الالف

ما حكاها ابن ابي عمير عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا نظرت الى ما يخرج اهل الحديث فما خرج للنساء اقرب الى الصحة مما خرج غيره فقلت المراد غيره المصنفين وبالحجة فكتاب السنن للنساء اقل الكتب بعد المصنفين حديثا ضعيفا ورجلا يجرها ويقاربه كتاب الابدان وكتاب الترمذي وبقايله من اطراف الاخبار كتاب ابن ماجه فانه تفرد فيه باخراج احاديث عن رجال متهمين بالكذب وسطر الاحاد وبعض تلك الاحاديث لا تفرق الا من جهتهم قال النساء في كتاب السنن اي الكبري كله صغير وبعضه معلول الا انه لم يبين علته والمنقب المسمى بالجهت صغير وذكر بعضهم ان النساء لما صنعت السنن الكبري هذه الى امير الرملة فقال له لا مير لكل ما في هذا الصغير منه فنسخت له الجعدي وهو بالباء للوحدة وقيل ويقال بالنون ايضا وبالجملة فاطلاق اسم المصنف على كتاب النساء الصغير وهو المشهور المقروء مشاهير وهو ميمى على تسمية الحسن صغيرا ايضا والضعيف نادر في الباب غير وهو اقوى عند المصنف فابي داود ومن رأى الرجال والله تعالى اعلم وقوله تاويل قوله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة فاعسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق

في النقل قال ابن ابي عمير عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا نظرت الى ما يخرج اهل الحديث فما خرج للنساء اقرب الى الصحة مما خرج غيره فقلت المراد غيره المصنفين وبالحجة فكتاب السنن للنساء اقل الكتب بعد المصنفين حديثا ضعيفا ورجلا يجرها ويقاربه كتاب الابدان وكتاب الترمذي وبقايله من اطراف الاخبار كتاب ابن ماجه فانه تفرد فيه باخراج احاديث عن رجال متهمين بالكذب وسطر الاحاد وبعض تلك الاحاديث لا تفرق الا من جهتهم قال النساء في كتاب السنن اي الكبري كله صغير وبعضه معلول الا انه لم يبين علته والمنقب المسمى بالجهت صغير وذكر بعضهم ان النساء لما صنعت السنن الكبري هذه الى امير الرملة فقال له لا مير لكل ما في هذا الصغير منه فنسخت له الجعدي وهو بالباء للوحدة وقيل ويقال بالنون ايضا وبالجملة فاطلاق اسم المصنف على كتاب النساء الصغير وهو المشهور المقروء مشاهير وهو ميمى على تسمية الحسن صغيرا ايضا والضعيف نادر في الباب غير وهو اقوى عند المصنف فابي داود ومن رأى الرجال والله تعالى اعلم وقوله تاويل قوله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة فاعسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق

والنون فيه لثلاثا يلبس بالربي بكسر الراء سيماني التجرير كما زيد في العصافي والهواني والربي بالكسر كما ورد جمعه في القران الشريف قاتل معه ربيون كثير على ما في بعض تفاسيره لان الربى هو منسوب الى العسكر الذي بلغ عشرة الاف وقيل الى الف من العدد وعلى المعنى الاول وهو منسوب الى الرب يعني حقاني فلا التباس فيه وقال البعض الاصل فيه فتح الراء لانه من الرب وكسرهما من انقلابات النسبة وتغيراتها ولفظ الرب مطلقا لا يطلق الا (لها بقية)



































النسائي وبين الحارث بن مسكين وقعت الخشونة بوجهه من الوجوه فلم يظهر الجلوس بين يديه عند تحديته في حلقته بل يكون مختلفيا في زاوية عند روايته ولا يراه الحارث بن مسكين بل يسمع لفظ الحارث بن مسكين ويستمع كحديثه وهذا الحارث كان شيخا محدثين قاضي مصر كما صرح بهذه القصة الشيخ عبد الحق المحدث الدهلوي في خطبة ترجمته المشكوة الشريف ١٢٠٠ عن قوله لغاظ ادبول اي وقت الفراغ عن الحاجة \*

عن عبد الرحمن بن حسنة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يده كهيئة الدرقة فوضعا ثم جلس خلفها فقال اليها فقال بعض لقوم انظر وايبول كما تبول المرأة فسمعها فقال او ما علمت ما اصاب صاحب بنى اسرائيل كانوا اذا اصابهم شيء من البول قرصوه بالمقاريض فنهاهم صاحبهم فعدت في قبره التنزه عن البول - اخبرنا هناد بن السري عن وكيع عن الاعشى قال سمعت عجاهدا يحدث عن طاووس عن ابن عباس قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال انهما يعذبان وما يعذبان في كبير

السنن

سنداهي  
 قوله كهيئة الدرقة اي شق مثل هيئة الدرقة فالخاف بمعنى مثل مبتدأ والدرقة بدل والواو ضممتين مفتوحين ولا عصب فوضعا ثم اي جعلها حائلة بينه وبين الناس وبلا مستقبل اليها فقال بعض القوم قيل على العنكبوت كان مناقفا نهي عن الامر المعروف كصاحب بنى اسرائيل نهي عن المعرفة في دينهم فوجه وهداه بانه من اجزاء التارخا غير بالحياء وبان فعله فعل النساء قلت والنظر في الروايات يخرج انه كان مؤمنا الا انه قال ذلك تعبيا لما رآه مخالفا لعل عليه عادتهم في الجاهلية وكانوا قريبي العهد بها كما تبول المرأة اي في التنزه عليه حملة النورى فقال انهم كرهوا ذلك وزعموا ان شهاة الرجال لا تقضى التنزه على هذا العال وقيل وفي الجلوس او فيما و كان شان العرب البول قائما وقد جاء في بعض الروايات ما يفيد فهم من القعود فذكر ما اصاب صاحب بنى اسرائيل بالنسب بالنسب وقوله في كبريهاى في الحديث عليها الاصل من عنسة

لا اصاب البول كما صرح الدهلوي في خطبة ترجمته المشكوة الشريف ١٢٠٠

من غاظ ادبول واللام وقتية كما في قوله تعالى فطلقوهن لعدن هن ١٢٠٠ من قوله ولكن شررا وخررا قول الشريين والتعريب عند قضاء الحاجة مختص باهل المدينة اي بقاضي الحاجة فبها لان قبلة المدينة المنورة في جانب الجنوب واماني حتى اهل ديار الهند ولكن جنوا او شملوا كما صرح بهن بن اللفظين اي الجنوب والشمال يعني واستاذى شيخ الجنوب والشمال مولانا شيخا المحدث الدهلوي (مولانا شيخ محمد تقاوى) انه لم يرد عنه سوى زيد بن ابي عبيد بن جابر بن عبد الله بن قاتق وروايته وتلقب بانه روى عنه ايضا وروايته عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى انظر وايبول كما تبول المرأة فقال بعض القوم انهم كرهوا ذلك وزعموا ان شهاة الرجال لا تقضى التنزه على هذا العال وقيل وفي الجلوس او فيما و كان شان العرب البول قائما وقد جاء في بعض الروايات ما يفيد فهم من القعود فذكر ما اصاب صاحب بنى اسرائيل بالنسب بالنسب وقوله في كبريهاى في الحديث عليها الاصل من عنسة

بين السند وبين عواليها كما يفهم هذا المصنوع من بعض روايات الصحاح وروايتها كما كانت في الصحاح كالعدو التي تكون في فناء البلد في قرب البلد او فيما

عنه قوله ببول كما تبول المرأة في التنزه على سبيل التحقير والاستهزاء لان اهل الجاهلية لا يبالون بانواعها (مولانا شيخ محمد تقاوى)







سندى  
وقوله حكمة النبي حكمة وامية  
ورقيقة كلها بالتصغير رقيقة بغير  
قوله قدح) بفتحين (ومن عيذان)  
اختلف في ضبطه اهو بالكسر والفتح  
جمع عودا وبالفتح والسكون جمع عود  
بالفتح وهي الخلة الطويلة المتقدمة من  
السعف من اعلا على سفله وقيل  
الكسر شبر راية وجر يانه خطأ معناه  
جمع عود واذا اجتمعت الاعواد ايتان  
منها قدح لحفظ الماء بخلاف من فتح  
العين فان المراد حينئذ قدح من خشب  
هذه صفة يفر ليحفظ ما يجعل فيه قلت  
والجمية غير ظاهرة على الوجهين وان  
حمل على الجنس يعم الوجهان الا ان  
يقال حمل عيذان بالفتح على الجنس قريب  
ما ذكره بينه وبين طرد بالفاء ومثلوه في  
الجنس بل قالوا ان اصله الجنس يستعمل  
في الجمع ايضا فلا اشكال فيه بخلاف  
العيذان بالكسر جمع عود وجاب بعضهم  
على قدح بالكسر بانه جمع اعتبارا للاجزاء  
فان قدح لا اشكال على الوجهين ثم قيل ان  
ما جاء ان الملا لا تكة لا تدخل بيتا فيه  
بول اطلاق المراد ان قلت اذا طان  
مكنه وما يجعل في الاذاع لا يطول  
مكنه غالبلان المراد هنا كثرة المني  
في البيت بخلاف ما في القدح فانه يحصل  
به الفحاشة لكان اشرور قوله فاشخت  
بنون بينه وبينها مغيرة وبعده الثانية  
ثاء مشددة في النهاية بالكسر واشتراك  
اعضاء عند الموت ولا يخفى ان هذا  
لا يعم الوصية كمال ذلك ولا يقتضيه  
مات فجأة بحيث لا تكن منه الوصية  
ولا يتصور كيف وقد علم انه حصل  
الله عليه وسلم علم بقرب اجله قبل  
المرض ثم مرض يا ما نعم هو  
يوصى الى على بما اذا كان بالكتاب  
والسنة فالوصية بهما لا يختص  
بعض بل يعم المسلمين كلهم وان  
كان المال قمارا لا مالا حلالا  
الى وصية اليه والله تعالى اعلم  
ر قوله عن قتادة عن عبيد الله بن  
سرجس بن عوف السني وسكون الزيادة  
وكسر جيم اخره سين همزة غير  
منصرفة للعلمية والعجمة  
وسماع قتادة عن عبيد الله  
ابن سرجس النبي ابو ترعة  
وابو حاتم وفتاه احمد بن حنبل

فانما انفصل وانفصل فورا نال اسم الفعلة وايضا يوصل العود في قوله وسرجس بن عوف السني في قوله وسرجس بن عوف السني في قوله وسرجس بن عوف السني

اخبرنا ايوب بن محمد بن الوتران حدثنا ججاج قال قال ابن جريج اخبرني حكمة  
بنت امية عن امها امية بنت رقيقة قالت كان للنبي صلى الله عليه وسلم قدح  
من عيذان ان يقول فيه ويضعه تحت السرير ليبول في الطست - اخبرنا عمرو بن  
علي اخبرنا ازهر قال اخبرنا ابن عون عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت  
يقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى الى علي لقد دعا بالطست ليبول فيها  
فالتخنت نفسه وما شعر قال من اوصى قال الشيخ ازهر هو ابن سعد السمان  
كراهية البول في الحجر اخبرنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا معاوية بن هشام  
قال حدثني ابى عن قتادة

زهر الربى

استنكار  
الخطا وقال لا وجه  
لخبرتي حكمة بنت امية عن  
امها امية بنت رقيقة في المستدرک الامية  
ورقيقة بنت رقيقة في المستدرک الامية  
مجانبة مشهورة في حديثها في رقيقة امها  
الفاظ جمال الدين الذي في التمهيد بن جواد بن عمير  
امية بنت عبيد ويقال بنت عبيد بن جواد بن عمير  
ورقيقة بنت عبيد بن جواد بن عمير  
رضى الله عنها واخرج حديثها في رقيقة امها  
ولم يرو عنها غير هذا من عبيد بن جواد بن عمير  
في الثقات واخرج حديثها في رقيقة امها  
على الله عليه وسلم قدح من عيذان ابن عبيد الله بن  
نعت السريين فقال في حق فسل المراد من العيشة فقالت  
الاستيعاب ليس فيه شيء من هذا الا قدح فقالت كبريت  
فاذا الاقدح ليس فيه شيء من هذا الا قدح فقالت كبريت  
كانت تحذم الى كان في هذا الاقدح فقالت كبريت  
ابن رسول الله قال النبي صلى الله عليه وسلم في شجر ابى داود  
عزيرة وقاتل النبي صلى الله عليه وسلم في شجر ابى داود  
ولما اظفر ابن عمر في تحفة سائفة وقال الامام ابو داود  
العين المارلة في تحفة سائفة وقال الامام ابو داود  
الزركشي في الفقه والفتاوى والفتاوى والفتاوى والفتاوى  
ضبطه بالكسر والفتوة جمع عود وهي بالكسر والفتوة  
جمع عود والفتوة جمع عود وهي بالكسر والفتوة  
في كتاب الطويلة المخرجة وهي بالكسر والفتوة  
العين فقد اخطأ اللسان من كسر  
جمع عود واذا اجتمعت  
الاعواد لا يستعمل  
منها قدح

وقوله بن جريج عن عبيد الله بن سرجس بن عوف السني وسكون الزيادة وكسر جيم اخره سين همزة غير منصرفة للعلمية والعجمة وسماع قتادة عن عبيد الله ابن سرجس النبي ابو ترعة وابو حاتم وفتاه احمد بن حنبل











فأنا ان نستقبل القبلة بغايظ اوبول او نستغني بأيماننا أو نلتفتي بأقل من ثلاثة  
اجارا الرخصة في الاستطابة بمجرى - اخبرنا احمد بن سليمان قال حدثنا  
ابو نعيم عن زهير بن ابي اسحق قال ليس ابو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن بن الاسود  
عن ابيه انه سمع عبدا لله يقول اني النبي صلى الله عليه وسلم الغائط وامرني ان اتيه  
بثلاثة اجار فوجدت حجرين والتمست الثالث فلم اجده فخذت روثه فأتيت بهن  
للنبي صلى الله عليه وسلم فاخذ الحجرين والقى الروثة وقال هذه ركس قال ابو عبد الرحمن  
الركس طعام الجبن باب الرخصة في الاستطابة بمجر واحد - اخبرنا اسحق  
ابن ابراهيم اخبرنا جبرئيل عن منصور بن هلال بن يساف عن سكرة بن قيس عن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا استجمرت فآوئرا الاجتراف في الاستطابة  
بالجارة دون غيرها - اخبرنا قتيبة قال حدثنا عبد العزيز بن

سند هي

ليس بسبب له حتى المسلمون  
يصرحون به عند الاعتناء وايضا هو امر  
يحسنه العقل عند معرفة تفضيله فلا  
يغيب بالاسم بزاع به بسبب الاضيق الى  
امر يستعمل ذكره في الاجال والجواب  
بالرول ليس باسم اسلوب الحكيم فيقال  
(ياقل من ثلاثة) اي لانه لا يفيد الاقامة  
عادة اولان هذا العدد هو المطلوب على  
اختلاف المذاهب ولا قرب ان الاعتناء  
والا يثار مطلوبان جميعا والله تعالى  
اعلم بقوله قال ليس ابو عبيدة ذكره  
المترجم قال الحافظ ما حاصله انه روى  
ابو اسحق هذا الحديث عن ابي عبيدة و  
عبد الرحمن بن جيمه لكن ابو عبيدة لم يسمع  
من ابيه ابن مسعود على الصحيح فتكون  
روايته منقطعة لفرادى اسحق بقوله  
ليس ابو عبيدة ذكره اي لست اريه  
بالآن عنه وانما روي عن عبد الرحمن  
بقوله الغائط هو في الاصل اسم  
للكمان المطرف من الارض لها مشرفتي  
فكس الخارج من الانسان والمراد ههنا  
هو اول ادلاجين استعمال الاثبان  
في اللغة الثانی وهذه ركس بكسر الهمزة  
وسكون الكاف اي نجس فرد ونجاستها  
وقرر المصنف بطعام الجبن وفي ثبوته  
في اللغة نظر قبل ليس فيما نكته بمجرى  
قلعه زاد عليه ثالثا يقال لهم لا يجاز  
حاضرة عند يوحى يزيد ولا لم يطلب  
من غيرها ولم يطلب من ابن مسعود  
احضار ثالث ايضا قيد لهذا على  
انقضاء ثبوتنا نقول قد طلب من  
ابن مسعود اول ثالثة وهو يوحى  
في طلب الثالث عند روى السروثة  
ولا حاجة الى طلب الجذب على انه  
جاء في رواية احمد انفق بمجرى  
رجاله ثقات اثبات وعلى تقدير انه  
الكتف باثنتين ضروري لا يلزم الرخصة  
بل ضرورية ولا يلزم ان لا يكون  
التقليد سنة فليتنا مل بقوله  
اذا استجمرت اي استعمال الاجار  
الصغار للاستنجاء او تجرت الثياب  
او الكان الميت والا ولا شهر عليه  
بن المصنف كلامه رفا وتر برصيد  
ان اطلاقه يشمل الاكفاء بالواحد  
ايضا وقد يقال المطلق يحمل على  
المقيد في الروايات الاخر سيما  
العادة تقتضيه والا نقاء عادة  
لا يحصل بالواحد

زهد الرب

روى عن عبد الله بن مسعود عن ابن مسعود قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ان الله يحب العبد الغني البور  
قال ابن مسعود قال قلت لابي اسحق قال قلت لابي اسحق  
عبد الله بن مسعود عن ابي اسحق قال قلت لابي اسحق  
له تكون ابي عبيدة لم يسمع من ابي عبيدة على الصحيح  
منقطعة بغير رواية ابي اسحق لهذا الحديث  
عن ابي مسعود عن ابي اسحق عن طريق الاسرار قيل  
عن ابي مسعود عن ابي اسحق عن طريق الاسرار قيل  
عن ابي مسعود عن ابي اسحق عن طريق الاسرار قيل  
عن ابي مسعود عن ابي اسحق عن طريق الاسرار قيل  
عن ابي مسعود عن ابي اسحق عن طريق الاسرار قيل

رواية عبد الله بن مسعود  
قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم  
ان الله يحب العبد  
الغني البور  
قال ابن مسعود  
قال قلت لابي اسحق  
قال قلت لابي اسحق  
عبد الله بن مسعود  
عن ابي اسحق قال قلت  
لابي اسحق له تكون ابي  
عبيدة لم يسمع من ابي  
عبيدة على الصحيح  
منقطعة بغير رواية ابي  
اسحق لهذا الحديث عن ابي  
مسعود عن ابي اسحق عن  
طريق الاسرار قيل عن ابي  
مسعود عن ابي اسحق عن طريق  
الاسرار قيل

الاجاز  
الاجاز  
الاجاز  
الاجاز  
الاجاز  
الاجاز

عنه قوله اذا استجمرت الحديث في كتب الاحاديث والاخيار في ثلث مواضع في الحج في رمى الجمار وفي الاستنجاء بالاجار وفي التطيب  
والتعطر فالمعنى اذا استجمرت في الحج اذا لم يت التجمرات فخذ وتراو في الاستنجاء اذا اردت الاستنجاء بالاجار فخذ وتراو في التطيب اذا استعملت الطيب  
فاستعمل وتراو هكذا سمعت شيبني واستاذي مولانا محمد اسحق قدس سره ١٢ (مولانا شيخ محمد محدث ثمانوي)















بلغ مقدار العشر في العشر يتحمل النجاسة اي لا يكون نجسا فان قيل هذا التوجيه ضعيف لانه اذا كان حد العشر في العشر معتبرا في هذا الباب فاي ضرورة في ذكر الشارع عليه السلام القلتين بهذا المعنى كما قالت المحققية بخلاف من سواهما قول هذا المحمول على العرف في اعتبارهم هذا القدر من الماء كثيرا في حكم الجارى كالعشر في العشر فلذا احسم الشارع مادة ظهروا لان القلة في الحقيقة وفي الاصل ظرف وحكم الظرف في التطهير التلكيس عند الافراغ بخلاف العشر

ابن هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبيحون احدكم في الماء الا ان يغتسل منه قال ابو عبد الرحمن كان يعقوب لا يحدث بهذا الحديث الا بدينا باب في ماء الجحر اخبرنا قتيبة عن مالك عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سبته ان الميعة بن ابي بردة من بني عبد الدار اخبره انه سمع ابا هريرة يقول سال رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اننا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توطأنا به عطشنا افنتوضأ من ماء الجحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحبل مستحبه باب الوضوء بالثلج - اخبرنا علي بن محرز اخبرنا جابر عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة ابن عمرو بن جابر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقمتم الصلوة سكت هنيئة فقلت يا ابي انت وامى يا رسول الله ما تقول في سكوتك بين التكبير والقراءة قال اقول اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقه من خطاياى كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسلنى من خطاياى بالثلج والماء والبرد الوضوء بماء الثلج - اخبرنا اسحق بن ابراهيم اخبرنا جابر عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اغسل خطاياى بماء الثلج والبرد ونق قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس باب الوضوء بماء البرد - اخبرنا هارون بن عبد الله قال حدثنا معن قال حدثنا معاوية بن صالح عن حبيب بن عبيد عن جبير بن نفير قال شهدت عوف ابن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على ميت فسمعت من دعائه وهو يقول اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه واكرم نزله ووسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الخطايا كما

سند هي  
 ر قوله في الماء الدائم اي الذي لا يجري  
 بر ثم يتوضأ بالرفع اي ثم هو  
 يتوضأ منه كذا ذكره النووي وكانه  
 اشار الى انه جملة مستأنفة لبيان  
 انه كيف يبذل فيه مع انه بعد ذلك  
 يحتاج الى استعماله في اغتسال ونحوه  
 وبعيد من الماء المجموع بين هذين  
 الامرين والطهر السليم يستقدره  
 ولم يجعل معطوفا على جملة لا يبذل  
 لما فيه من عطفت الاختيار على انشاء  
 ر قوله عطشنا بكسر الطاء والظهور  
 بفتح الطاء قيل هو للمبالغة من العطش  
 فيفيد التطهير ولا اقرب انه اسمر  
 لما ينظرب به كالوضوء لما يتوضأ به  
 وله نظائر فهو اسمر للتلويح بكسر  
 المعاء اي التحلل يستبفتح اليم قال  
 الخطابي وجمام الناس بكسر الخاء واما  
 هو بفتح الهمزة حيران الجراد اعات  
 فيه ولما كان سؤالهم مشعرا بالفرق  
 بين ماء البحر وغيره اجاب بما يفيد  
 التحا والحكم لكل بالتفصيل ولم يكف  
 بقوله نعم فهو اطناب في الجواب في جملة  
 وهذا اشارة المرشد الحكيم ر قوله سكت  
 هنيئة بضم هاء وفتح نون وسكون  
 ياء اي زمانا قليلا والمراد بالسكوت  
 لا يقرأ القرآن جهرا ولا يسمع الناس الا  
 بالسكوت الحقيقي في القول فلا يتاخر  
 السؤل بقوله ما تقول في سكوتك لهذا  
 ظاهر معني في زمانه (وبين خطاياى)  
 اي بين افعال لوفعتها تصير خطايا  
 فالطلب الحفظ وتوفيق الترتيب ويزن  
 ما فعلتها من الخطايا والمطلوب المغفرة  
 كما في بعد رقتى بالتشديد اي طهرني  
 منها بآتم وجه واكدته بالثبوت اي  
 بانواع المطهرات والمراد مغفرة الذنوب  
 وستراها بنوع التهمة والالطاف قيل  
 والخطايا لكونها مؤدية الى تاحلص  
 تزلت بتزلفتها فاستعمل في نحوها من الير  
 ما يستعمل في طفاء النار والبرد بلغم  
 الرام حيل لغرام وحيل التطهير من  
 المعاصي خسلا لها بهذه الالات  
 تشبهه باله بالغمسل لشرى افا والبلاد  
 ان هذه الالات تصيد الغمسل  
 الشرعى والا لما حصر هذا الاستعمال  
 ما خلد المصنف من الترجمة  
 ر قوله واكرم نزله بضم نون او  
 سكون الزاى وهو في الاصل  
 قرى الضيف

٢  
 ر  
 ٢١  
 ر

الذي  
 من هذا الباب  
 على طريق التبريد  
 الله عليه وسلم  
 وغيره اطلق عليهم ذلك او لم يعطوا من  
 قبله بذلك اي ما عدا ذلك وكان ذلك شاذ  
 الله عليه وسلم في حق كل من يعطى من الجاهات  
 اي الى اذ لم يغتسل في حق كل من يعطى من الجاهات  
 يغتسل اي طهورا يغتسل فيه وبقوله ان الماء الذي  
 نصبه واهله عليه صبيح الطاء والحل بكسر الخاء  
 الطهور ماؤه بفتح الخاء قال الخطابي وعوام الغرابة  
 الطهور ماؤه بفتح الخاء هو الذي يغتسل به  
 الطهور ماؤه بفتح الخاء هو الذي يغتسل به  
 من الزمان وهو تصدير عنده وبقوله  
 خطاياى بالثلج والماء والبرد  
 قال الخطابي

في العشر فانه في حكم الجاحض وافراغهم اياها ليس الا التزح والظرف لا يكون في العرف كالحوض والعداثر الكبار وانه اعلم والقلة هي الحجرة الكبيرة نقل  
 الماء اي تخمله وتزفحه وتمسكه في جوفها ومقداره ما يسع فيها الماء ماثنان وخمسون امنا والماء الواحد مثل ست وتسعين رباي بالسكة الاخر نجح المروجة  
 في ديار الهند يقال لها حجة شاهي لان في واحد صفحتها تصوير راس ملكة هندي الخنق ١٢ (مولانا شيخ محمد بن محمد ثقاتها نوى)



من صفح ٢١ منه قوله قال ابو عبد الرحمن الخ يعني الامام الشافعي رحمه الله يحتمل انه عبر نفسه بالغائب وعندل عن المتكلم الى الغيبة او يكون هذا القول قول تلميذه الذي هو صاحب النسخة والله اعلم بالصواب ١٢ (مولانا شيخ محمد محدث تھانوی)

سندھی

رقوله فليغسله اي الاناء  
رسيم مرات قال ابو البقاء مرات  
سبعاً على الصفة فلما قدمت  
واضعف الى الصفة نصبت نصيب  
للصفت قلت اعطاء اسم العلة الى  
المعنى ولا يحتاج الى اعتبار هذا  
الكلمة فان ما ينسب من الملازمة  
يفض عن هذا ومعلوم ان الاصل  
في مثل هذا العلة هو الاضافة الى  
المعنى فكيف يقال هو خلق  
الاصول ثم من لم يأخذ بظا هذا  
الحديث يمتد بانفسه لان  
ابا هريرة وهو ولي الحديث  
كان يقى بثلاث مرات وعمل  
الراوي بخلاف مرويه من ان  
النسخ والله تعالى علم قوله اذا  
ولغز يقال ولغز الكلب يلغز بغز  
اللام فيها اي شرب بطون لسانه  
رقوله فليغز (يؤخذ منه  
تجسس الماء وان الغسل تطهير  
الاناء لا مجرد التعبد وكذا  
يؤخذ ذلك من رواية طبراني  
احدكم يقم الطاء فان كون  
الغسل طهوراً يقتضيه تجسس  
الاناء وانما ظاهر انه ما يقتضيه الا  
بواسطة تجسس الماء وقوله تابع  
علي بن مسهر الخ قال ابن عبد البر  
لم يكن كره الحنظل من احباب الكلب  
وقال ابن منداه لا يعرف عن النبي صلى  
الله تعالى وسلم بوجه من الوجوه  
الا عن علي بن مسهر بهذا الاسناد  
وقال الحافظ بن حجر قد مر الامر  
بالارفة ايضا من طريق عطاء بن  
ابي هريرة مرفوعاً اخرج ابن  
عدي لكن في رفعه نظس  
والصحيح انه موقوف وكذا  
ذكره الارفة حماد بن زيد عن  
ايوب عن ابن سيرين عن  
ابي هريرة موقوفاً وامسأله  
صحيح اخرج الدارقطني وغيره  
رقوله ما امر بقتل الكلاب) ثبت  
نسخ هذا الامر وعرفوه  
اي الاناء وهو امر من التعفير  
وهو التبريد في التراب الثالثة  
بالنصب على نظرية اى المرة  
الثامنة ومن لم يقل بالزيادة  
على السبع يقول انه عدا لتعفير  
في لصل الغسله وغسله ثامنة

وعقروا  
الكلب  
تقية بسبع

يقى الثوب الابيض من الداس سور الكلب - اخبرنا قتيبة عن مالك عن ابي الزناد عن  
الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شرب الكلب في اناء  
احدكم فليغسله سبع مرات اخبرني ابراهيم بن الحسن قال حدثنا حجاج قال قال لي  
ابن جريج اخبرني زياد بن سعد ان ثابتاً مولى عبد الرحمن بن زيد اخبره انك سمع ابا هريرة  
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع  
مرات اخبرني ابراهيم بن الحسن قال حدثنا حجاج قال قال ابن جريج اخبرني زياد بن  
سعد انه اخبره هلال بن اسامة انه سمع ابا سلمة بن نجبر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله  
عليه وسلم مثله الامر باراقة ما في الاناء اذا ولغ فيه الكلب - اخبرنا علي  
ابن حجاج اخبرنا علي بن مسهر عن الاعشى عن ابي رزين وابي صالح عن ابي هريرة قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليغز ثم ليغسله سبع  
مرات قال ابو عبد الرحمن لا علم احدنا تابع علي بن مسهر على قوله فليغز في باب تعفير  
الاناء الذي ولغ فيه الكلب بالتراب - اخبرنا محمد بن عبد الله الصنعاني  
قال حدثنا خالد قال حدثنا شعبة عن ابي لثياح قال سمعت مطرفاً عن عبد الله  
ابن المغفل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب ورتخص في كلب  
الصيد والغنم وقال اذا ولغ الكلب في الاناء فاغسلوه سبع مرات وعقرووه  
الثامنة بالتراب سور المرأة - اخبرنا قتيبة عن مالك عن اسحق بن

في الكلب  
انما ولغ الكلب في الاناء  
اي شرب بطون لسانه  
صوان يدخل لسانه في الماء وغيره من كل  
فاتح ففعلوا زاد ابن دراج في شرب اوم شرب  
سبع مرات قال ابو البقاء اصله مرات سبعاً على الصفة فلما قدمت  
الصفة وانصفت الى المصدر نصبت نصيب المصدر قال ابو  
عبد الرحمن الا على هذا اصله مرات سبعاً على الصفة فلما قدمت  
حجرت كذا في افعالها عن النبي صلى الله عليه وسلم  
الحفاظ من احباب الكلب عن النبي صلى الله عليه وسلم  
ابن منداه قال في الوجوه الا عن علي بن مسهر بهذا الاسناد  
بوجه من الوجوه الا عن علي بن مسهر بهذا الاسناد  
وقال الحافظ بن حجر قد مر الامر  
بالارفة ايضا من طريق عطاء بن  
ابي هريرة مرفوعاً اخرج ابن  
عدي لكن في رفعه نظس  
والصحيح انه موقوف وكذا  
ذكره الارفة حماد بن زيد عن  
ايوب عن ابن سيرين عن  
ابي هريرة موقوفاً وامسأله  
صحيح اخرج الدارقطني وغيره  
رقوله ما امر بقتل الكلاب) ثبت  
نسخ هذا الامر وعرفوه  
اي الاناء وهو امر من التعفير  
وهو التبريد في التراب الثالثة  
بالنصب على نظرية اى المرة  
الثامنة ومن لم يقل بالزيادة  
على السبع يقول انه عدا لتعفير  
في لصل الغسله وغسله ثامنة

زيد بن  
سور  
الكلب  
تقية بسبع

٢٢

عنه قوله مثله الفرق في المثل والتجو عند المحدثين انه اذا كان الرواية كرواية لفظاً ومعنى فلا فرق بينهما الا بالاسناد فيقال له مثله وان تذيير اللفظ لا المعنى فهو نحوه ١٢ (مولانا شيخ محمد محدث تھانوی)



عبد الله بن ابي طلحة عن حميدة بنت عبيد بن رفاعه عن كشيبة بنت كعب بن مالك ان  
 ابا قتادة دخل عليها ثم ذكرت كلمة معناها فسكنت له وضوءا فجاءت هرة فشربت  
 منه فاصغها الى اذنه حتى شربت قالت كشيبة قرأت في النظر اليه فقال العجيب يا ابنة اخي  
 فقلت نعم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجس انما هي من الطوافير  
 عليكم والطوافير باب سور الكافر - اخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد حدثنا سفيان  
 عن ايوب بن يحيى عن انس قال اتانا من ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله  
 ورسوله ينهياكم عن كحوم الخمر فاما حرس باب سور الكافر - اخبرنا عمرو بن  
 علي قال حدثنا عبد الرحمن بن سفيان عن المقدام بن شريح عن ابيه عن عائشة قالت  
 كنت اتعرق العرق فيضع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاه حيث وضعت وانا  
 حائض وكنت اشرب من الاناء فيضع فاه حيث وضعت وانا حائض باب ضوع  
 الرجال والنساء جميعا - اخبرنا هارون بن عبد الله قال حدثنا معن قال  
 حدثنا مالك بن الحارث بن مسكين قراة عليه وانا اسمع عن ابن الهاشم قال حدثني  
 مالك عن نافع عن ابن عمر قال كان الرجال والنساء يتوضون في زمان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم جميعا باب فضل الجنيب - اخبرنا قتيبة بن سعيد قال  
 حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة انها اخبرته انها كانت تغتسل  
 مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاناء الواحد باب القدر الذي يكتفى  
 به الرجل من الماء للوضوء - اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى بن خالد ثنا  
 قال حدثني عبد الله بن عبد الله بن جابر قال سمعت انس بن مالك يقول

ينهيانكم

الليث بن سعد

في الوضوء

**سند**  
 قوله عن حميدة (الاكثر على  
 ضمها نحو قوله فسكنت)  
 بتا العائنة الساكنة اي صبت  
 او على صيغة التكلم ولا يتخو  
 عن بعد وضوءا (يقوم الواو  
 وفشيت منه) اي اذات الشئ  
 او شرعت فيه (رفاصي) اي  
 امال (ليست بنجس) بنجس  
 مصدر بنجس الشئ بالكسر  
 فلذلك لم يؤنث كما لم يجمع  
 في قوله تعالى انما المشركون  
 نجس والصفة منه نجس بكسر  
 الجيم وفهنا ولو جعل المذكور  
 في الحديث صفة يجرها بالفتح  
 الى التأويل اي ليس بنجس ما  
 يلغ فيه (انما هي من الطوافير  
 الخ) ما اشار الى علة الحكم  
 بطهارته وهو تكبيره الدخول  
 في الحكم بنجاسة ما حرم وهو  
 مدحوق وظاهر هذا الحديث  
 وغيره انه لا كراهة في شؤرها  
 وعليه العامة ومن قال بالكراهة  
 فلعله يقول ان استعمال النبي  
 صلى الله عليه وسلم السور  
 كان لبيان الجواز واستعمال غيره  
 لا دليل فيه وفي مجمع البحار  
 اصحاب الحقيقة قالوا وقالوا  
 لا بأس بالوضوء بسور الهرة  
 والله تعالى اعلم بقوله تعالى  
 اي الله وذكر الرسول لانه  
 فيبقى رقة على الايتاء وحذ  
 التحريم ورسوله يبلغ والحكمة  
 معتدفة اي ينهاكم اي الرسول  
 وذكر الله للتنبيه على ان هذا  
 قول الله وجاء بصيغة التثنية اي  
 ينهيانكم وهو ظاهر لفظا لكن  
 فيه اشكال موضع حيث تنهى النبي  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 الخطاب الذي قال ومن  
 يعصها بالجواب ان مثل  
 هذا اللفظ يختلف بحسب  
 المتكلم والمخاطب والله تعالى  
 اعلم رفاعا اي كحوم الخمر  
 او الخمر رجس اي قد ر  
 وقد يطلق على الخمر  
 والنجس وامثالها والظاهر  
 ان المراد ههنا النجس فاجاب  
 الضمير الى الخمر يؤدى الى  
 عم

ع  
 ٩  
 ٢٣  
 ١٩  
 ١٩  
 ١٩  
 ١٩  
 ١٩  
 ١٩  
 ١٩  
 ١٩  
 ١٩

**زهد الويل**  
 عن حميدة بنت عبيد بن رفاعه  
 الرواية عنها والاكثر على ضم حائضا فاصغها  
 اي ما سأل رفاعا ليست بنجس قال النذاري  
 النووي لم يرد في حق العائنة بنجس رفاعا  
 من النجاسة قال تعلقا انما المشركون نجس  
 عليكم قال البيهقي في شجرة السنن يجهل ان  
 من خذ من البيت الذي يطوفون على بيته  
 لقوله تعالى يطوفون عليكم بيوتهم  
 من اسألتها كالاصغر في مواساة  
 من يطوف للمحاجة  
 والاول هو

ان لا يطهر جلد به بالباغ  
 ايضا والله تعالى اعلم  
 وقوله اتعرق العرق  
 فسكون العظم  
 معظم العظم  
 العم بالاسنان  
 بيان الحكم  
 العود في توضؤ  
 للتغلب بالمعجم  
 قبل الجواب  
 والحارم واستن  
 جواز استعمال  
 قديودى الى فراغ  
 الرجل والعكس  
 كل منهما فضل  
 هنا يوضح الترجمة  
 الحديث الذي ذكره  
 ٤







سند في  
قولهم صلوا الصلوات  
قد حضرت صلاة العصر  
بتقدير قد ران الناس  
الواو ههنا وفيها بعد  
الياء ويجوز كسرهما  
ويجوز قولهم بتور  
الطست وقيل هو الطست  
بجوز الهمزة قاله  
الطحاوي وطبقه  
زيد وعده قاله  
من الزيادة والكثرة  
ولا معنى للرفع هنا  
الاخبار بان البركة  
هذا المقام فعلا لا  
عليه واعترا بالمنة  
لقد انشكركم فلا وجه  
والله تعالى اعلم  
بسر الله اي منكر  
به او قائلين هذا  
الحار والمجور وايداه  
كل تقدير يحصل المطلوب  
عن الحديث المشهور  
للمسألة وهو كونه من  
في اسناد من الكلام  
من حد ثمرهم اي  
حق وصلى التوبة  
بمعنى الى وقيل كلمة  
والمعنى توضع  
عند آخره وكون  
من آخره ووصف  
يستلزم حصول  
وهو المراد كناية  
اعلم قوله سكبت  
قوله فتوضوا اي  
لاجل الاخبار  
الله صلى الله  
مرة مرة فعل  
الله تعالى عليه  
انتهى بيعة في  
توضوا ثلاثا  
من اطلاقه  
ايضا لكن اطلاق  
الكلام فيها اذا  
الاعضاء ثلاثا  
مرة سائر وهو  
الاستدلال والله  
+ + + +

سند في  
قولهم صلوا الصلوات  
قد حضرت صلاة العصر  
بتقدير قد ران الناس  
الواو ههنا وفيها بعد  
الياء ويجوز كسرهما  
ويجوز قولهم بتور  
الطست وقيل هو الطست  
بجوز الهمزة قاله  
الطحاوي وطبقه  
زيد وعده قاله  
من الزيادة والكثرة  
ولا معنى للرفع هنا  
الاخبار بان البركة  
هذا المقام فعلا لا  
عليه واعترا بالمنة  
لقد انشكركم فلا وجه  
والله تعالى اعلم  
بسر الله اي منكر  
به او قائلين هذا  
الحار والمجور وايداه  
كل تقدير يحصل المطلوب  
عن الحديث المشهور  
للمسألة وهو كونه من  
في اسناد من الكلام  
من حد ثمرهم اي  
حق وصلى التوبة  
بمعنى الى وقيل كلمة  
والمعنى توضع  
عند آخره وكون  
من آخره ووصف  
يستلزم حصول  
وهو المراد كناية  
اعلم قوله سكبت  
قوله فتوضوا اي  
لاجل الاخبار  
الله صلى الله  
مرة مرة فعل  
الله تعالى عليه  
انتهى بيعة في  
توضوا ثلاثا  
من اطلاقه  
ايضا لكن اطلاق  
الكلام فيها اذا  
الاعضاء ثلاثا  
مرة سائر وهو  
الاستدلال والله  
+ + + +

طلحة عن انس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت صلاة العصر فالتقى الناس  
الوضوء فلم يجدوه فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فوضع يده في ذلك الاناء وامر الناس  
ان يتوضؤوا فأتيت الماء يتبع من تحت اصابعه حتى توضوا من عند اخرهم حدثنا اسحق بن  
ابراهيم قال اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن  
عبد الله قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم نجد واما فأتى بتور فادخل يده فلقد رأيت  
الماء يتبع من بين اصابعه ويقول يحي على الطهور والبركة من الله عز وجل قال الاعمش حدثني  
سالم بن ابي الجعد قال قلت لجا بركم كنتم يومئذ قال الف وخمس مائة

**باب التسمية عند الوضوء**

منكم

اخبرنا اسحق بن ابراهيم قال اخبرنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن ثابت وقتادة عن انس  
قال طلب بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وضوء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل من احد  
منكم ماء فوضع يده في الماء ويقول توضوا بسم الله فأتيت الماء يخرج من بين اصابعه حتى توضوا  
من عند اخرهم قال ثابت قلت لانس كم تراهم قال نحو من سبعين صبغت الماء على  
الرجل للوضوء - اخبرنا سليمان بن داود والحارث بن مسكين قراءة عليه انا وهم واللفظ  
عن ابن وهب عن مالك ويونس وعمر بن الحارث ان ابن شهاب اخبرهم عن عباد بن زياد عن عروة بن  
المغيرة انه سمع اباة يقول سكبت على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توضا في حرة تبوك فمسوا على  
الحق بن قال ابو عبد الرحمن لم يذكر مالك عروة بن المغيرة الوضوء مرة مرة - اخبرنا محمد بن المنهال  
قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثنا زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال الا أخبركم  
بوضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوضوا مرة مرة

**باب الوضوء ثلاثا**

اخبرنا سويد بن نصر قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني المطلب بن  
عبد الله بن حنظلة ان عبد الله بن عمر توضا ثلاثا ثلاثا يسئلك الى النبي صلى الله عليه وسلم صفة  
الوضوء غسل الكفين - اخبرنا محمد بن ابراهيم البصري عن بشر بن الفضل عن ابن عوف عن  
عامر الشعبي عن عروة بن المغيرة عن المغيرة وعنه محمد بن سيرين عن رجل حج حرة الى المغيرة قال  
ابن عوف ولا احفظ حديث دامن حديث ذان المغيرة قال كناعه

واقعتان الاول اوجه واشبهه (مولا نا شيخنا محمد بن عاتق)

والثالث  
من البسطة  
المشغل عليه  
وبركة  
ما سئلك  
عسى فان  
نفسه فلا  
القران فان  
في كونه  
من السنة  
انتهى  
الى الاخر

زهري  
والفائدة  
صلاة العصر  
وقيل  
انها  
بها  
والله  
والله  
والله

عنه قوله فاتي بتور وهو الفرح من الحج على الاشهر كما سمعت شيخنا واستاذي مولانا محمد اسحق قدس سره عنه قوله كم منكم يومئذ  
قال الف وخمس مائة لعل هذه الواقعة في الحديثية ١٢ منه قوله نحو من سبعين لعل هذا الحديث لانس ذلك الحديث الذي مر قريبا  
لان في هذه المعجزة والاول كان مبهما عن العدد والثاني مقسرا على نحو سبعين واقعة واحدة كانت في المدينة المنورة وانما الاختلاف بسبب الروايات







الرجل على ان يقول هذا الامر ليس في الحد بئ اصله وقطعا ولكن يفوض العلم الى الله ويقول ليس هذا فيما اعلمه او لم يسمعه من شيوخنا ١٢

(مولانا شيخ محمد محدث تها نوي)

سند هي  
قول ما سبقه الوضوء اي اكلمه وان  
فيه بالزيادة على المفروض كنية وكيفية  
بالتثنية والدال ذلك وتطويل الفرض  
ذلك ذوا الفرض الاستنشاق بزاوية  
القطان في روايته وللصحة وحده  
والاقتصار على كره هذه الخصال  
مع ان السؤال كان عن الوضوء اما من  
الرواية بسبب ان الحاجة دعوتهم الى  
نقل البعض والى صلى الله تعالى  
عليه بين كيفية الوضوء بها من  
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يلاحظ  
ان مقصد السائل البحث عن هذه  
الخصال وان اطلق لفظ في السؤال  
بقريته حال اوردى او الهول والله تعالى  
اعرف قوله ليستنشق ثلاث مرات  
في هذا الحديث ولما لم يحد العلم لثلاث  
لنيل الوجه من عند الظاهر للوضوء  
وعلى خشومه بقرناه جهة قيل عمل  
الانف وقيل كله وقال التوريق هو  
اقصى الانف للمصطلح بالبطن المقدم  
من الداء ومبيت الشيطان الحقيقية  
لانه احد من اعضاء الجسم يتوصل من  
القلب والمقصود من الاستنثار إزالة  
آثاره واما ما ذكره فان ما يعتقد فيه من  
الغيب والرطوبة قد رات تواتر الشيطان  
فلما راد ان الخيشوم محل قد يمس  
لبتونة الشيطان فينزع للانسان  
تنظيفه والله تعالى اعلم بقوله هذا  
طهور بضم الطاء اي وضوء صلى الله  
تعالى عليه وسلم والاشارة الى غايته  
من الوضوء والاقتصار من الراوى  
رقوله فدا بطهور بضم الطاء فقلنا  
اي في انفسنا او فيما بيننا والاعيان  
من التعديل او الاعلام فاقى على بناء  
المفعول ووطست بالجر حفظ على فانه  
من الكف الخ اي فعل كذا منها باليد  
التي اخذ بها الماء وهذا ايضا اتحاد  
الماء لها ولا يحد محل هذا الكلام على اتحاد  
الماء واحدة بضم الواو وهو  
هذا اي فعل هذا الفاعل هو الفاعل  
واثبتت على مقامه (قوله فقلنا بالمرأى  
اما ذلك التوريق قوله هذا خطأ اي قول  
شبهت ذلك بمعرفة خطأ من شدة وقده  
تفق لخطا من جهة شدة في هذا المقام  
وايون في اسرار كذا للمصنف ثم لله تعالى  
قوله ثم من على وجهه بالمرأى هو  
زين العابدين على التاني هو من يوطس  
الحسين هو سبط رسول الله صلى الله تعالى  
عليه وسلم وهو الله تعالى حسبه

ابن صبرة عن ابيه قال قلت يا رسول الله اخبرني عن الوضوء قال استنشق  
الان تكون صائما او هربا الاستنثار - اخبرنا قتيبة عن مالك بن اعين عن ابي بصير قال  
حدثنا عبد الرحمن بن مالك عن ابن شهاب عن ابي بصير عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال من توضأ فليستنثر ومن استنثر فليوتر اخبرنا قتيبة حدثنا حماد عن منصور عن  
هلال بن يساف عن سكرة بن قيس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأت  
فاستنثر واذا استنثر فاستنثر فاوتر باب الامر بالاستنثار عند الاستيقاظ من النوم  
اخبرنا محمد بن زبير المكي قال حدثنا ابن ابي حازم عن يزيد بن عبد الله ان محمد بن ابراهيم  
حدثه عن عيسى بن طلحة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ  
احدكم من منامه فتوضأ فليستنثر ثلاث مرات فان الشيطان يبيت على خشونتي بايدي  
ليستنثر - اخبرنا محمد بن عبد الرحمن قال حدثنا حسين بن علي عن زائدة حدثنا خالد  
ابن علقمة عن عبد خير عن علي انه دعا بوضوء فقمض واستنشق وتربيد اليسر  
ففعل هذا اثلاثا ثم قال هذا طهور نبي الله صلى الله عليه وسلم باب غسل الوجه  
اخبرنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن خالد بن علقمة عن عبد خير قال اتينا على بن  
ابي طالب وقد صلى فدعا بطهور فقلنا وايضاحه وقد صلى ما يريد الا ليعلمنا فاق بان فيه  
ماء ووطست فافترغ من الاء على يده فغسلها ثلاثا ثم قمض واستنشق ثلاثا من  
الكف الذي ياخذ به الماء ثم غسل وجهه ثلاثا وغسل يديه اليمنى ثلاثا ويده الشمال  
ثلاثا ومسح برأسه مرة واحدة ثم غسل رجله اليمنى ثلاثا ورجله الشمال ثلاثا ثم قال  
من ستره ان يعكرو وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو هذا عدل وغسل الوجه  
اخبرنا سويد بن نصير قال اخبرنا عبد الله وهو ابن المبارك عن شعبة عن مالك بن  
عمر قطة عن عبد خير عن علي بن ابي بكر سمي فقعد عليه ثود عابتور فيه ماء فكفأ  
على يديه ثلاثا ثم قمض واستنشق بكفي واحدا ثلاث مرات وغسل وجهه ثلاثا وغسل  
ذراعيه ثلاثا ثلاثا واخذ من الماء فمسح برأسه واشتد شعبة مرة من ناصيته الى مؤخر رأسه ثم قال  
لا ادري اذرها ام لا وغسل رجله اليمنى ثلاثا ثم قال من ستره ان ينظر الى طهور رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فهذا طهوره وقال ابو عبد الرحمن هذا خطأ والصواب خالد بن علقمة ليس مالك بن عروة  
غسل اليدين - اخبرنا عمر بن علي وحجيد بن مسعدة عن يزيد وهو ابن زريع  
قال حدثني شعبة عن مالك بن عروة عن عبد خير قال شهدت عليا دعا بكبر سمي فقعد عليه  
ثود عابتور في تور فغسل يديه ثلاثا ثم قمض واستنشق بكفي واحدا ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا  
ويديه ثلاثا ثلاثا ثم غسل يده في الاء فمسح برأسه ثم غسل رجله اليمنى ثلاثا ثلاثا ثم قال من ستره ان  
ينظر الى وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا وضوءه باصفة الوضوء - اخبرنا ابراهيم  
ابن الحسن الملقب قال حدثنا حجاج قال قال ابن جرير حدثني شيبه ان محمد بن عبد الله قال

قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأت فليستنثر ومن استنثر فليوتر اخبرنا قتيبة حدثنا حماد عن منصور عن هلال بن يساف عن سكرة بن قيس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأت فاستنثر واذا استنثر فاستنثر فاوتر باب الامر بالاستنثار عند الاستيقاظ من النوم اخبرنا محمد بن زبير المكي قال حدثنا ابن ابي حازم عن يزيد بن عبد الله ان محمد بن ابراهيم حدثه عن عيسى بن طلحة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من منامه فتوضأ فليستنثر ثلاث مرات فان الشيطان يبيت على خشونتي بايدي ليستنثر - اخبرنا محمد بن عبد الرحمن قال حدثنا حسين بن علي عن زائدة حدثنا خالد ابن علقمة عن عبد خير عن علي انه دعا بوضوء فقمض واستنشق وتربيد اليسر ففعل هذا اثلاثا ثم قال هذا طهور نبي الله صلى الله عليه وسلم باب غسل الوجه اخبرنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن خالد بن علقمة عن عبد خير قال اتينا على بن ابي طالب وقد صلى فدعا بطهور فقلنا وايضاحه وقد صلى ما يريد الا ليعلمنا فاق بان فيه ماء ووطست فافترغ من الاء على يده فغسلها ثلاثا ثم قمض واستنشق ثلاثا من الكف الذي ياخذ به الماء ثم غسل وجهه ثلاثا وغسل يديه اليمنى ثلاثا ويده الشمال ثلاثا ومسح برأسه مرة واحدة ثم غسل رجله اليمنى ثلاثا ورجله الشمال ثلاثا ثم قال من ستره ان يعكرو وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو هذا عدل وغسل الوجه اخبرنا سويد بن نصير قال اخبرنا عبد الله وهو ابن المبارك عن شعبة عن مالك بن عمر قطة عن عبد خير عن علي بن ابي بكر سمي فقعد عليه ثود عابتور فيه ماء فكفأ على يديه ثلاثا ثم قمض واستنشق بكفي واحدا ثلاث مرات وغسل وجهه ثلاثا وغسل ذراعيه ثلاثا ثلاثا واخذ من الماء فمسح برأسه واشتد شعبة مرة من ناصيته الى مؤخر رأسه ثم قال لا ادري اذرها ام لا وغسل رجله اليمنى ثلاثا ثم قال من ستره ان ينظر الى طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا طهوره وقال ابو عبد الرحمن هذا خطأ والصواب خالد بن علقمة ليس مالك بن عروة غسل اليدين - اخبرنا عمر بن علي وحجيد بن مسعدة عن يزيد وهو ابن زريع قال حدثني شعبة عن مالك بن عروة عن عبد خير قال شهدت عليا دعا بكبر سمي فقعد عليه ثود عابتور في تور فغسل يديه ثلاثا ثم قمض واستنشق بكفي واحدا ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا ويديه ثلاثا ثلاثا ثم غسل يده في الاء فمسح برأسه ثم غسل رجله اليمنى ثلاثا ثلاثا ثم قال من ستره ان ينظر الى وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا وضوءه باصفة الوضوء - اخبرنا ابراهيم ابن الحسن الملقب قال حدثنا حجاج قال قال ابن جرير حدثني شيبه ان محمد بن عبد الله قال

عنه قوله اني بكرسى الخى السرير واما الكرسي هو الشئ القديم من متقدم الزمان وانما الاختلاف في كيفية هيئاته وهذا الاختلاف عن الصور النوعية لا يقدر في المقصود اصلا لان مثل هذا الاختلاف ليس هو الا في العوارض وقد حققنا هذا المطلب في حاشيتنا المسماة بالمحدثة سيما في المسماة بالمنظرة المحمدية ان شئت التفصيل فارجم اليهما ١٢ مولانا شيخ محمد محدث تها نوي



















































































رسول الله اغتسلت من الفرق اذا كان الفرق ثمانية ارطال هو صاعان فظاهر واما اذا كان الفرق ثلاثة اصع هو اربع وعشرون رطلا فلا باس به لان الواحد منهما اثنا عشر رطلا لان الزائد على القدر الكافي وهو ثمانية ارطال وهو الصاع ايضا جائز لان خلاف الاستحباب وهو الصاع انما يكون هو جائز بشرط ان لا يكون ان يبلغ حد الاسراف كما صرح به الفقهاء ايضا وما يكون للتبريد فهو غير داخل في حد السرف ووجد السرف مفوض الى س رأي

**سند**  
 الفاء وانما هو لفتحها لانه يسكن  
 الفاء مصدر وضمه اسه ضمرا او  
 بالفتح هو الشق المنفرد كالشعر غير  
 والضم ضم الشعر وادخال بعضه  
 في بعض قلت المصدر يستعمل بمعنى  
 المنفرد كثيرا كالحق بمعنى المنفرد  
 فيكون اسكانه على انه مصدر بمعنى  
 المنفرد ومع انه يمكن ان يكون على معنى  
 المصدر لان شدة المنسوخ يكون نشأ  
 نشبه كما يشهد به كلام النووي رحمه  
 الله تعالى (افاضه) اي اجيب على  
 شرع المنقض ام لا ولا هو غير وما  
 جاء في بعض الروايات انه قال  
 لا فالمراد انه لا يجب لانه لا يجوز  
 لا وانما يكفى في اي في تمام الاغتسال  
 لا في غسل الراس فقط والا لما  
 كان لقوله ثم تفيض معنى وعلى  
 هذا فكلية انما تدل على عدم افترق  
 الملك والمضمضة والاستنشاق  
 في الغسل وان تحصى يسكن الياء  
 لا تخايله بالخطاب والنون محذوفة  
 بالانصب ولا يجوز نصب الياء بشر  
 تفيض في بعض الشعر تفيضين  
 بايات النون وكانه على الاستشاق  
 وفي بعضها الاول بانون وكانه  
 على احوال ان تشبهها بالما المصدر  
 والله تعالى علم (قوله انفقى راسك  
 وانشطى) اشار بالترجمة الى ان  
 المراد بذلك هو الاغتسال الاحرام  
 الج كما وقع التصريح بذلك في رواية  
 جابر والله تعالى اعلم قوله الا  
 اشهب) يريد ان اشهب رواه عن  
 مالك عن هشام بن عروة والعمري  
 انما هو مالك عن ابن شهاب فقط  
 (قوله فيغسل ما على فخذه) اي  
 من اثر المني لئلا يكثر بافاضه  
 الماء على البدن فيتلوث به البياض  
 قال عمر ولا علمه) اس عطاء بن  
 السائب قال لم لا ينجفان ظاهره  
 غسل اليسرى ثانيا لا غسلها كافي  
 الترجمة فكانه اشار بالترجمة الى ان  
 المراد فيجبرها والغسل بجزء الرأية  
 المتقلة والله تعالى علم (قوله كما  
 يتوضأ للصلاة) ظاهره انه يغسل  
 الرجلين ايضا فكانه يغسلها احيا  
 ويؤخرها الى الفراغ من الغسل  
 احيانا مراعاة للمكان فيجئ بها  
 اصول شعره) لان اصله هو اصول الماء

سند  
 ابن  
 ٣٨  
 حاشية  
 حاشية

افانقضها عند غسلها من الجنابة قال انما يكفك ان تحصى على راسك ثلاث حبات من ماء ثم تفيض  
**على جسده باب ذكر الامرين لك المحاض عند الاغتسال الاحرام - اخبرنا**  
 يونس بن عبد لا على قال حدثنا اشهب عن مالك عن ابن شهاب وهشام بن عروة حدثاه عن  
 عروة عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فاهلكت بانعرة  
 فقد امت مكة وانا حائض فلم اطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك الى رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم فقال نفضي راسك وامشطى اهلكي بالبحر ودعى العروة ففعلت فلما قضيت الحج ارسلني  
 مع عبد الرحمن بن ابي بكر الى التنعيم فاعمرت فقال هذه مكان عمرتك قال ابو عبد الرحمن هذا حديث  
 غريب من حديث مالك عن هشام بن عروة لم يروه احد الا اشهب ذكر غسل الجنب يديه قبل  
**ان يدخلها الاناء - اخبرنا احمد بن سليمان قال حدثنا حسين عن زائدة قال حدثنا عطاء بن**  
**السائب قال حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم**  
 كان اذا اغتسل من الجنابة وضع له الاناء فيصيب على يديه قبل ان يدخلها الاناء حتى اذا غسل  
 يديه ادخل يده اليمنى في الاناء ثم صب باليمنى وغسل فرجه باليسرى حتى اذا فرغ صب باليمنى على اليسرى  
 فغسلها ثم تفيض استنشق ثلاثا ثم يصب على راسه ولا كفيه ثلاث مرات ثم يفيض على جسده **باب**  
**ذكر عد غسل اليدين قبل دخولها الاناء - اخبرنا احمد بن سليمان قال حدثنا**  
**يزيد قال اخبرنا شعبة عن عطاء بن السائب عن ابي سلمة قال سألت عائشة عن غسل رسول الله**  
 صلى الله عليه وسلم من الجنابة فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفرغ على يديه ثلاثا ثم يغسل  
 يديه ثم يفيض ويستنشق ثم يفرغ على راسه ثلاثا ثم يفيض على ساخر جسده **ازالة الجنب**  
**الاذى عن جسده بعد غسل يديه - اخبرنا محمد بن عجلان حدثنا النضر**  
 اخبرنا شعبة حدثنا عطاء بن السائب قال سمعت ابا سلمة انه دخل على عائشة فسألتها عن غسل  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجنابة فقالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤتى بالاناء فيصب  
 على يديه ثلاثا فيغسلها ثم يصب على راسه فيغسل ما على فخذه ثم يغسل يديه ويغسل فرجه  
 ويستنشق ويصب على راسه ثلاثا ثم يفيض على ساخر جسده **باب اعادة الجنب غسل**  
**يديه بعد ازالة الاذى عن جسده - اخبرنا اسحق بن ابراهيم قال اخبرنا عمر بن عبيد عن**  
 عطاء بن السائب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال وصفت عائشة غسل النبي صلى الله عليه وسلم من  
 الجنابة قالت كان يغسل يديه ثلاثا ثم يفيض بيده اليمنى على اليسرى فيغسل فرجه وما صابه قال عمر  
 ولا علمه الا قال يفيض بيده اليمنى على اليسرى ثلاث مرات ثم يفيض ثلاثا ويغسل وجهه يديه  
 ثلاثا ثم يفيض على راسه ثلاثا ثم يصب عليه الماء **ذكر وضوء الجنب قبل الغسل - اخبرنا**  
 قتبية عن مالك عن هشام بن عروة عن ابي عبد الله عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل من  
 الجنابة بدأ فغسل يديه ثم توضأ كما يتوضأ للصلاة ثم يدخل اصابعه الماء فيخلل بها اصول شعره  
 ثم يصب على راسه ثلاثا ثم يفيض الماء على جسده كله

المبتلى بشرط ان لا يكون موسوسا متوهما مسورا بيد الولهان والشياطين الموكلين بالوسواس في الصلاة واللباه في الوضوء والغسل كما هو موضح في الفقه واما  
 قول البعض الذي يدخل الزائد على الصاع في الاسراف فهو غير معتبر وما ورد في هذه الروايات لفظة من اناء واحد فهو مفسر بلفظه وهو مد والفرق في رواية  
 معمر وابن جريح في باب ذكر الدلالة على انه لا توقيت في ذلك واما رواية شعبة في هذه الروايات التي فيها ذكر الملوك وخمسة مكالي وهو نصف صاع ورطل  
 (ردا بقية)















عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل بماء بارد لم يرجع الى الدنيا الا عريان

سنداهي  
 الشيطان وجنب الشيطان ما  
 لم يغتسل  
 فاني اغتسل بالماء  
 فليتنا من قوله طاهر  
 كتابه عن الجاهل يغسل  
 رواية في غسل للمعنى واحد اى  
 يمام من ملتسدا مصحوباً بنية غسل  
 واحد وتقديره والا فاقبل بعه  
 الغرض عن جراحه وهذا يغتسل ان  
 كان يتوضأ عقب الغرض من كل  
 واحد منهم ويغسل تركه الوضوء  
 البيان الجواز ومعه على علة وجوب  
 الغرض عليه اولى انه كان يراه وقال  
 القرطبي يغتسل ان يكون عند وجهه  
 من سفر او عند تمام الدور عليهم  
 او ابتداءه ودر آخره ويكون ذلك  
 مخصوصاً به والا فوطه المرأة فوطه  
 خرقها ممنوع منه وقوله صلى الله  
 ابن سلمة بكسر اللام قوله ليس  
 الجنابة بالنسب على ان ليس من  
 ادوات الاستثناء والمراد به  
 ما يجوز العقل فيه القراءة من الرجال  
 والاحتمال البول الغائط مثل  
 الجنابة لكن خردوجها عقلاً عن  
 عن الاستثناء وقوله فحدث عنه  
 بكسر اللام من حادي عبادى ملته عنه  
 الى جهة اخرى لا ينسب بقوله  
 وضعها اى المحدث ليس بنسب  
 عن المصاحبة وتقطع عن المبالغة  
 وانما هو امر متعدي او المؤمن لا ينسب  
 اصلاً ونجاسة بعض الاثام الاصلحة  
 باعضائه ايماناً لا توجه لجملة الاعضاء  
 تلك الاثام لا ينسب عنها فان لم تكن تلك  
 الاعضاء المؤمن فلا وجه للاختصاص  
 فكانه قال لو كانت هناك نجاسة كانت  
 تلك النجاسة في اعضاء المؤمن لا ينسب  
 هناك من نجسة الصفة بالمؤمن لا ينسب  
 بهذا الصفة فلا نجاسة والله تعالى اعلم  
 بقوله فاهوى اليه اى الى الله مدبها  
 نحو ولا منافاة بين الروايتين فيكون انه  
 حين اهوى اليه حاد حدة بلفظه  
 تدبره قال من النبي صلى الله تعالى  
 عليه وسلم في ذلك فقال من يغتسل بغير  
 الخ قوله فانسئل عنه اى اهوى  
 في خفية من سبحان الله تعالى فافعل  
 واعتقد من نجاسة المؤمن قوله  
 نادى النبي الثوب اى من الخيط ان لا يصلى  
 كناية عن الخيط فقال انه اى  
 الحبيض او الدم + + +

عن غسل

ليس

فقال

سنداهي

بيننا

عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف على نساءه في ليلة بغسل  
 واحد اخبرنا محمد بن عبيد قال حدثنا عبد الله بن المبارك اخبرنا معمر عن قتادة عن  
 انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نساءه في غسل واحد يا  
**حجيب الجنب من قراءة القرآن** - اخبرنا علي بن حجر قال اخبرنا اسمعيل  
 ابن ابراهيم عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال اتيت علياً انا ورجلان  
 فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من الخلاء فيقرأ القرآن ويأكل معننا  
 اللحم ولو يكن بحجبه عن القرآن شئ ليس الجنابة اخبرنا محمد بن احمد ابو يوسف لقيت لاني  
 الترقى قال حدثنا جيسر بن يونس قال حدثنا الاعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الله  
 ابن سلمة عن علي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ القرآن على كل حال  
 الا الجنابة باب فماسة الجنب ومجالسته - اخبرنا اسحق بن ابراهيم اخبرنا  
 حريز عن الشيباني عن ابي بردة عن حذيفة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 اذا لقي الرجل من اصحابه ما سمعه ودعا له قال فرأيت يوماً بكراً فحدثت عنه ثورائته  
 حين ارتفع الة ارف قال اني رأيتك فحدثت عنى فقلت اني كنت جنبا فخشيت ان تقسني  
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المسلم لا يجس اخبرنا اسحق بن منصور  
 اخبرنا يحيى قال حدثنا اسفيان قال حدثني واصل عن ابي وائل عن عبد الله بن النبي  
 صلى الله عليه وسلم لقيه وهو جنب فاهوى الي فقلت اني جنب فقال ان المسلم  
 لا يجس اخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا بشر وهو ابن المفضل قال حدثنا حميد  
 عن بكر عن ابي رافع عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم لقيه في طريق من  
 طرق المدينة وهو جنب فانسئل عنه فاعتسل ففقدته النبي صلى الله عليه وسلم  
 فلما جاءه قال ان كنت يا ابا هريرة قال يا رسول الله انك لقيتني وانا جنب فكبرهتان  
 ابا السك حتى اغتسل فقال سبحان الله ان المؤمن لا يجس باب استخدا امر  
 الحائض - اخبرنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى بن سعيد عن يزيد بن  
 كيسان قال حدثني ابو حازم قال قال ابو هريرة بيدهما رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 في المسجد اذ قال يا عائشة ناوليني الثوب فقالت اني لا اصلي قال انه ليس

**زهر الكوي**  
 تدروى من حديث عائشة رضي الله  
 عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يجمع ثوبه ولا يتركه ولا يغتسل  
 وقال ففعلنا انما سئلنا عن ذلك  
 واين حبان والحمد لله وهو تصبر  
 ركان يطوف على نساءه فيغسل  
 قال القرطبي هذا الحديث من  
 يكون عند قدامه من  
 سنة او عند تمام

الدوران  
 عليه وانما  
 دور آخر ويكون ذلك  
 ان من صاحبة الثوب او يكون ذلك  
 مخصوصاً به والا فوطه المرأة في نوبة  
 من ثوبها من ثوبه منه رعن عبد الله بن سلمة  
 بكسر اللام هو المراد شئ ليس الجنابة قال الازكري في التفسير  
 عن القرآن شئ ليس الجنابة قال الازكري في التفسير  
 هذا معنى غير وقال البراء بن عازب عن ابي هريرة قال  
 الجنابة (فحدثت عنه) اى ملك الارض  
 رافاهوى اليه اى مال  
 لانه يغتسل) اى مال  
 فاحظ



في يدك فناولته اخبرنا قتيبة بن سعيد عن عبيدة عن الاعمش و اخبرنا اسحق بن  
ابراهيم اخبرنا جري عن الاعمش عن ثابت بن عبيد عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ناوليني الخمر من المسجد قالت اني حائض فقال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ليست حيضتك في يدك اخبرنا اسحق بن ابراهيم قال حدثنا  
ابومعاوية عن الاعمش بهذا الاسناد مثله باب البسط الحائض الخمر في المسجد  
اخبرنا محمد بن منصور عن سفيان عن مثنى بن عمار ان امه ان ميمونة قالت كان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يضع راسه في حجر احدنا فيتلو القرآن وهي حائض تقوم احدنا  
بالخمر الى المسجد فتبسطها وهي حائض ياد في الذي يقرأ القرآن ورأسه في حجر  
امراته وهي حائض - اخبرنا اسحق بن ابراهيم وعلي بن حجر واللفظ له اخبرنا سفيان  
عن منصور عن امه عن عائشة قالت كان راس رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجر احدنا  
وهي حائض وهو يتلو القرآن ياد غسل الحائض راس زوجها - اخبرنا عمرو بن  
علي حدثنا يحيى حدثنا سفيان قال حدثني منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت  
كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتي الى راسه وهو معتكف فاغسله وانا حائض اخبرنا  
محمد بن سلمة قال حدثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث وذكر اخر عن ابي الاسود عن عروة عن  
عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الى راسه من المسجد وهو حائض وانا  
حائض اخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كنت  
ارجل راس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائض اخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك  
واخبرنا علي بن شعيب قال حدثنا معمر بن عمار عن مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة  
مثل ذلك باب مواكلة الحائض والشرب من سورها - اخبرنا قتيبة قال حدثنا  
يزيد وهو ابن المقدام بن شريح بن هانئ عن ابيه عن شريح عن عائشة سألته اهل تاكل المرأة  
مع زوجها وهي طامث قالت نعم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي عوفى فاكل معه انا عاركة  
وكان يأخذ المرق فيقسم على فيه فاعترق منه ثم اضعه فياخذ فيعترق منه ويضع فم  
حيث وضعت فم من المرق ويدعو بالشراب فيقسم على فيه قبل ان يشرب منه فاخذة فاشرب  
منه ثم اضعه فياخذة فيشرب منه ويضع فمه حيث وضعت فم من القدر اخبرنا ايوب  
ابن محمد الوزان قال حدثنا عبد الله بن جعفر قال حدثنا عبيد الله بن عمرو عن الاعمش عن  
المقدام بن شريح عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع فاه  
على الموضع الذي اشرب منه فيشرب من فضل سورى وانا حائض

سند هي  
ليس في يدك حتى يخرج من  
ادخال اليد في المسجد وقوله  
الحائض بضم حاء مجعنة وسكون  
ميم ما يصل عليه الرسل من صبيح  
ونحوه من المسجد متعلق  
بقال اي قال وهو في المسجد  
ناوليني الخمر لان المناولة  
كانت من الخمر كما سبق كذا  
يفهم من تقرير عياض وهذا  
سبغ على اتحاد القضية  
والاظهر تعدد هاتين من  
بناوليني ولما كانت المناولة  
من المسجد اشد من مناولة  
من في المسجد من الخارج لولا  
بالحيض فيها كما اشد رتبته  
في المناولة من الخارج فلتأمل  
ولهذا زيادة ايضا في حاشيتنا  
على صبيح مسلم حيضتك بضم  
الحاء اي الدماء وكسر هاء اي  
نجاسة الحيض والفق اشهر  
واظهر والله تعالى اعلم وقوله  
في حجر احدنا بضم حاء  
وكسر هاء قيل حجر الثوب هو طرف  
المقعد والاشارة يري ولد في  
حجرة واسم الحجر يطلق على الثوب  
والحوض رالي المسجد لا يقص  
الدخول فيه والبسط يتأق  
من هوى الخارج ايضا وقوله  
يوتي الى راسه اي يخرج الى  
وهي في الخمر وقوله مجاور  
اي معتكف وقوله ارجل من  
الترجيل بمعنى تسرح الشعر  
(قوله طامث) بالمثلثة اي  
حائض رونا عاركة اي  
حائض راسه بضم عين  
وسكون راء العظم الذي  
اخذ منه معظم اللحم ويطبق  
عليه قليل فيقسم من  
الاقسام رعلى بتشديد  
رفيه اي في شانه اسم  
يقول اقسمت عليك ان تبد  
به او والله ابد في به لواعتر  
منه يقال اعترقت العظم وقت  
وتعرفته اذا اخذت عنه  
العظم باسمانك ويضع فم حيث  
وضعت اظهارا للموتة وبيان  
للمجاز وفيه ما كان عليه  
من اللطف باهل بيته

سند هي  
ليس في يدك حتى يخرج من  
ادخال اليد في المسجد وقوله  
الحائض بضم حاء مجعنة وسكون  
ميم ما يصل عليه الرسل من صبيح  
ونحوه من المسجد متعلق  
بقال اي قال وهو في المسجد  
ناوليني الخمر لان المناولة  
كانت من الخمر كما سبق كذا  
يفهم من تقرير عياض وهذا  
سبغ على اتحاد القضية  
والاظهر تعدد هاتين من  
بناوليني ولما كانت المناولة  
من المسجد اشد من مناولة  
من في المسجد من الخارج لولا  
بالحيض فيها كما اشد رتبته  
في المناولة من الخارج فلتأمل  
ولهذا زيادة ايضا في حاشيتنا  
على صبيح مسلم حيضتك بضم  
الحاء اي الدماء وكسر هاء اي  
نجاسة الحيض والفق اشهر  
واظهر والله تعالى اعلم وقوله  
في حجر احدنا بضم حاء  
وكسر هاء قيل حجر الثوب هو طرف  
المقعد والاشارة يري ولد في  
حجرة واسم الحجر يطلق على الثوب  
والحوض رالي المسجد لا يقص  
الدخول فيه والبسط يتأق  
من هوى الخارج ايضا وقوله  
يوتي الى راسه اي يخرج الى  
وهي في الخمر وقوله مجاور  
اي معتكف وقوله ارجل من  
الترجيل بمعنى تسرح الشعر  
(قوله طامث) بالمثلثة اي  
حائض رونا عاركة اي  
حائض راسه بضم عين  
وسكون راء العظم الذي  
اخذ منه معظم اللحم ويطبق  
عليه قليل فيقسم من  
الاقسام رعلى بتشديد  
رفيه اي في شانه اسم  
يقول اقسمت عليك ان تبد  
به او والله ابد في به لواعتر  
منه يقال اعترقت العظم وقت  
وتعرفته اذا اخذت عنه  
العظم باسمانك ويضع فم حيث  
وضعت اظهارا للموتة وبيان  
للمجاز وفيه ما كان عليه  
من اللطف باهل بيته

هذا الرجل  
نا و ليس في يدك حتى يخرج من  
ادخال اليد في المسجد وقوله  
الحائض بضم حاء مجعنة وسكون  
ميم ما يصل عليه الرسل من صبيح  
ونحوه من المسجد متعلق  
بقال اي قال وهو في المسجد  
ناوليني الخمر لان المناولة  
كانت من الخمر كما سبق كذا  
يفهم من تقرير عياض وهذا  
سبغ على اتحاد القضية  
والاظهر تعدد هاتين من  
بناوليني ولما كانت المناولة  
من المسجد اشد من مناولة  
من في المسجد من الخارج لولا  
بالحيض فيها كما اشد رتبته  
في المناولة من الخارج فلتأمل  
ولهذا زيادة ايضا في حاشيتنا  
على صبيح مسلم حيضتك بضم  
الحاء اي الدماء وكسر هاء اي  
نجاسة الحيض والفق اشهر  
واظهر والله تعالى اعلم وقوله  
في حجر احدنا بضم حاء  
وكسر هاء قيل حجر الثوب هو طرف  
المقعد والاشارة يري ولد في  
حجرة واسم الحجر يطلق على الثوب  
والحوض رالي المسجد لا يقص  
الدخول فيه والبسط يتأق  
من هوى الخارج ايضا وقوله  
يوتي الى راسه اي يخرج الى  
وهي في الخمر وقوله مجاور  
اي معتكف وقوله ارجل من  
الترجيل بمعنى تسرح الشعر  
(قوله طامث) بالمثلثة اي  
حائض رونا عاركة اي  
حائض راسه بضم عين  
وسكون راء العظم الذي  
اخذ منه معظم اللحم ويطبق  
عليه قليل فيقسم من  
الاقسام رعلى بتشديد  
رفيه اي في شانه اسم  
يقول اقسمت عليك ان تبد  
به او والله ابد في به لواعتر  
منه يقال اعترقت العظم وقت  
وتعرفته اذا اخذت عنه  
العظم باسمانك ويضع فم حيث  
وضعت اظهارا للموتة وبيان  
للمجاز وفيه ما كان عليه  
من اللطف باهل بيته











قوله صلى الله عليه وسلم... في الصلاة...

سند حديثي... قوله صلى الله عليه وسلم... في الصلاة...

قال حكيمه بضع وأغسله بماء وسدرا... قال حكيمه بضع وأغسله بماء وسدرا...

في حديثه... قال حكيمه بضع وأغسله بماء وسدرا...

هذا الحديث... في الصلاة...



































عنه قوله محمد بن بنار هو المشهور بالبندار من شيوخ الترمذي هو معرب من البكا وفي غلط العام لان في الاصل بنگاه اعني بنگاه  
ويمكن بالواو ايضا صحيح لان في العساكر يكون الكا وايضا اعني البقر والمال واحد فهذه التوجيه لا يكون بالواو غلط العام بهنكا  
كما هو على السنة العوام بهنكا في لغة الهند انما يكون في جملة النساء والاطفال وفي هذه اللغات الكاف الفارسية هذا كله

واعسلي عنك الدم ثم صلى اخبرنا هشام بن عمار قال حدثنا سهل بن هاشم قال حدثنا الاوزاعي عن الزهري عن  
عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغتسلي اخبرنا قتيبة قال  
حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت استفتت امر حبيبة بنت جحش رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت  
يا رسول الله اني استخاض فقال ان ذلك عرق فاغتسلي ثم صلى فكانت تغتسل عند كل صلوة المرأة تكون لها ايام معلومة  
تحيضها كل شهر - اخبرنا قتيبة قال حدثنا الليث عن يزيد بن ابى جبيب عن جعفر بن ربيعة عن عمار بن مالك عن عروة  
عن عائشة قالت ان امر حبيبة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدم فقالت عائشة رأيت مريم لما ولدت فقال  
لها رسول الله صلى الله عليه وسلم امكفي قد راكبت تحبسك حيضتك ثم اغتسلي واخبرنا به قتيبة مرة اخرى ولم  
يذكر فيه جعفر بن ربيعة اخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك قال حدثنا ابو اسامة حدثنا عبيد الله بن عمر قال اخبرني  
عن نافع عن سليمان بن يسار عن ام سلمة قالت سألت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم قالت اني استخاضت فلا اطهر  
افادع الصلوة قال لا ولكن دعى قد رتلك الايام والليالي التي كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي واستشفي وصلى اخبرنا  
قتيبة عن مالك عن نافع عن سليمان بن يسار عن ام سلمة ان امرأة كانت تهرق الدم على عهد رسول الله صلى الله عليه  
استفتت لها ام سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لتنظري عد الليالي والايام التي كانت تحيض من الشهر قبل ان  
يصيبها الذي اصلها فلتتركي الصلوة قد رتلك من الشهر فاذا خلقت ذلك فلتغتسل ثم لتستشفي بالثوب ثم لتصل  
ذكر الاقراء - اخبرنا الربيع بن سليمان بن اود بن ابراهيم قال حدثنا اسحق وهو ابن بكر بن مضر قال حدثني ابى عن  
يزيد وهو ابن عبد الله وهو ابن اسامة بن الهاد عن ابى بكر وهو ابن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرة عن عائشة قالت امر حبيبة  
بنت جحش التي كانت تحيضت لا تطهر فذكرها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
ليست بالحيضة ولكنها ركضة من الرحم لتنظري قد قرها البق كانت تحيض لها فلتتركي الصلوة ثم تنظري بعد ذلك فلتغتسل عند  
كل صلوة اخبرنا ابو موسى قال حدثنا اسفيار عن الزهري عن عروة عن عائشة ان ابنة جحش كانت تسبقاض سبع سنين فسألت النبي  
صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليست بالحيضة انما هو عرق فامرها ان تترك الصلوة قد اقرها وحيضتها وتغتسل  
وتصلي فكانت تغتسل عند كل صلوة اخبرنا عيسى بن حماد اخبرنا الليث عن يزيد بن ابى جبيب عن بكير بن عبد الله عن المنذر  
بن المغيرة عن عروة ان فاطمة بنت ابى جحش حدثت انها أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكت اليه الدم فقال لها رسول الله  
صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق فانظري اذا اتاك عرقك فلا تصلي واذا امر قرك فلتطهري ثم صلى ما بين القر الى القر قال ابو عبد الرحمن قد  
هذا الحد هشام بن عروة عن عروة ولما ذكر فيه ما ذكر المنذر اخبرنا اسحق بن ابراهيم حدثنا عبدة ووكيع وابو معاوية قالوا حدثنا  
هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت ابى جحش الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني امرأة استخاض  
فلا اطهر افادع الصلوة قال لا انما ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغتسل عند كل  
صلوة جمع المستخاضة بين الصلاتين وغسلها اذا جمعت - حدثنا محمد بن بشر حدثنا محمد بن اسحق قال حدثنا شعبة عن عبد الرحمن  
ابن القاسم عن ابيه عن عائشة ان امرأة مستخاضة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل لها انه عرق عانذ وامرت ان توخر  
الظهور وتجل العرق وتغتسل لها غسل واحد وتوخر المغرب وتجل العشاء وتغتسل لها غسل واحد وتغتسل لصلوة الصبح غسل  
واحد اخبرنا سويد بن نصر اخبرنا عبد الله عن سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم عن زيب بنت جحش قالت قلت للنبي صلى الله عليه

زهري + بنى اسرائيل بلاربي روى ابن المنذر والحاكم بسند صحيح عن ابن عباس ان ابتداء الحيض كان على ما بعد العطش من الحيضة واستشفي  
هو ان تشد في جبهته بغيره من تشد على وسطها فتمت بذلك سيل الدم وهو ما يؤخذ من نغمة الدابة بالثلاثة الذي يجعل تحت فيها

سندى  
قوله  
واستشفي  
اي امسكي  
موضع الدم  
قوله فذكر  
شها  
على بناء  
المفعول  
وكذا ركضة  
اي ركضة  
من ركضات  
الشيطان  
في الرحم  
فلتغتسل  
عند  
صلوة  
ضعف  
النسوي  
مشهور  
الاغتسال  
عند  
صلوة  
مرفوعا  
في هذا  
الحديث  
قوله  
وامرت  
على بناء  
المفعول  
ولعل هذا  
الجمع بين  
نسيت  
ايام  
حيضها  
فلا تعرف  
الحيض من  
الاستخاضة  
اصلا و  
تعرف يادى  
علامته فذا  
موجب قوله  
تجلس ايام  
اقرانها في  
الحديث الاق  
والله تعالى اعلم



عنه قوله فانه دم اسود أي يمتاز عن دم الاستحاضة لغلظته وشدة سواده والنساء عرفت من الرجال بهذه الدماء وهذه المعرفة تشمل المعتادة والمبتدئة والضالة ولكن الفقهاء احتاطوا فيه ومازوا احكام الضالة والمبتدئة عن المعتادة احتياطاً وتورعاً وتفصيلاً الاحكام المذكورة في الكتب الفقيرية ولنا ايضا في احكام الضالة والمبتدئة تورعاً وجيزاً معني في العبارة الفارسية واما قيد الاسود فهو على التغليب لان دم الحيض

الحيض دم عذبة  
الغرة المولدة  
الحيض ينقذ الى  
الدم في مجرى  
غسوة فاذ انكر  
واستأجره  
ليكن في دم الحيض  
لان الكرم يكثر  
ينجب من دم الحيض  
البحر اسود  
قد وصلي قال  
الفقهاء ينقذ  
من ذل الحيض  
اذا زاد على الكثرة  
اول ما ذكره  
بما ذكره  
او استمر به  
ما راجع الى  
استحاضة  
كانت مبتدئة  
فمنها الكثرة  
وان كانت  
معتادة فاجزا  
حيض وازاد  
فمنها ما غت  
انما هو ان يزد  
المرأة ان يزد  
ليست تفرقها  
من  
الاصح

**سند هي**  
قوله يعرف لعله  
يعرفه بعض  
النساء لقوة  
معرفة بن رقيه  
كنا لا نعد الصفة  
والكثرة شيئا  
ظاهر انما ليس  
من الحيض اصلا  
واليه يعيل كلام  
المصنف في الترجمة  
وهو الموافق  
لمحدث فانه  
دم اسود يعرف  
لكن الجمهور  
حملوه على ما اذا  
رأت ذلك بعد  
الطهر كما في  
رواية ابو داود  
واليه اشار  
الفتاوى في  
الترجمة حيث  
قال باب  
الصفرة  
والكثرة في  
غير ايام  
الحيض ومنهم  
من قال انها  
حيض مطلقا  
وهذا مشكل  
جد اقول  
ولا يعا معوهن  
في البيوت اي  
ولا يعا معوهن  
في البيوت  
(ما خلا الجماع)  
ظاهرة انه  
يجب له  
الاتقاء بما غت  
الانوار ما عدا  
الجماع كما قال  
محمد وواقفه  
قوم لكن الجمهور  
على منعه والاول  
اقوى وليلا والثاني  
احوط وافق  
باتباع النبي صلى  
الله عليه وسلم

وسلم انها مستحاضة فقال تجلس ايام اقرانها ثم تغتسل وتؤخر الظهر وتجل العصر تغتسل وتصلو وتؤخر المغرب وتجل العشاء وتغتسل وتصليها جميعا وتغتسل للفجر يا بالفرق بين دم الحيض والاستحاضة  
اخبرنا محمد بن المشي قال حدثنا ابن ابي عمير عن محمد بن عمرو وهو ابن علقمة بن وقاص عن ابن شهاب عن عروة  
ابن الزبير عن فاطمة بنت ابى حبيش انها كانت تستحاض فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله اذ كان دم الحيض  
عنه دم اسود يعرف فامسكى عن الصلوة واذا كان الاخر فتوضئي فانما هو عرق قال محمد بن المشي حدثنا ابن ابي عمير  
هذا من كتابه واخبرنا محمد بن المشي قال حدثنا ابن ابي عمير عن حفظة قال حدثنا محمد بن عمرو عن ابن شهاب عن  
عروة عن عائشة ان فاطمة بنت ابى حبيش كانت تستحاض فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان دم الحيض  
دم اسود يعرف فاذا كان ذلك فامسكى عن الصلوة واذا كان الاخر فتوضئي وصلي قال ابو عبد الرحمن قد روي هذا  
المحدث غير واحد لم يذكر احد منهم ما ذكر ابن ابي عمير والله اعلم واخبرنا يحيى بن حبيب بن عري عن حماد عن  
هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت استحيضت فاطمة بنت ابى حبيش فسالت النبي صلى الله عليه وآله فقالت  
يا رسول الله انى استحاض فلا اطهر فاذا صلى الصلوة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا  
اقلت الحيضة فدعى الصلوة واذا ادبرت فاعسلى عنك الدم وصلو وتوضئي فاذا ذلك عرق وليست بالحيضة قيل له فان غسل قال  
وذلك لا يشك فيه احد قال ابو عبد الرحمن قد روي هذا الحديث غير واحد عن هشام بن عروة ولم يذكر فيه توضئي غير حماد  
والله اعلم واخبرنا اسويد بن نصر قال حدثنا عبد الله عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان فاطمة بنت ابى حبيش اتت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انى استحاض فلا اطهر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق وليست  
بالحيضة فاذا اقلت الحيضة فامسكى عن الصلوة فاذا ادبرت فاعسلى عنك الدم وصلو اذ اذ غسلى عنك الدم وصلو اذ غسلى عنك الدم وصلو  
عن ابيه عن عائشة قالت فاطمة بنت ابى حبيش لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا اطهر فاذا صلى الصلوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
انما ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا اقلت الحيضة فدعى الصلوة واذا ادبرت فاعسلى عنك الدم وصلو اذ غسلى عنك الدم وصلو اذ غسلى  
قال حدثنا خالد بن الحارث قال سمعت هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان بنت ابى حبيش قالت يا رسول الله انى  
لا اطهر فاذا ترك الصلوة قال لا انما هو عرق قال خالد فيما قرأت عليه ليست بالحيضة فاذا اقلت الحيضة فدعى  
الصلوة واذا ادبرت فاعسلى عنك الدم وصلو يا بالصفرة والكثرة - اخبرنا عمر بن زرارة قال اخبرنا اسمعيل  
عن ابى جعفر محمد قال قال قلت لام عطية كنا لا نعد الصلوة والكثرة شيئا يا رسول الله انى استحاضت المرأة منهم  
الله عز وجل وليس لؤنك عن الحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في الحيض الاية - اخبرنا اسحق بن  
ابراهيم حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن اسحق قال كانت اليهود اذا احاضت المرأة منهم  
لم يواكلوهن ولا يشاربوهن ولا يجامعوهن في البيوت فاسألوا النبي صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل وليس لؤنك  
عن الحيض قل هو اذى الاية فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يواكلوهن ويشاربوهن ويجامعوهن في البيوت  
وان يصنعوا بهم كل شئ ما خلا الجماع فقالت لهم هو اذى رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا من انما الاخالفنا فقام السيد  
ابن حنبل وعبد بن بشر فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا انما معهن في الحيض فتمعر رسول الله صلى الله عليه وسلم  
شديدا حتى ظننا انه قد غضب فقاموا فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية ليزفبعث في انارها فدمها فسقاها فعرف انه  
لم يفض عليه ما ذكر ما يجب على من اتحللته في حال حيضها مع علمه في الله تعالى - اخبرنا عمر بن علي قال حدثنا يحيى

**زهرا لري** (فتن) يعين مهلة اى تغير ربيع في انارها فدمها فسقاها) زاد الدارقطني في العلل وقال لها قولا  
قد يكون غير الاسود ايضا فيجئ من ميزان المعرفة فيما بين دم الحيض والاستحاضة هو ايام العادة للمعتادة والمبتدئة والضالة هي عشرة ايام  
هذا اذا كان لون الدم احمر واما اذا كان غير الاحمر فلا التباس لان دم الاستحاضة لا يكون الاحمر وان سلم الا التباس فالميزان للفرق بين  
الدميين بعد اليبس ولكن الصواب ان النساء اعرف بمجالهن (مولانا شيخ محمد بن محمد بن قمانوى)







قوله وهي في حجرتها اي عائشة تكون في حجرتها الان حجرتها كانت ملاصقة بالمسجد وحجرتها التي هي مدفن الرسول صلى الله عليه وسلم استسعدت ويزيارتها المنبغية في سنة ثلث وستين بعد الالف والمائتين من هجرة نبي الاميين صلوة الله وسلامه عليه وعلى اله واصحابه اجمعين ١٢ عنه قوله كانت ام عطية هي الانصارية ١٢ عنه قوله بابا موحدين والفين عله البعض واوله لكن لا معنى لهذه الكلمة انما

راس رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجر احدنا، بتقديم الحاء  
 عن الحائض - اخبرنا عمرو بن زرارة قال اخبرنا اسمعيل بن ابي بصير عن ابي قلابة عن معاذة العدنية  
 قالت سألت امرأة عائشة اتقوا الحائض الصلوة فقالت اجرو رية أنت قد كنا نحض عند رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فلا تقضوا ولا نوم بقضاء باب استحلال الحائض - اخبرنا محمد بن المثنى قال  
 حدثنا يحيى بن سعيد عن يزيد بن كيسان قال حدثني ابو حازم قال قال ابو هريرة بينا رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم في المسجد اذ قال يا عائشة ناوليني الثوب فقالت اني لا اصيل فقال انه ليس في يدي  
 فناولته اخبرنا قتيبة عن عبيدة عن الاعمش حم و اخبرنا اسحق بن ابراهيم اخبرنا جابر عن الاعمش  
 عن ثابت بن عبيد عن القاسم بن محمد قال قالت عائشة قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ناوليني  
 الخمرة من المسجد فقلت اني حائض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليست جيفتك في يدي قال  
 اسحق اخبرنا ابو معاوية عن الاعمش بهذا الاسناد مثله بسط الحائض الخمرة في المسجد -  
 اخبرنا محمد بن منصور عن سفيان عن مذبذ عن امه ان ميمونة قالت كان رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم يضع راسه في حجر احدنا ففتلوا القرآن وهي حائض وتقوم احدنا انما حجرته الى المسجد فتبسط  
 وهي حائض باب ترجيل الحائض راس زوجها وهو معتكف في المسجد - اخبرنا  
 نصر بن علي حدثننا عبد الاعلى قال حدثنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة انها كانت ترجل  
 راس رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حائض وهو معتكف فينا ولها راسه وهي في حجرتها  
 غسل الحائض راس زوجها - اخبرنا عمرو بن علي حدثننا يحيى حدثننا سفيان قال حدثنا  
 منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدي في راسه  
 وهو معتكف فاعسله وانا حائض اخبرنا قتيبة قال حدثنا الفضيل وهو ابن عياض عن الاعمش  
 عن تميم بن سلمة عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج راسه من المسجد  
 وهو معتكف فاعسله وانا حائض اخبرنا قتيبة عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن  
 عائشة قالت كنت ارجل راس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائض باب شهوة الحيض  
 العيدين ودعوة المسلمين - اخبرنا عمرو بن زرارة حدثننا اسمعيل بن ابي بصير عن حفصة  
 قالت كانت ام عطية لا تذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الا قالت بابا فقلت اسمعت رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يقول كذا وكذا قالت نعم بابا قال لتخرج العواتق وذوات الخدور والحائض  
 فيشهدن الخير ودعوة المسلمين وتعتزل الحيض المصلية المرأة تحيض بعد افاضة  
 اخبرنا محمد بن سلمة قال حدثنا عبد الرحمن بن القاسم قال اخبرني مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه  
 عن عمة عن عائشة انها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان صفية بنت يحيى قد حاضت فقال رسول الله صلى الله

سند هي  
 قوله في حجر احدنا، بتقديم الحاء  
 المهمله المكسورة والمفتوحة على  
 الجيم قوله امرورية انت، بفتح  
 حاء مهمله فتصوابا، خارجيه  
 وهم طائفة من الخوارج نسبو الى  
 حروراء بالمد القصر موضع قريب من  
 كوفة وكان عندهم تشدد دم في الامر  
 شبهة باهم في تشدد دم في الامر  
 واكثرهم في المسائل تعنتا وقيل  
 ارادت خرجت عن السنة كما  
 خرجوا عنها وانما شدت عليها  
 لشهرة امر سقوط الصلوة عن الحائض  
 واولاؤهم بالقضاء ولو كان القضاء  
 واجبا لامر به فهذا الاستدلال كما  
 ياتقريب وفيه ان الامر بالشئ ليس  
 امر بالقضاء اذ اذات بعد رضى  
 والله تعالى اعلم وقوله فتبسط  
 بلا دخول في المسجد هو ممكن قوله  
 فينا ولها راسه، باخراج الراس من  
 المسجد اليها وفيه ان اخراجه البعض  
 من المسجد لا يضر بالاعتكاف قول  
 يدي من الادناء اي يقرب راسي  
 بنشد يدي اليه (رأسه) بالنصب  
 مفعول يدي في قوله ارجل من  
 الترجيل راسه الا قالت بابا اصل  
 بابي بالياء ابدلت الياء لظهور التقدير  
 هو مفعول يدي او ذبته سابي  
 واسمعت بكسر التاء على خطاب  
 المرأة لتخرج العواتق) هو صيغة  
 امر باللام من الخروج جمع عاتق  
 والعاتق من النساء من بلغت الحلم  
 او قاربت او استغقت التزويج وهو  
 الكرمية على الهلاذلة والحدود  
 بالعطف هو المشهور والحد رضم  
 حاء موحدة ودال مهمله جمع خد  
 بكسر خاء وسكون دال هو متر في  
 ناحية البيت تقعدا بكسر واو  
 (والحيض) بضم الحاء وتشديد الياء  
 جمع حائض وهو بالرفع عطف على  
 العواتق وهذا هو المشهور عند أهل  
 الحد والشراح ويحتمل ان يكون بفتح  
 وسكون بالجر معطوفا على الحد رضم  
 الحيض في قوله وتعتزل الحيض  
 جمع حائض لا غير الخير ذكر الخطبة  
 وتعتزل الحيض المصلية اي  
 في وقت الصلوة وفيه ان ليس  
 الحائض ان تحضر محل الصلوة وقت  
 الصلوة والله تعالى اعلم

قوله في حجرتها اي عائشة تكون في حجرتها الان حجرتها كانت ملاصقة بالمسجد وحجرتها التي هي مدفن الرسول صلى الله عليه وسلم استسعدت ويزيارتها المنبغية في سنة ثلث وستين بعد الالف والمائتين من هجرة نبي الاميين صلوة الله وسلامه عليه وعلى اله واصحابه اجمعين ١٢ عنه قوله كانت ام عطية هي الانصارية ١٢ عنه قوله بابا موحدين والفين عله البعض واوله لكن لا معنى لهذه الكلمة انما

زهال

اللهم اناسالك من فضلك ورحمتك فانما يبذلها لا يملكها احد غيرك ر العواتق جمع عاتق وهي من بلغت  
 الحلم او قاربت او استغقت التزويج وهي الكرمية على اهلها او التي عتقت عن الامهات في الخروج للحدم  
 وذوات الخدور) بضم الحاء المعجمة والدال المهمله جمع خد بكسر واو وسكون الدال وهو متر في ناحية البيت

كان صادرا عنها على مسادة كلامه وعادة المعتادة كثيرا ما يكون الفاظا زائدا حشا العواتق على خلاف المحل سواء كان موضوعا او غير موضوع غالبا لا يدري  
 المتكلم بابه والسامعون يسمعون بل اكثرهم يضحكون عليه وهو لا يعلم ولا يفهم يقال له في الفارسية تكيه كلام وما عله البعض لا يخلو عن تكلف  
 للعه قوله صفية بنت يحيى بن اخطب بالحاء المعجمة وحبي على وزن عصى تصغير عصا هي من الازواج الطاهرات كانت من يهود خيبر كانت  
 (لها بقية)















































































































عنه قوله فمضى عن الصلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس وعن الصلوة بعد الصبح حتى تطلع الشمس المراد من الصلوة ههنا صلوة النوافل وهذا حجة لنا الخفية على غيرنا من المجوزين للنوافل سواء كان سنتا الفجر او غيرها من النوافل وان قال صاحبنا ابي حنيفة يجوز ركعتي سنتا الفجر بعد اداء الفريضة ولكن الفتوى على قول ابي حنيفة رحمه الله ١٢ عنه قوله عن ابن شهاب اي الزهري واسمه محمد وهو استاذ اهل الحديث سنتا الفجر بعد اداء الفريضة

حتى تميل وحين تصيب الشمس للغروب حتى تغرب النوى عن الصلوة بعد الصبح  
 اخبرنا قتبية عن مالك عن يحيى بن يحيى بن حبان عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى  
 عن الصلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس عن الصلوة بعد الصبح حتى تطلع الشمس اخبرنا احمد بن محمد بن ميمون حدثنا  
 هشيم حدثنا منصور عن قتادة قال حدثنا ابو العالية عن ابن عباس قال سمعت غير واحد من اصحاب  
 النبي صلى الله عليه وسلم منهم عمرو كان من احبهم الى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلوة  
 بعد الفجر حتى تطلع الشمس عن الصلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس يا ايها الذين آمنوا  
 صلوا حين تطلع الشمس الى حين تغربها وحين تغطي الشمس القمر وحين تغطي القمر الشمس وحين يطلع الشمس  
 طلوع الشمس - اخبرنا قتبية بن سعيد عن مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال لا تجزى احدكم فيصلي عند طلوع الشمس وعند غروبها اخبرنا اسمعيل بن مسعود حدثنا خالد حدثنا  
 عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يصلي مع طلوع الشمس  
 او غروبها النوى عن الصلوة نصف النهار - اخبرنا حميد بن مسعدة حدثنا سفيان وهو ابن  
 حبيب عن موسى بن علي عن ابيه قال سمعت عتبة بن عمار يقول تلك ساعات كان رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم ينهاها ان يصلي فيها او يقبر فيها موتا ناهي تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهير حتى  
 تميل وحين تصيب الشمس للغروب حتى تغرب النوى عن الصلوة بعد العصر - اخبرنا مجاهد بن موسى  
 قال حدثنا ابن عيينة عن حمزة بن عمار عن ابي سعيد الخدري يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن  
 الصلوة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وعن الصلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس اخبرنا حميد بن محمد قال حدثنا محمد بن  
 يزيد عن ابن جريح عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد انه سمع ابا سعيد الخدري يقول سمعت رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يقول لا صلوة بعد الفجر حتى تبرز الشمس ولا صلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس اخبرنا حميد بن  
 غيلان حدثنا الوليد قال اخبرني عبد الرحمن بن ثمر عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد الخدري  
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا احمد بن حنبل عن هشام بن محمد عن طائفة عن  
 ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلوة بعد العصر اخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك الملقب بـ  
 الفضل بن عنبسة حدثنا وهيب عن ابن طاوس عن ابيه قال قالت عائشة رضي الله عنها او هم عمر رضي  
 الله عنها انما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلوة بعد الفجر والصلوة بعد العصر لانها تطلع بين يدي  
 الشيطان اخبرنا عمرو بن علي حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا هشام بن عروة قال اخبرني ابي قال اخبرني ابن عمر قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طلعت الشمس فاجب الشمس فاجروا الصلوة حتى تشرق فاذا غاب حاجب الشمس فاجروا  
 الصلوة حتى تغرب اخبرنا عمرو بن منصور اخبرنا ادم بن ابي ايمن حدثنا الليث بن سعد حدثنا معاوية بن صالح  
 قال اخبرني ابو يحيى سليمان بن عامر وضمرة بن حبيب ابو طلحة بن عبيد بن عمير بن زيد قالوا سمعنا ابا امامة الباهلي يقول سمعت  
 عمرو بن عنبسة يقول قلت يا رسول الله هل من ساعة اقرب من الاخرى او هل من ساعة تليق بذكرها  
 قال نعم ان اقرب ما يكون الرب عز وجل من العبد جوف الليل الاخر فان استطعت ان تكون ممن يذكر  
 الله عز وجل في تلك الساعة فكن فان الصلوة محضورة مشهودة الى طلوع الشمس فانها

سئل  
 (وحيث تصيب) بتشديد الياء بعد  
 المقترحة وضم الفاء صيغة المضارع  
 تصيب بالتاء من حيث انما هي اي  
 تميل (قوله) وكان اي عمر من احبهم  
 الى (جملة معترضة في البين) قوله  
 لا يصبر احدكم هكذا في نسخة بسين  
 وراء بعد الحاء المهملة اي لا يصبر ولا  
 يتقبل عن اداء الصلوات في الوقت  
 الملائق بها فيصلي بسبب الله عند طلوع  
 الشمس او غروبها لاجل تاخيرها عن الوقت  
 الملائق بها في بعض النسخ لا يصبر  
 بعد الحاء على انه نهى عن الفجر وهو  
 المشهور في هذا الحديث ومعناه ظاهر  
 صحيح تحققت اخبار قوله حتى تبرز الشمس  
 يبرز الشمس طلوعها من حيث قوله  
 او هم عمر هكذا في النسخ بالالف والهمزة  
 وهم بكر الحاء اي غلط او غلط الحاء  
 اي ذهب وهمه الى ما قال كما هو جوافي  
 مثله وهو المشهور في رواية هذا الحديث  
 يقال وهو في صلاة او في الكلام  
 اذا سقط منها شيئا وهم بالكسر  
 اذا غلط وهم بالفتح هما اذا ذهب  
 وهمه الا ان يقال المراد ان  
 الحديث كان مقيدا فاسقطا القيد  
 من الكلام نسبيا تاثيره اطلاقه  
 ومقصود عائشة ان عمر كان يرى  
 المنع بعد العصر مطلقا وهو خطأ  
 والصواب ان المنوع هو الفجر  
 بالصلوة في النهاية التحري هو  
 القصد والاجتهاد في الطلب  
 والعزم على تخصيص الشيء بالفعل  
 والقول فالنوى عنه تخصيص الوقت  
 المذكورين بالصلوة واعتقادهما اولي  
 واخرى للصلوة او ارادت عائشة ان  
 المنهى عنه هو الصلوة عند الطلوع  
 والغروب بخصوصهما بعد العصر  
 والفجر مطلقا وعلى كل تقدير فقد  
 وافق عمر على رواية الاطلاق صحابه  
 فالوجه ان رواية صحيحة والاطلاق  
 مراد والتقدير في بعض الروايات لا  
 يدل على نفيه بل لعده كان للتقليد  
 في النوى والله تعالى اعلم وقوله  
 اذا طلعت حاجب الشمس اي طرقت  
 الذي يطلعها ولا والمراد فانها  
 هو الطرف الذي يغيب اخرا  
 والله تعالى اعلم وقوله ما يكون  
 الجزاى قريبا يليق به  
 تقسائي

وأيضا ان النبي  
 صلى الله عليه وسلم نهى  
 عن الصلوة بعد العصر  
 حتى تغرب الشمس  
 اخبرنا احمد بن محمد بن ميمون  
 حدثنا هشيم حدثنا منصور  
 عن قتادة قال حدثنا ابو العالية  
 عن ابن عباس قال سمعت غير واحد  
 من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
 منهم عمرو كان من احبهم الى ان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى  
 عن الصلوة بعد الفجر حتى تطلع  
 الشمس عن الصلوة بعد العصر حتى  
 تغرب الشمس يا ايها الذين آمنوا  
 صلوا حين تطلع الشمس الى حين  
 تغربها وحين تغطي الشمس القمر  
 وحين تغطي القمر الشمس وحين  
 يطلع الشمس طلوع الشمس - اخبرنا  
 قتبية بن سعيد عن مالك عن نافع  
 عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم نهى ان يصلي مع طلوع  
 الشمس او غروبها النوى عن  
 الصلوة نصف النهار - اخبرنا حميد  
 بن مسعدة حدثنا سفيان وهو ابن  
 حبيب عن موسى بن علي عن ابيه  
 قال سمعت عتبة بن عمار يقول  
 تلك ساعات كان رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم ينهاها ان يصلي  
 فيها او يقبر فيها موتا ناهي  
 تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع  
 وحين يقوم قائم الظهير حتى  
 تميل وحين تصيب الشمس للغروب  
 حتى تغرب النوى عن الصلوة بعد  
 العصر - اخبرنا مجاهد بن موسى  
 قال حدثنا ابن عيينة عن حمزة  
 بن عمار عن ابي سعيد الخدري  
 يقول نهى رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم عن الصلوة بعد الصبح  
 حتى تطلع الشمس وعن الصلوة بعد  
 العصر حتى تغرب الشمس اخبرنا  
 حميد بن محمد قال حدثنا محمد  
 بن يزيد عن ابن جريح عن ابن  
 شهاب عن عطاء بن يزيد انه  
 سمع ابا سعيد الخدري يقول  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم يقول لا صلوة بعد الفجر  
 حتى تبرز الشمس ولا صلوة بعد  
 العصر حتى تغرب الشمس اخبرنا  
 حميد بن غيلان حدثنا الوليد  
 قال اخبرني عبد الرحمن بن ثمر  
 عن ابن شهاب عن عطاء بن  
 يزيد عن ابي سعيد الخدري عن  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 اخبرنا احمد بن حنبل عن هشام  
 بن محمد عن طائفة عن ابن  
 عباس ان النبي صلى الله عليه  
 وسلم نهى عن الصلوة بعد العصر  
 اخبرنا محمد بن عبد الله بن  
 المبارك الملقب بـ الفضل بن  
 عنبسة حدثنا وهيب عن ابن  
 طاوس عن ابيه قال قالت  
 عائشة رضي الله عنها او هم  
 عمر رضي الله عنها انما نهى  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 عن الصلوة بعد الفجر والصلوة  
 بعد العصر لانها تطلع بين  
 يدي الشيطان اخبرنا عمرو  
 بن علي حدثنا يحيى بن سعيد  
 حدثنا هشام بن عروة قال  
 اخبرني ابي قال اخبرني ابن  
 عمر قال قال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم اذا طلعت  
 الشمس فاجب الشمس فاجروا  
 الصلوة حتى تشرق فاذا غاب  
 حاجب الشمس فاجروا الصلوة  
 حتى تغرب اخبرنا عمرو بن  
 منصور اخبرنا ادم بن ابي  
 ايمن حدثنا الليث بن سعد  
 حدثنا معاوية بن صالح  
 قال اخبرني ابو يحيى  
 سليمان بن عامر وضمرة بن  
 حبيب ابو طلحة بن عبيد بن  
 عمير بن زيد قالوا سمعنا  
 ابا امامة الباهلي يقول  
 سمعت عمرو بن عنبسة  
 يقول قلت يا رسول الله  
 هل من ساعة اقرب من  
 الاخرى او هل من ساعة  
 تليق بذكرها قال نعم  
 ان اقرب ما يكون الرب  
 عز وجل من العبد جوف  
 الليل الاخر فان  
 استطعت ان تكون  
 ممن يذكر الله عز وجل  
 في تلك الساعة فكن  
 فان الصلوة محضورة  
 مشهودة الى طلوع  
 الشمس فانها

زهرا لربي (تصنيف الشمس) اي تميل يقال ضافت تصريف اذا زالت وتبرغ اي تطلع (محضورة مشهودة) اي تحجبها ملائكة الليل والنهار تشهد  
 ما هر بالفن متنا و اسنادا قتل محدث نشأ مثله تحت اديم السماء وفوق وجه العبد هكذا سمعت استاذي مولانا محمد اسحاق المحدث قدس سره ١٢  
 عنه قوله سمع ابا سعيد الخدري منسوب الى بنى خدره وهو قبيلة معروفه ١٢ - (مولانا شيخ محمد محدث تهمانوي)



























































































فلا يبصق قبل وجهه فان الله عز وجل قبل وجهه اذ صلى ذكره صلى الله عليه وسلم عن ان يبصق الرجل بين يديه او عن يمينه وهو في صلواته - اخبرنا قتيبة قال اخبرنا سفيان عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم راى غمامة في قبلة المسجد فحكاها بحصاة وفي ان يبصق الرجل بين يديه او عن يمينه وقال يبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى الرخصة للمصلي ان يبصق خلفه او تلقاء شماله - اخبرنا عبدة بن سعيد قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني منصور بن ربي عن طارق بن عبد الله الحاربي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ كنت تصلي فلا تبرقن بين يديك ولا عن يمينك ابصق خلفك او تلقاء شمالك ان كان فارغا ولا فهكذا او تبرق تحت رجله وذلكه باى الرجل يريد لك بصاقه - اخبرنا اسود بن نصر قال اخبرنا عبد الله بن سعيد بن جريح عن ابى العلاء بن الشخير عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم تنخم فذلكه برجله اليسرى تخليق المساجد - اخبرنا اسحق بن ابراهيم قال حدثنا عاذ بن حبيب قال حدثنا حميد الطويل عن انس بن مالك قال راى رسول الله صلى الله عليه وسلم غمامة في قبلة المسجد فغضب حتى احمر وجهه فقامت امرأة من الانصار فحكمتها وجعلت مكافها خلوفا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احسن هذا القول عند دخول المسجد عند الخروج منه - اخبرنا سليمان بن عبد الله العيلى بصق قال حدثنا ابو عامر قال حدثنا سليمان بن ربيعة عن عبد الملك بن سعيد قال سمعت ابا حميد و ابا اسيد يقولان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افخرنى ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم انى اسالك من فضلك الامر بالصلوة قبل الجلوس - اخبرنا قتيبة قال حدثنا مالك بن اعين عن ابن عمر بن الخطاب عن ابن عباس عن ابي قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذ دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين فيل ان يجلس الرخصة في الجلوس فيه والخروج منه بغير صلوة - اخبرنا سليمان بن ابراهيم وقال حدثنا ابن وهب عن يونس قال ابن شهاب اخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك يحدث حديثا يخالف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك قال وصي رسول الله صلى الله عليه وسلم قائد ما وكان اذا قدم من سفريد ابا المسجد فركع فيه ركعتين ثم جلس للناس فلما فعل ذلك جاءه الخلفون فطفقوا يعتذرون اليه ويخلفون له وكانوا ايضا وشانين رجلا فقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على نيتهم ويايعهم واستغفرهم ووكّل سرّهم الى الله عز وجل حتى جئت فلما سلت تبسم تبسم الغضب ثم قال تعال فجئت حتى جلست بين يديه فقال لي اخلفك الم تكن ابتعت ظهرك فقلت يا رسول الله انى والله لو جلست عند غير من اهل الدنيا لرأيت انى ساخر من سخطه ولقد اعطيت جدي لا ولكن والله لقد علمت لئن حدثتك اليوم حدثي كذب لترضى يا عوفى اوشك ان الله عز وجل يبسطك على ولئن حدثتك صدق تجد على فيه انى لا جوفيه عفو الله الله ما كنت قط اقوى ولا ايسر منى حين تخلفت عنك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا فقد صدقتم حتى يقض الله فيك فميت فضيت فمصر صلوة النبي صلى الله عليه وسلم - اخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بن اعين قال

حدثنا شعيب قال حدثنا الليث حدثنا خالد بن ابي مهران قال

زهرا لربي بدفها اخراجها من المسجد صلوات فان الله قبل وجهه اذ صلى قال ابن عبد البر هو كلامه خروج على التعظيم لشأن القبلة (غمامة) قيل هي ما يخرج من الصدوقيل الغمامة بالعين من الصدوقيل من الرأس (خلوفا) بفتح الخاء

سند صحيح  
قوله قبل وجهه اذ صلى  
اي انه يناجيه ويقبل عليه  
تعالى في تلك الجهة وهو تعلق  
من هذه الحيشة كانه وتلك  
الجهة فلا يلبق القاء الصلوة  
فيها قوله راى غمامة قيل  
هي ما يخرج من الصدوقيل  
الغمامة بالعين من الصدوقيل  
وبالميم من الرأس وروى  
يبصق عن يساره (خلوفا)  
الاصطلاح يعنى المسجد وغيره  
بل الواقعة كانت في المسجد  
كما يدل الحديث فيدل على  
ان الحكم ليس معلقا بتعظيم  
المسجد والا كان اليعين  
واليسار سواء بل المنع عن تلقاء  
الوجه للتعظيم بحالة المناجاة  
مع الرب تعالى وعن العيون للتلوة  
مع ملك اليمين كما يفهم من  
الاحاديث (خلوفا) بفتح الخاء  
مجموعة طيب مركب يتخذ من  
الزعفران وغيره من انواع الطيب  
قوله ابواب رحمتك تخيير  
الرحمة بالدخول والفضل بالخروج  
لان السجود وضع لتحصيل الرقة  
والمغفرة وخارج المسجد هو  
طلب الرقة وهو اريد بالفضل  
والله تعالى اعلم بقوله فليركع  
اطلاقه يشمل بوقات الكراهة  
وغيره وبه قال الشافعي والجمهور  
ببعضه بغير اوقات الكراهة  
والام لله كما يدل عليه الترجمة  
الثانية والكتاب يتادى ذلك  
بصلواته ايضا فلا يفتي بتعظيم  
الحديث اذ لم يتم المكتوبة والله تعالى  
اعلم بقوله صبر يتشدد بالياء  
نزل صباها بالمدنية حين خرج من  
الغزوة وفي الحديث اذ جاءه  
الخلفون للملك كوروفى قوله تعالى  
وجاء المعذرون من الاعراب الخ  
ما ذكره من صلواته بغيره بالياء  
على ادوار العشرة حتى جئت المزم  
اخذ من المصنف انه جلس بالصلوة  
ومر قوله فضيت انه خرج بالصلوة  
وهو محتمل فليتامر بالمعصية اسم  
مفعول من اغضب او غرق  
الغضب واخلفك بتشديد اللام  
رايت ظهرك اي شترت ركعتك  
وتجد على فيه تغضب على (الجله)

سند صحيح  
قوله قبل وجهه اذ صلى  
اي انه يناجيه ويقبل عليه  
تعالى في تلك الجهة وهو تعلق  
من هذه الحيشة كانه وتلك  
الجهة فلا يلبق القاء الصلوة  
فيها قوله راى غمامة قيل  
هي ما يخرج من الصدوقيل  
الغمامة بالعين من الصدوقيل  
وبالميم من الرأس وروى  
يبصق عن يساره (خلوفا)  
الاصطلاح يعنى المسجد وغيره  
بل الواقعة كانت في المسجد  
كما يدل الحديث فيدل على  
ان الحكم ليس معلقا بتعظيم  
المسجد والا كان اليعين  
واليسار سواء بل المنع عن تلقاء  
الوجه للتعظيم بحالة المناجاة  
مع الرب تعالى وعن العيون للتلوة  
مع ملك اليمين كما يفهم من  
الاحاديث (خلوفا) بفتح الخاء  
مجموعة طيب مركب يتخذ من  
الزعفران وغيره من انواع الطيب  
قوله ابواب رحمتك تخيير  
الرحمة بالدخول والفضل بالخروج  
لان السجود وضع لتحصيل الرقة  
والمغفرة وخارج المسجد هو  
طلب الرقة وهو اريد بالفضل  
والله تعالى اعلم بقوله فليركع  
اطلاقه يشمل بوقات الكراهة  
وغيره وبه قال الشافعي والجمهور  
ببعضه بغير اوقات الكراهة  
والام لله كما يدل عليه الترجمة  
الثانية والكتاب يتادى ذلك  
بصلواته ايضا فلا يفتي بتعظيم  
الحديث اذ لم يتم المكتوبة والله تعالى  
اعلم بقوله صبر يتشدد بالياء  
نزل صباها بالمدنية حين خرج من  
الغزوة وفي الحديث اذ جاءه  
الخلفون للملك كوروفى قوله تعالى  
وجاء المعذرون من الاعراب الخ  
ما ذكره من صلواته بغيره بالياء  
على ادوار العشرة حتى جئت المزم  
اخذ من المصنف انه جلس بالصلوة  
ومر قوله فضيت انه خرج بالصلوة  
وهو محتمل فليتامر بالمعصية اسم  
مفعول من اغضب او غرق  
الغضب واخلفك بتشديد اللام  
رايت ظهرك اي شترت ركعتك  
وتجد على فيه تغضب على (الجله)

الصلوة بركعتين او ركعة واحدة...



















تفسير الحديث... هذا الحديث... من البر لا يفر الا بال... من البر لا يفر الا بال...

سند صحيح قوله لا تصلوا الى القبور... بالتشبه بعبادتها ولا تجلسوا عليها... من البر لا يفر الا بال... من البر لا يفر الا بال...

الصلوة خلف النائم - اخبرنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا يحيى عن هشام قال حدثنا... بين القبلة على فراشه فاذا اراد ان يوتر ايقظني فاوترت النهج عن الصلوة الى القبر... اخبرنا علي بن حجر قال حدثنا الوليد بن عمار عن ابن جابر عن بسر بن عبيد الله عن واثة بن الاسقع... اخبرنا محمد بن الغنوي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصلوا الى القبور ولا تجلسوا عليها... اخبرنا محمد بن عبد الاعلى الصنعاني قال حدثنا خالد... اخبرنا محمد بن عبد الرحمن بن القاسم قال سمعت القاسم يحدث عن عائشة قالت... اخبرنا قتيبة قال حدثنا الليث عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن ابى سلمة عن عائشة قالت كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم حصيرة يبسطها بالليل فيصلي فيها... اخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابى هريرة ان سائلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلوة في الثوب الواحد فقال اولئك هم ثوبان... اخبرنا قتيبة حدثنا العطاء بن موسى بن ابراهيم عن سلمة بن الاكوع قال قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لاكون في الصيد وليس على...

زهد في الدنيا... ربه في الدنيا... من البر لا يفر الا بال... من البر لا يفر الا بال...



الا القديس افاضلي فيه قال وزرعة عليك ولو بشوكة الصلوة في الزرار - اخبرنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد قال كان رجال يصلون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عاقدين ازرهم كهيئة الصبيان فقيل للنساء لا ترفرن رؤسكن حتى يستوي الرجال جلوسا اخبرنا شعيب بن يوسف قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا عاصم عن عمرو بن سلمة قال لما رجعت قومي من عند النبي صلى الله عليه وسلم قال انه قال ليؤمكم اكثركم قراءة للقران قال فدعوني فعملوني الركوع والسجود فكنت اصيلي بجم وكانت علي بردة مفتوحة فكانوا يقولون لابي الا تعطي عنا است ابناك صلوة الرجل في ثوب بعضه على امراته - اخبرنا اسحق بن ابراهيم قال حدثنا وكيع قال حدثنا طلحة بن يحيى عن عبيد الله بن عبد الله عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالليل وانا الى جنبه وانا حائض وعلى مرط بعضه على رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الرجل في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء - اخبرنا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان قال حدثنا ابو الزناد عن الاعمش عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء الصلوة في الحرير - اخبرنا قتيبة وعيسى بن حماد زغبة عن الليث بن يزيد بن ابي جيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر قال اهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم قروح حريف فليسه ثم صلى فيه ثم انصرف فترعه ترعا شديدا كالكاره له ثم قال لا ينبغي هذا للثمن الرخصة في الصلوة في خبيثة لها اعلام - اخبرنا اسحق بن ابراهيم قتيبة بن سعيد اللخاري عن سفيان عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في خبيثة لها اعلام ثم قال شغلتنى اعلام هذه اذ هبوا هذه الى ابي جهم اتوني بانحائه الصلوة في الثياب الخمر - اخبرنا محمد بن بشر قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن عون بن ابي جحيفة عن ابي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في حلة حمراء فركب عترة فصلى اليها من وراءها الكلب المرأة والجمال الصلوة في الشعار - اخبرنا عمرو بن منصور قال حدثنا هشام بن عمار عن الملك قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا جابر بن صميم قال سمعت خلاسا بن عمرو يقول سمعت عائشة تقول كنت انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم ابو القاسم في الشعار الواحد وانا حائض طامث فاذا اصابه مني شيء غسل ما اصابه لم يعد الي غيري صلى فيه فخرجوا معي فان اصابه مني شيء فعل مثل ذلك لم يعد الي غير الصلوة في الخفين - اخبرنا محمد بن عبيد الله قال حدثنا خالد قال حدثنا شعبة عن سليمان بن ابراهيم عن ابراهيم بن ابي جهم قال رأيت جريز ابال ثم دعاباء فتوضأ ومسح على خفيه ثم قام فصلى فسئل عن ذلك فقال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صنع مثل هذا الصلوة في النعالين - اخبرنا عمرو بن علي عن يزيد بن زريع وعثمان بن مضر قال حدثنا ابو مسلمة واسمه سعيد بن يزيد بصري ثقة قال سألت انس بن مالك ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في النعالين قال نعم اين يضع الامام نعليه اذا صلى بالناس - اخبرنا عبيد الله بن سعيد بن شعيب بن يوسف عن يحيى بن ابراهيم قال اخبرني محمد بن عباد عن عبيد بن

سند هي قوله زهد مقدر المصحة على اللصحة المشقة من باب نصر المراد ربط جيبه لئلا يظهر عورتك ثم صل فيه بقوله عاقدين ازرهم حال من فاعل يصلون والازر بضم فسكون بهم انا واللسام اللان يصلين وازر الرجال رلا ترفرن رؤسكن من النيجر وذلك لئلا يكشف من عوات الرجال شيء عند السجود لضيق الازر فيقوم نظر النساء عليه بقوله فدعوني اي ناد في رفقته اي عذرة مشقوقة يظهرها العورة (الانظري) اي خذ من كل مناشيا واشتره ثوبا يستر عورتك (والاست) بكسر الهمزة من اسماء الذب والبر والاه تعالى اعلم بقوله مرط بكسر وسكون كساء بقوله ليس على عاتقه منه شيء اي اذا كان واسعاً وذلك لانه وضع على عاتقه منه شيئا يصير الازر جميعا ويكون استراجه لئلا يخالقه اذا لم يضع بقوله فخرج حريم بقم الغامر وتشديد الراء للمضمر بضم جيم وبوزنهم اوله وتخفيف الراء في مشقوق من خلف رقبته قبل تحريم الحرير وكان مخلوطا بغيره وعلى الاول يحتمل ان يكون زعم كراهته وقوله لا ينبغي ابتداء التحريمه ويحتمل انه من باب كراهته للزينة الكثيرة في هذه الازر قبل التحريم وهو الوجه على التقدير الثاني والله تعالى اعلم بقوله شغلتنى اعلام هذه هنا مبنية على ان القايد بضم من الضماء عن الاعيان الغاية حتى يظهر في شيء يظهر لك ذلك اذ نظرت الى ثوب بغيره في البيات الغاية والى مادون ذلك فيظهر في الاول من اثر الوسخ ما لا يظهر في الثاني والله تعالى اعلم والى ابي جهم اي الذي اهدى تلك الخبيثة اليه صلى الله تعالى عليه ولما ناق عليه ان يتكسر ظلمه يرد الهدية قال (واتوني بانحائه) بضم هزة وسكون ونون وكسرها و يروي فتحها وباء مشقة للنسبة بعاملون وهي كساء غليظ الاعمال والله تعالى اعلم بقوله حرام من لا يرى ليس الامر بصلها على الخبيثة وهو المروي من رواية الحد

سند هي قوله زهد مقدر المصحة على اللصحة المشقة من باب نصر المراد ربط جيبه لئلا يظهر عورتك ثم صل فيه بقوله عاقدين ازرهم حال من فاعل يصلون والازر بضم فسكون بهم انا واللسام اللان يصلين وازر الرجال رلا ترفرن رؤسكن من النيجر وذلك لئلا يكشف من عوات الرجال شيء عند السجود لضيق الازر فيقوم نظر النساء عليه بقوله فدعوني اي ناد في رفقته اي عذرة مشقوقة يظهرها العورة (الانظري) اي خذ من كل مناشيا واشتره ثوبا يستر عورتك (والاست) بكسر الهمزة من اسماء الذب والبر والاه تعالى اعلم بقوله مرط بكسر وسكون كساء بقوله ليس على عاتقه منه شيء اي اذا كان واسعاً وذلك لانه وضع على عاتقه منه شيئا يصير الازر جميعا ويكون استراجه لئلا يخالقه اذا لم يضع بقوله فخرج حريم بقم الغامر وتشديد الراء للمضمر بضم جيم وبوزنهم اوله وتخفيف الراء في مشقوق من خلف رقبته قبل تحريم الحرير وكان مخلوطا بغيره وعلى الاول يحتمل ان يكون زعم كراهته وقوله لا ينبغي ابتداء التحريمه ويحتمل انه من باب كراهته للزينة الكثيرة في هذه الازر قبل التحريم وهو الوجه على التقدير الثاني والله تعالى اعلم بقوله شغلتنى اعلام هذه هنا مبنية على ان القايد بضم من الضماء عن الاعيان الغاية حتى يظهر في شيء يظهر لك ذلك اذ نظرت الى ثوب بغيره في البيات الغاية والى مادون ذلك فيظهر في الاول من اثر الوسخ ما لا يظهر في الثاني والله تعالى اعلم والى ابي جهم اي الذي اهدى تلك الخبيثة اليه صلى الله تعالى عليه ولما ناق عليه ان يتكسر ظلمه يرد الهدية قال (واتوني بانحائه) بضم هزة وسكون ونون وكسرها و يروي فتحها وباء مشقة للنسبة بعاملون وهي كساء غليظ الاعمال والله تعالى اعلم بقوله حرام من لا يرى ليس الامر بصلها على الخبيثة وهو المروي من رواية الحد

الذي قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد قال كان رجال يصلون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عاقدين ازرهم كهيئة الصبيان فقيل للنساء لا ترفرن رؤسكن حتى يستوي الرجال جلوسا اخبرنا شعيب بن يوسف قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا عاصم عن عمرو بن سلمة قال لما رجعت قومي من عند النبي صلى الله عليه وسلم قال انه قال ليؤمكم اكثركم قراءة للقران قال فدعوني فعملوني الركوع والسجود فكنت اصيلي بجم وكانت علي بردة مفتوحة فكانوا يقولون لابي الا تعطي عنا است ابناك صلوة الرجل في ثوب بعضه على امراته - اخبرنا اسحق بن ابراهيم قال حدثنا وكيع قال حدثنا طلحة بن يحيى عن عبيد الله بن عبد الله عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالليل وانا الى جنبه وانا حائض وعلى مرط بعضه على رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الرجل في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء - اخبرنا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان قال حدثنا ابو الزناد عن الاعمش عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء الصلوة في الحرير - اخبرنا قتيبة وعيسى بن حماد زغبة عن الليث بن يزيد بن ابي جيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر قال اهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم قروح حريف فليسه ثم صلى فيه ثم انصرف فترعه ترعا شديدا كالكاره له ثم قال لا ينبغي هذا للثمن الرخصة في الصلوة في خبيثة لها اعلام - اخبرنا اسحق بن ابراهيم قتيبة بن سعيد اللخاري عن سفيان عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في خبيثة لها اعلام ثم قال شغلتنى اعلام هذه اذ هبوا هذه الى ابي جهم اتوني بانحائه الصلوة في الثياب الخمر - اخبرنا محمد بن بشر قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن عون بن ابي جحيفة عن ابي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في حلة حمراء فركب عترة فصلى اليها من وراءها الكلب المرأة والجمال الصلوة في الشعار - اخبرنا عمرو بن منصور قال حدثنا هشام بن عمار عن الملك قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا جابر بن صميم قال سمعت خلاسا بن عمرو يقول سمعت عائشة تقول كنت انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم ابو القاسم في الشعار الواحد وانا حائض طامث فاذا اصابه مني شيء غسل ما اصابه لم يعد الي غيري صلى فيه فخرجوا معي فان اصابه مني شيء فعل مثل ذلك لم يعد الي غير الصلوة في الخفين - اخبرنا محمد بن عبيد الله قال حدثنا خالد قال حدثنا شعبة عن سليمان بن ابراهيم عن ابراهيم بن ابي جهم قال رأيت جريز ابال ثم دعاباء فتوضأ ومسح على خفيه ثم قام فصلى فسئل عن ذلك فقال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صنع مثل هذا الصلوة في النعالين - اخبرنا عمرو بن علي عن يزيد بن زريع وعثمان بن مضر قال حدثنا ابو مسلمة واسمه سعيد بن يزيد بصري ثقة قال سألت انس بن مالك ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في النعالين قال نعم اين يضع الامام نعليه اذا صلى بالناس - اخبرنا عبيد الله بن سعيد بن شعيب بن يوسف عن يحيى بن ابراهيم قال اخبرني محمد بن عباد عن عبيد بن







ابن عبد الرحمن عن ابى حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغ ان بنى عمرو ابن عوف كان بينهم شئ فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي بينهم في اناس معه فحس رسول الله صلى الله عليه وسلم فحانت الولى فجاء بلال الى ابى بكر فقال يا ابا بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حيس وقد حانت الصلوة هل لك ان تؤمر الناس قال نعم ان شئت فاقم بلال وتقدم ابوبكر فذكر بالناس وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم عيشى في الصفوف حتى قام في الصف واخذ الناس في التصفيق وكان ابوبكر لا يلتفت في صلاته فلما اكثر الناس التفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشار اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم يا مرة ان يصلى فرفع ابوبكر يديه فمد الله عز وجل ورجع القهقري وراءه حتى قام في الصف فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس فلما فرغ اقبل على الناس فقال يا ايها الناس ما لكم حين نأبكم شئ في الصلوة اخذ ثوبي التصفيق انما التصفيق للنسب من نأبكم في صلاته فليقل سبحان الله فانه لا يسمعه احد حين يقول سبحان الله الا التفت اليه ابوبكر ما منعك ان تصلى للناس حين اشرت اليك قال ابوبكر ما كان ينبغي لابن ابي قحافة ان يصلى بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الامام خلف رجل من رعيته - اخبرنا على بن حجر قال حدثنا اسمعيل قال حدثنا حميد عن انس قال اخبرنا صلوة صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم مع القوم صلى في ثوب واحد متوشحا خلف ابى بكر اخبرنا محمد بن المثنى قال حدثنا بكر بن عيسى صاحب البصري قال سمعت شعبة يذكر عن نعيم بن ابي هند عن ابى وائل عن مسروق عن عائشة ان ابابكر صلى للناس رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصف امامة الزائر - اخبرنا سويد بن نصر قال حدثنا عبد الله عن ابان بن يزيد قال حدثنا بدليل بن ميسرة قال حدثنا ابو عطية مولى لنا عن مالك بن الحويرث قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا زار احدكم قوما فلا يصلي بهم امامة الا عسى - اخبرنا هارون بن عبد الله قال ثنا عن حداد قال قال وحد ثنا الحارث بن مسكين قراءة عليه ان اسمع واللفظ له عن ابن القاسم قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الربيع ان عتبان بن مالك كان يؤمر قومه وهو عسى وانه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم انما تكون الظلة والمطر السيل وانما رجل ضرب بالبصر فصل يا رسول الله في بيتي مكانا اتخذة مصليا فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اين تحب ان اصلى فاشار الى مكان من البيت فصلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم امامة الغلام قبل ان يجتمعا - اخبرنا موسى بن عبد الرحمن المسروقي قال حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن سفيان عن ابى ايوب قال حدثني عمرو بن سلمة الجرمي قال كان يمر علينا الركب فنتم من القرآن فاتي ابى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ليؤمكم اكثركم قرانا فجاء ابى فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليؤمكم اكثركم قرانا فكنتم اؤمهم وانا ابن ثمان سنين قيام الناس اذا راوا الامام - اخبرنا على بن حجر قال حدثنا هشيم بن عرشام

سند على قوله لا يؤمر الرجل على بناء تصفيق وقوله الولى مطلقا قوله ليصلى من الامام رغبس على بناء المفعول او الفاعل اي صلوا الصلوة عيشى في الصفوف وفي مسروق في الصفوف ولعله لما رأى من الغرض والصف الاول وقيل هذا جائز للامام مكره لغرض في التصفيق اي في ضرب يديك بالارضى اصلا ما لا يكره حضوره صلى الله تعالى عليه وسلم لا يلتفت في صلاته لما قلنا عليه من الخشوع والحضور يا مرة ان يصلى اي مكانه اما ما فرغ من يدل على ان رفع اليدين بالدعاء في الصلوة مشهور في الجماعة اي على امر التكرير فانه علم ان الامم ذلك تكرر منه ولذلك تأخر والا فليؤمر ترك امتثال الامر للتأديب ان كان الامر للوجوب مثلا فخصه بالناس اخذ منه ان الامم الراتب اذا حضر بعد ان دخل اليه في الصلوة يتخير بين ان ياتره او يؤمر هو ويصير النائب ماموما من غير ان يقطع الصلوة ولا يبطل شئ من ذلك صلواته من المامومين والاصل عدم الخصوصية خلافا لما لكية وفيه جوهر لحرر الماموم قبل الامام وان الامم قد يكون في بعض صلاته اماما وفي بعضها ماموما ولا يخفى انه لا يبدى حين من اعلام النائم للامام الراتب عدا ما صلى من الركعات وما بقى وعلم ما وصل اليه في قراءة الفاتحة والشمس ثم يتردد في المقدمة من قبل فلو لم الامم فيما اذا جاء الراتب بعد الركعة الاولى الله تعالى اعلم ربنا بكم عرضكم راجعا التصفيق للنساء اي مشهور من ضلوه اذا نأبى شئ كما يدل عليه آيات الحديث او مؤن افعال النساء ولعبهن فلا يلحق لادن ان يفعلها في الصلوة فتقوله من نأبى على الاول يحل على الرجال وعلى الثاني يوم الرجال النساء والاول مختار المحرم ويشهادة الاسماح والثاني مختار المالكية (صلى الناس اي اماما لهم والا فالصلاة ويحتمل ان يكون اللامعنى الملاء قوله متوشحا مطلقا ريثوبه وهو ان يعقد طرف الثوب على صدره قوله فلا يصلى اي الزائر قوله ان عتبان بكسر العين قوله الغلام اي القصة وتكون الظلة اي توجها للظلمة فكان تامة قوله انا ابن ثمان سنين وفي رواية ابى داود بن سبع سنين وفي دليل على امامة الصبي الكفيل ومنه قوله به عمل الحديث انه كان يلام من النبي صلى الله عليه وسلم فلا يجزه فيه والله تعالى اعلم

سند على قوله لا يؤمر الرجل على بناء تصفيق وقوله الولى مطلقا قوله ليصلى من الامام رغبس على بناء المفعول او الفاعل اي صلوا الصلوة عيشى في الصفوف وفي مسروق في الصفوف ولعله لما رأى من الغرض والصف الاول وقيل هذا جائز للامام مكره لغرض في التصفيق اي في ضرب يديك بالارضى اصلا ما لا يكره حضوره صلى الله تعالى عليه وسلم لا يلتفت في صلاته لما قلنا عليه من الخشوع والحضور يا مرة ان يصلى اي مكانه اما ما فرغ من يدل على ان رفع اليدين بالدعاء في الصلوة مشهور في الجماعة اي على امر التكرير فانه علم ان الامم ذلك تكرر منه ولذلك تأخر والا فليؤمر ترك امتثال الامر للتأديب ان كان الامر للوجوب مثلا فخصه بالناس اخذ منه ان الامم الراتب اذا حضر بعد ان دخل اليه في الصلوة يتخير بين ان ياتره او يؤمر هو ويصير النائب ماموما من غير ان يقطع الصلوة ولا يبطل شئ من ذلك صلواته من المامومين والاصل عدم الخصوصية خلافا لما لكية وفيه جوهر لحرر الماموم قبل الامام وان الامم قد يكون في بعض صلاته اماما وفي بعضها ماموما ولا يخفى انه لا يبدى حين من اعلام النائم للامام الراتب عدا ما صلى من الركعات وما بقى وعلم ما وصل اليه في قراءة الفاتحة والشمس ثم يتردد في المقدمة من قبل فلو لم الامم فيما اذا جاء الراتب بعد الركعة الاولى الله تعالى اعلم ربنا بكم عرضكم راجعا التصفيق للنساء اي مشهور من ضلوه اذا نأبى شئ كما يدل عليه آيات الحديث او مؤن افعال النساء ولعبهن فلا يلحق لادن ان يفعلها في الصلوة فتقوله من نأبى على الاول يحل على الرجال وعلى الثاني يوم الرجال النساء والاول مختار المحرم ويشهادة الاسماح والثاني مختار المالكية (صلى الناس اي اماما لهم والا فالصلاة ويحتمل ان يكون اللامعنى الملاء قوله متوشحا مطلقا ريثوبه وهو ان يعقد طرف الثوب على صدره قوله فلا يصلى اي الزائر قوله ان عتبان بكسر العين قوله الغلام اي القصة وتكون الظلة اي توجها للظلمة فكان تامة قوله انا ابن ثمان سنين وفي رواية ابى داود بن سبع سنين وفي دليل على امامة الصبي الكفيل ومنه قوله به عمل الحديث انه كان يلام من النبي صلى الله عليه وسلم فلا يجزه فيه والله تعالى اعلم

زهرا الربى سريه ما وجد الامم وهي تغلة من الكريمة راجعا التصفيق للنسب قال القهقري يروي التصفيق وهما

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمر الرجل في سلطانه ولا يجلس على تكومته الا باذنه اذا تقدم الرجل من الرعية ثم جاء الولى هل يتأخر - اخبرنا قتيبة قال حدثنا يعقوب وهو



الصفحة الأولى...

سندنا هي قوله حتى تروني قال...

وصف

نابغة

ابن ابي عبد الله وجابر بن ابي عثمان عن يحيى بن بكير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم...

الربيعي وهو ان تغرب يا صبيحان من الدنيا...

بالنصب اي الزموا المصلحة...



يشتغلون عن وقت الصلوة فصلوا وقتها ثم قام فصل بيني وبينه فقال هكذا أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل أخيراً عبد الله بن عبد الله قال حدثنا زيد بن الخطاب قال حدثنا أبو بكر بن سعيد قال حدثنا يزيد بن سفيان بن فروة الأسلمي عن غلام يحدث يقال له مسعود فقال مربي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر فقال لي أبو بكر يا مسعود أيت الأيتام يعني مولاة فقل له يحلنا على بيعه ويبعث إلينا بزاد ودليل يدل لنا فبعثت إلى مولاة فبعثت معي بغيري وطيب من لبن فبعثت أخذهم في الخفاء الطريق وحضرت الصلوة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وقام أبو بكر عن يمينه وقد عرفت الإسلام وأنا معه ففجئت ففقت خلفها فدفع رسول الله صلى الله عليه وسلم في صدر أبي بكر فقمنا خلفه قال أبو عبد الرحمن بن بريدة هذا ليس بالقوي في الحديث إذا كانوا ثلاثة وامرأة - أخيراً قتبية بن سعيد عن مالك عن النخعي بن عبد الله بن أبي طلحة عن انس بن مالك ان جدته مليكة دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام قد صنعته له فاكل معه ثم قال قوموا فلا يصلي لكم قال النبي ففقت إلى حصير لنا قدام سود من طول ما ألبس فضيحه بما عفا رسول الله صلى الله عليه وسلم وصفته أنا واليتم خلفه والعجوز من ورأنا فصلينا لنا كعتين ثم انصرفنا إذا كانوا رجلين امرأتين أخيراً سويد بن نصر حدثنا عبد الله بن المبارك عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس قال دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وما هو إلا أنا وأمي واليتم وأم حرام خالتي ففقال قوموا فلا يصلي بكم قال في غير وقت صلوة قال فصل بنا أخيراً محمد بن بشار حدثنا محمد بن شعبة قال سمعت عبد الله بن مختار يحدث عن موسى بن انس عن انس انه كان هو ورسول الله صلى الله عليه وسلم واهله وخالته فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل انس عن يمينه واهله وخالته خلفها موقفاً ما إذا كان معه صبي امرأة - أخيراً محمد بن اسمعيل بن ابراهيم حدثنا حجاج قال قال ابن جريح أخيراً زياد أن قرعة مولى ليعقوب بن جريح انه سمع عكرمة مولى ابن جريح قال قال ابن عباس صليت إلى جنب النبي صلى الله عليه وسلم وعائشة خلفنا اتصل معنا وان إلى جنب النبي صلى الله عليه وسلم أخيراً عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا شعبة عن عبد الله بن المختار عن موسى بن انس عن انس قال صلى بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وبأمرأة من أهلي فاقف عن يمينه والمرأة خلفنا موقفاً الامام والمأموم صبي - أخيراً يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن علقمة عن ايوب بن عبد الله بن سعيد بن جبير عن ابي بن عباس قال قلت لابي عند خالتي موقفاً رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ففقت عن شكلة فقال بي هكذا فاخذ برأسي فقامني عن يمينه من يلي الامام الذي يليه - أخيراً هناد بن السري عن ابي معاوية عن الاعشى عن عمارة بن عيسى عن ابي معمر عن ابي مسعود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي مناكبنا في الصلوة ويقول

لا تختلفوا خلف قلوبكم ليكن منكم اولوا الاحلام والنتهي

مسند هي من الامام كان يصوم الناس التكبير ويعلمهم الانتقال الى حال (قوله ثم قام فصل بيني وبينه) كان هذا الكلام كلام واحد منهما فقال كل واحد منهما صلى بي وبينه يشير به الى صاحبه وهذا الحديث يدل على ان الامام يقوم بعزائمها لا يتقدم منها قوله يحلنا على بيعه بالخيزم جواب المقدم على صلواتها بحلنا مثل قوله تعالى قل لهدى الله انما يتبعوا الصلوة اي قل لهم اقبوا بقبولهم ووطب لبقهم واد وسكون نطق هو في يكون فيه من وبن وعرجل الخيزم فاوفاه رجعة او طلب اي فضيحتي بغير ركوعه ووطب من لان للزاد ويجوز دليله انما في الخفاء الطريق هو مصدر اخذ كما هو المصوب اي في طريق تخفيها على الناس لو جعل اسم تفضيل من الخفاء كان لهجة ثم هذا الحديث يدل على ان لا يخر لاشين عن الامام وعليه عمل اهل العلم ولهم فيه احوال اخرا قوي من هذا وجوز الخفاء السابق على انه لعده صلى الله تعالى عليه من غير ان يكون المكان اما ناول على النهم بقوله ما في حق قبل ضمير لا يمتنع عليك من سليمان ام سره ، ومليكة جنة انس الله تعالى على قوله وقاصلي لكم بالنصب على انه جوارحهم وبالرفق كخفاء السببية وفي بعض النسخ فلا يصلي لكم بركعة الامام وضابطه انما اذا اي قوموا لا يصلي ما ما لكم او يتقدم قد لك القيام لا يصلي لكم ففقتهم اي الذين ولد لهم الشك بقوله وهو الذي في البيت بقوله فقال له هكذا اي فعل في هكذا بقوله فاخذ برأسي الخ تفسير لذلك الفعل بقوله بسم مناكبنا اي يعلم به تسوية الصفه ولا تختلفوا بالتقدم والتأخر في الصفوف كما يدل عليه في الحيات الحديث (فقتلت) بالنصب على انه جواب الذي اي اختلاف الصفوف بسبب واختلاف القلوب يجعل الله تعالى كذلك ربي (بكر لا يمين وخفة تون بلا ياء قبلها ويجوز اثبات الياء وتشديد النون على التأكيد والول القرب والمراد بالبيان ترتيب القوام في الصفوف (اولوا الاحلام) توفوا العقول الراسخة واحداً واحداً بالكرمان العقل الراسخ يتسبب لهم والافادة والتثبت في الامور والنتهي

عن أبي سعيد قال حدثنا عبد الله بن عبد الله قال حدثنا زيد بن الخطاب قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم... (Vertical marginal notes on the left side of the page)

أدب الباب المستقر... (Marginal notes at the bottom of the main text block)



























































عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قرأ سورة الفاتحة...

عن المختار بن قنبل عن انس بن مالك قال بينما ذات يوم بين اظهرنا يريد النبي صلى الله عليه وسلم ان يقرأ سورة الفاتحة...

سند هي... عن المختار بن قنبل عن انس بن مالك قال بينما ذات يوم بين اظهرنا يريد النبي صلى الله عليه وسلم ان يقرأ سورة الفاتحة...

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قرأ سورة الفاتحة...

عن المختار بن قنبل عن انس بن مالك قال بينما ذات يوم بين اظهرنا يريد النبي صلى الله عليه وسلم ان يقرأ سورة الفاتحة...

عن المختار بن قنبل عن انس بن مالك قال بينما ذات يوم بين اظهرنا يريد النبي صلى الله عليه وسلم ان يقرأ سورة الفاتحة...















ابن مسكين قرأه عليه وانا اسمه واللفظ له عن ابن القاسم قال حدثنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان الحارث بن هشام سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يا نبيك الوحي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجيانيا يا نبي في مثل صلصلة الجرس وهو اشد علي فيفهم عني وقد وعيت ما قال واجيانيا يقبل لي الملك رجلا

ابن مسكين قرأه عليه وانا اسمه واللفظ له عن ابن القاسم قال حدثنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان الحارث بن هشام سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يا نبيك الوحي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجيانيا يا نبي في مثل صلصلة الجرس وهو اشد علي فيفهم عني وقد وعيت ما قال واجيانيا يقبل لي الملك رجلا

# سند

ابن مسكين قرأه عليه وانا اسمه واللفظ له عن ابن القاسم قال حدثنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان الحارث بن هشام سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يا نبيك الوحي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجيانيا يا نبي في مثل صلصلة الجرس وهو اشد علي فيفهم عني وقد وعيت ما قال واجيانيا يقبل لي الملك رجلا

ابن مسكين قرأه عليه وانا اسمه واللفظ له عن ابن القاسم قال حدثنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان الحارث بن هشام سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يا نبيك الوحي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجيانيا يا نبي في مثل صلصلة الجرس وهو اشد علي فيفهم عني وقد وعيت ما قال واجيانيا يقبل لي الملك رجلا

ابن مسكين قرأه عليه وانا اسمه واللفظ له عن ابن القاسم قال حدثنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان الحارث بن هشام سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يا نبيك الوحي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجيانيا يا نبي في مثل صلصلة الجرس وهو اشد علي فيفهم عني وقد وعيت ما قال واجيانيا يقبل لي الملك رجلا



قوله ليتفصد عرقا  
وتشديد المهلة  
اي يجرى ويسيل  
عرقا تميز قوله  
بما هو يقبل بعرق  
شفتيه اي لكره  
عقب عامه من  
جبريل ثم قراءة  
بالنفس عطف على  
جمعه بتقدير اذ هو  
عطف الفعل على  
الاسماء الصغرى قوله  
قلت كذبت يفهم  
منه انه لا يأتى الجمل  
بتكذيب الحق اذ  
ظهر له اماره خلافه  
وبني عليه التكرار  
وان القرآن ما لم  
يتواتر ولا يكسر  
صاحبه بالتكذيب  
فليتأمل ان القرآن  
انزل على سبعة  
شرف اعلى سبعة  
لغات مشهورة  
بالفصاحة وكان  
ذاك رخصة اولا  
تسهيلا عليهم ثم  
جمعه عشان رضى  
الله تعالى عنه من  
خاف الاختلاف  
عليه في القرآن  
وتكذيب بعضهم  
بعضا على لغة قرش  
التي انزل عليها  
اولا والله تعالى  
اعلم بقوله الجمل  
من حد سمع اي  
أخذة واجرة وهو  
في الصلوة وليست  
بالتشديد يقال  
لبت الرجل  
تسليبا اذا  
حصلت في  
عنقه ثوبا  
وجبراته به  
قوله اسأوا  
اي اواشبه من  
سار اليه وشب

فكلمة ما يقول قلت عائشة ولقد رأيتني ينزل عليه في اليوم الشديد البريق يصعد عنه وإن جبينه ليتفصد عرقا  
اخبرنا قتيبة حدثنا ابو حنيفة عن موسى بن ابى عائشة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله عز وجل لا تجل لسانك  
لما تك لتجل به ان علينا جمعة وقرآنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم من التنزيل شدا وكان يحرك  
شفتيه قال الله عز وجل لا تجل لسانك لتجل به ان علينا جمعة وقرآنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم من التنزيل شدا وكان يحرك  
قرآنه قال فاستمع له انصوت فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاه جبرئيل استمع فاذا انطلق قرأه كما قرأه اخبرنا  
نصر بن علي اخبرنا عبد الاعلى حدثنا معمر بن الزهر عن عروة بن حمزة ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال سمعت  
هشام بن حكيم بن عمار يقرأ سورة الفرقان فقرأ فيها حرفا فلم يكن لبي الله صلى الله عليه وسلم اقرأها قلت من اقرأها هذه  
السورة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت كذبت ما كذا ان اقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذت بيد ابنة ابنة  
الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انك اقرأتني سورة الفرقان وانى سمعت هذا يقرأ فيها حرفا لم تكن اقرأتها فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأها يا هشام فقرأ كما كان يقرأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال اقرأ  
يا عمار فقرأت فقال هكذا انزلت ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان القرآن انزل على سبعة اعرف اخبرنا محمد بن  
سلمة والحارث بن مسكين قراءة عليه ان اسم اللفظ له عن ابن القاسم قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير  
عن عبد الرحمن بن جندب القاري قال سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول سمعت هشام بن حكيم يقرأ  
سورة الفرقان على غير ما قرأها عليهم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأها فكذبت ان اجعل عليه شرا مهلة حتى انصرفت  
ثم كذبت برده فحدثت به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انى سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير  
ما اقرأتها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأها فقرأت القراءة التي سمعت يقرأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
هكذا انزلت ثم قال لي اقرأها فقرأت هكذا انزلت ان هذا القرآن انزل على سبعة اعرف فاقرأوا ما تيسر من  
اخبرنا يونس بن عبد الاعلى قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير  
ان للسورة من حمزة وعبد الرحمن بن جندب القاري اخبرناهما اسمع عمر بن الخطاب يقول سمعت هشام بن حكيم يقرأ  
سورة الفرقان في حيوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرأها على حروف كثيرة لم يقرئها  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فكذا اسأوا في الصلوة فتصبرت حتى سلف فاسلم لبيته برده فقلت من اقرأ هذا  
السورة التي سمعتك تقرأها فقال اقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت كذبت فوالله ان رسول الله صلى الله  
عليه هو اقرأ هذا السورة التي سمعتك تقرأها فانطلقت به اقودة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت  
يا رسول الله انى سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرأها وانى سمعتك تقرأها فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأها يا هشام فقرأت القراءة التي سمعت يقرأها قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

تليق

انا

عند

مباينة في كثرة  
العرق وعرقا تميز قوله  
العرق اي التفتيح عن بعض  
شيوخه انه قرأه ليتفصد عرقا  
العسكري وان ثبت جملة او  
اذا تكسر وتقطعت هذه  
ابن جندب القاري قال في النسخة  
ان ما قرأه عليه جبرائيل  
على اللسان لبيته برده فحدثت  
به ولا خلاف في ذلك انما  
الرسول اذا اجعلت عليه  
قوله التي هي صفة  
الاصحاح في قوله  
الاصحاح في قوله

زهر الربي  
بفتح الراء فظا  
قال في قوله  
من طريق القسبي  
القصبي بالكاف  
زاد ابو حنيفة  
روان ابو حنيفة  
المعجمة ما انفرد  
العرق لاسالة  
جيبه بالمسوق  
المفصولة



شيء الا ان قرأت  
القرآن في روية  
سلم فضلي اني  
ان كنت في  
الجمالية وها  
بالتفكير من  
لان كان في  
الجمالية  
جسارنا  
بجهد في التوفيق  
اذ كان في  
عمل السلي  
عليه السلام  
نفس في روية  
انزل القرآن  
القرآن في روية  
قال المصنف  
وكان في روية  
اذا كان في روية  
او في روية  
نزلت في روية  
في روية  
وكان في روية  
والانوار  
تمام في روية  
الشاه في روية  
توزع في روية

سند هي  
قولهم احضاه بن عفاة الاضاه  
بوند احضاه بن عفاة الاضاه  
من الاضاه بن عفاة الاضاه  
القراءة ووقع الامة والمعنى افق  
بالاول اذ امر احد بفعل غير غير  
مستحسن فليتامل روعافاة بن  
النساء لانه متنوع وهو مفرح لجمع  
ولا تطبيق ذلك اي يوشد لعد  
ممارسة الناس كلهم لغة قريش  
فلو كلفوا بالقراءة بما تشغل عليهم  
يوشد بخلاف اذا مارسوا كالمع  
الامر اليوم والله تعالى اعلم قوله  
تخالف قراءتي اي يقرؤها قريش  
تخالف قراءتي او هو يخالف قراءتي  
وعلى الاول تخالف بالمشاة قريش  
وعلى الثاني بالتقية رومن عليه  
من التعليل لان قراءتي في غيري او  
نفي بمعنى النهي ركهون اي كل  
واحدة منهم شاف كاف او مجموع  
من شاف كاف واخرادها  
على لفظ كل فانه مفرد مذكرو  
والاول اظهر بالمقصود اوفق  
والله تعالى اعلم رقولها ما  
في صدر روي اي انشك في  
صداري ولا وقع وقد جاء  
صريحاً انه وقع في هذا يومه  
شك عصمه الله تعالى منه ببركة  
نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم  
راستزده اي اطلب من الله تعالى  
الزيادة على حرف واحد ومن  
جبريل بناء على انه واسطة  
رقول المعقلة في النهاية اي  
المشادة بالفعال او التشبيه  
فيه للتكبير رقول ان يقول  
نسبت اية كيت بالتخفيف لما فيه  
من التشبيه لفظاً بمن ذمه الله  
تعالى بقوله كذا لك انتك آياتنا  
فنسبها وكد لك اليوم تنسى  
فالاحترار عن مثل هذا القول  
احسن ريل هونسي بالتشبيه  
اي الله تعالى قد انزل عن قلبه  
ما انزل فليقل نسبت بالتشبيه  
اكونا فرق بالواقع واعد من  
الوقوع في المكروه راستد كروا  
القرآن اي اذكروه واضفوه  
بوذكره بالسبين للمبالغة  
++++  
++++

و

ق

ق

ق

ق

ق

ق

اقرا يا عرفات القراءة التي اقراني قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ان هذا القرآن انزل على سبعة اعرف فاقرها ما تيسر منه اخبرنا محمد بن بشر قال قال حد ثنا محمد بن جعفر عند ر قال حدثنا  
شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن ابي ليلى عن ابي بن كعب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عند  
اضاه بن عفاة فاتاها جبرئيل عليه السلام فقال ان الله عز وجل يا امرئ ان تقرئ القرآن على حرف قال  
اسأل الله معافاته ومغفرته فان امتي لا تطيق ذلك ثم اتاه الثانية فقال ان الله عز وجل يا امرئ ان تقرئ  
امتك القرآن على حرفين قال اسأل الله معافاته ومغفرته وان امتي لا تطيق ذلك ثم اتاه الثالثة فقال ان  
الله عز وجل يا امرئ ان تقرئ امك القرآن على ثلثة احرف فقال اسأل الله معافاته ومغفرته وان امتي  
لا تطيق ذلك ثم جاءه الرابعة فقال ان الله عز وجل يا امرئ ان تقرئ امك القرآن على سبعة احرف فاما احرف  
قروا عليه فقد صابوا قال ابو عبد الرحمن هذا الحديث خولف فيه الحكم خالفه منصور بن المعتمر اه عن مجاهد  
عن عبيد بن عمير مرسل اخبرني عمرو بن منصور حدثني ابو جعفر بن ثعلب قال قرأت على معقل بن عبيد الله  
عن عكرمة بن خالد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن ابي بن كعب قال اقراني رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وسلم سورة فبينما انا في المسجد جالس اذ سمعت رجلاً يقرأها يخالف قراءتي فقلت له من علمك هذه السورة  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لان قرائتي حق نأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته فقلت  
يا رسول ان هذا خالف قراءتي في السورة التي علمتني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقر يا ابي فقرأتها  
فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم احسنت ثم قال للرجل اقر اخالف قراءتي فقال له رسول الله صلى  
الله عليه وسلم احسنت ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابي ان انزل القرآن على سبعة احرف كل من  
شاف كاف قال ابو عبد الرحمن معقل بن عبيد الله ليس بذلك القوي اخبرني يعقوب بن ابراهيم حدثنا  
يحيى عن حميد بن انس عن ابي قال ما حاك في صدرى منذ اسلمت الا اني قرأت اية وقرأها بغير غير  
قراءتي فقلت اقراني يا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الاخر اقراني يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته  
النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبى الله اقرتني اية كذا وكذا قال نعم وقال الاخر لم تقرتني اية كذا وكذا  
قال نعمان بن جبرئيل وميكائيل عليها السلام اتيانى فقعده جبرئيل عن يمينى وميكائيل عن يسارى فقال  
جبرئيل عليه السلام اقر القرآن على حرف قال ميكائيل استزده استزده حتى بلغ سبعة احرف فكل  
حرف شافى كاف اخبرنا قتيبة عن مالك عن نافع عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الابل المعقلة اذا عاهد عليها امسكها وان اطلقها ذهبت اخبرنا  
عمران بن موسى بن يزيد بن زريع حدثنا شعبة عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله  
عليه قال بليس ما اجد هم ان يقول نسيت اية كيت وكيت بل هو نسيت استذكر القرآن فانه اسرع

**نظير**  
اي اذ اتيه واقبله وان هذا القرآن انزل  
على سبعة احرف والمراد به اكثر من ثلاثين  
قوله كيت وكيت في الاقوال والقراءات  
وجعلها ارضاً وارضاً كما جعل الابل المعقلة  
وقال في النهاية اي التشديد  
بالفعال والتكثير  
فيه للتكثير

ان يقول ان يقول نسيت اية كيت وكيت بل هو نسيت استذكر القرآن فانه اسرع















في فضل اول من افتتح بابها في فضل بقدره

سند هي  
رقوله هل ي و ضوه واصليت و راء اما و اشبه صلوات رسول الله صلى الله عليه وسلم من امامكم هذا قال زيد وكان عمر  
بعض من ماء اتوضأ به من امامكم  
اي من عمر بن عبد العزيز قوله في  
في المغرب بقصا المفضل المفضل  
عبارة عن السبع الاخير القراء  
اوله سوا الحجرات سم مفضلا لان  
سوق قصار كل سورة لفصل من  
الكلام قيل طواله الى سورة  
عمرو واساطه الى الضحى  
وقيل غير ذلك ثم يؤخذ  
من هذا الحديث ومن  
حديث ابي هريرة الا في  
في الباب الثاني ومن حديث  
رافع بن خديج كنا نضرب  
عن المغرب وان احدنا ليصبر  
مواقع نبه ان عادته  
صلى الله تعالى عليه وسلم  
في المغرب قراءة السوا القصا  
فلعل ما سيجي من قراءة  
السور الطوال في المغرب  
كان منه احيانا لبيان  
المجاز وقوله وهو يعل  
المغرب قد جاء افاضلوه  
العشاء وهي انسي بسوق  
هذه القصة والحمل  
على تعدد الواقعة بعيد  
والله تعالى اعلم بقوله  
ما صلى بعد ما صلوة اي  
بالناس والله تعالى اعلم  
بقوله اتقرأ في المغرب  
بقيل هو الله احد اي دائما  
بجيت كانه اللازم ولا  
يجوز غيره فالانكار على  
القرام القصار وفيه ان  
ينبغي للامام ان يقرأ ما  
قراءة صلى الله تعالى عليه  
وسلم احيانا تبركا  
بقراءته صلى الله تعالى  
عليه وسلم واجاء لسفته  
واشارة الجملة (مخلوفا) اراد  
بالمخلوف الله الذي لا يستحق  
المخلف الا به والمخبر عنه في  
اي الله قسمي باطول الطولين  
يعني الاغنام والاعراف الطولها  
الاعراف وصدق هذا الوصف  
بغير الاثر الا يصحك عينها بالبيت  
بقوله ومقت النبي صلى الله  
تعالى عليه سلم اي نظرت اليه  
وتاملت في قراءته

هل ي و ضوه واصليت و راء اما و اشبه صلوات رسول الله صلى الله عليه وسلم من امامكم هذا قال زيد وكان عمر  
بعض من ماء اتوضأ به من امامكم  
اي من عمر بن عبد العزيز قوله في  
في المغرب بقصا المفضل المفضل  
عبارة عن السبع الاخير القراء  
اوله سوا الحجرات سم مفضلا لان  
سوق قصار كل سورة لفصل من  
الكلام قيل طواله الى سورة  
عمرو واساطه الى الضحى  
وقيل غير ذلك ثم يؤخذ  
من هذا الحديث ومن  
حديث ابي هريرة الا في  
في الباب الثاني ومن حديث  
رافع بن خديج كنا نضرب  
عن المغرب وان احدنا ليصبر  
مواقع نبه ان عادته  
صلى الله تعالى عليه وسلم  
في المغرب قراءة السوا القصا  
فلعل ما سيجي من قراءة  
السور الطوال في المغرب  
كان منه احيانا لبيان  
المجاز وقوله وهو يعل  
المغرب قد جاء افاضلوه  
العشاء وهي انسي بسوق  
هذه القصة والحمل  
على تعدد الواقعة بعيد  
والله تعالى اعلم بقوله  
ما صلى بعد ما صلوة اي  
بالناس والله تعالى اعلم  
بقوله اتقرأ في المغرب  
بقيل هو الله احد اي دائما  
بجيت كانه اللازم ولا  
يجوز غيره فالانكار على  
القرام القصار وفيه ان  
ينبغي للامام ان يقرأ ما  
قراءة صلى الله تعالى عليه  
وسلم احيانا تبركا  
بقراءته صلى الله تعالى  
عليه وسلم واجاء لسفته  
واشارة الجملة (مخلوفا) اراد  
بالمخلوف الله الذي لا يستحق  
المخلف الا به والمخبر عنه في  
اي الله قسمي باطول الطولين  
يعني الاغنام والاعراف الطولها  
الاعراف وصدق هذا الوصف  
بغير الاثر الا يصحك عينها بالبيت  
بقوله ومقت النبي صلى الله  
تعالى عليه سلم اي نظرت اليه  
وتاملت في قراءته

زهر لربي (باطول الطولين) قال في النهاية اي باطول السوتين الطولين وبعضهم يقول بطول وهو خطأ فاحش فان

الذي...















ابن اسود قال اذا صلى الصلوة... ابن اسود قال اذا صلى الصلوة... ابن اسود قال اذا صلى الصلوة...

مسند

قوله شرفت قرأته اي وصفت وبيت بالقول او بالفعل بان قرأت كقرأته صلى الله... قول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى الصلوة...

ابن اسود قال اذا صلى الصلوة... ابن اسود قال اذا صلى الصلوة... ابن اسود قال اذا صلى الصلوة...

قالت سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قراءة ابي موسى فقال لقد اوفى هذا ما امرت امير المؤمنين... عليه السلام اخبرنا قتيبة قال حدثنا الليث بن سعد عن عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة عن...  
يعلو بن مملك انه سأل امرسلة عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلاته قالت والكم وصلاته...  
ثم نعتت قراءته فاذا هي نعت قراءة مفسر حرقا حرقا والتكبير للركوع - اخبرنا سويد بن نصر...  
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك عن يونس عن الزهر عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة حين...  
استخلفه مروان على المدينة كان اذا قام الى الصلوة المكتوبة كبر ثم يكبر حين يركع فاذا رفع رأسه...  
من الركعة قال سمع الله من حمزة بن عبد المطلب ثم يكبر حين يقوم من...  
الثنتين بعد التشهد يفعل مثل ذلك حتى يقضى صلواته فاذا قضى صلواته وسلو اقبل على اهل...  
المسجد فقال والذي نفسي بيده اني لا شهكم صلوات رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع اليد...  
للركوع حذاء فروع الاذنين - اخبرنا علي بن محمد ثنا اسمعيل عن سعيد عن قتادة عن...  
نصر بن عاصم الليثي عن مالك بن الحويرث قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه...  
اذا كبر واذا ركع واذا رفع رأسه من الركوع حتى بلغنا فروع اذنيه يارب رفع اليد...  
حد والمنكبين - اخبرنا قتيبة قال حدثنا سفيان عن الزهر عن سالم عن ابيه قال رايت...  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افتتح الصلوة يرفع يديه حتى يحاذي منكبيه اذ ركع واذا رفع رأسه من...  
الركوع ترك ذلك - اخبرنا سويد بن نصر حدثنا عبد الله بن المبارك عن سفيان عن عاصم بن...  
كليب عن عبد الرحمن بن الاسود عن طلحة عن عبد الله قال الا خبركم بصلوة رسول الله صلى الله عليه...  
وسلم قال فقام فرفع يديه اول مرة ثم لم يعد اقامة الصلابة في الركوع - اخبرنا قتيبة...  
حدثنا الفضيل عن الهمش عن عمارة بن عمير عن ابي عمر عن ابي مسعود قال قال رسول الله صلى...  
الله عليه وسلم لا تجزي صلوة لا يقبل الرجل فيها صلوة في الركوع والسجود الاعتدال في الركوع...  
اخبرنا سويد بن نصر اخبرنا عبد الله بن المبارك عن سعيد بن ابي عروة بن حماد بن سلة عن قتادة...  
عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعتدلوا في الركوع والسجود ولا يبسط احدكم راعيه...  
كالكلب ياب التطبيق - اخبرنا اسمعيل بن مسعود حدثنا خالد بن الحارث عن شعبة عن...  
سليمان قال سمعت ابراهيم بن محمد عن علقمة والاسوانها كانا مع عبد الله في بيته فقال اصلى...  
هؤلاء قلنا نعم فامها وقام يدها بغير اذان ولا اقامة قال اذا كنتم ثلثة فاصنعوا هكذا واذا كنتم...  
الكثر من ذلك فليؤمكم احدكم وليقرش كفيه على فخذه فكأنما انظر الى اختلاف واصاب رسول الله...  
صلى الله عليه وسلم اخبرنا احمد بن سعيد الوياطي

زهر الربى في حسن الصلوة بالقراءة وآل مقمة قيل معناه هذا الشخص قراءة مفسر حرقا حرقا قال ابو البقاء نصيبها

ابن اسود قال اذا صلى الصلوة... ابن اسود قال اذا صلى الصلوة... ابن اسود قال اذا صلى الصلوة...

ابن اسود قال اذا صلى الصلوة... ابن اسود قال اذا صلى الصلوة... ابن اسود قال اذا صلى الصلوة...







سند هي قوله ولا اقول ما كرم لم يزد انه في مخصوص به اذ الاصل في الترتيب العبري من اركان اللفظ وسرد خطا باله فقط ولم يخاطبه بلفظ عام ليشمله وغيره نعم حكم الغير ثابت بعموم روعن ليس القسي هو بضم اللام مصدا ليس الثوب بكسر الباء (المقدم) بضم ميهم فخر فله وقتل يدا ال مهلة مقنونة في الهاتين الثوب المشيع حمرة كانه الذي لا يقدر على الزيادة عليه لتناهي حرته فهو كما لمتمتع من قبول الصيغ وقوله عن لبوس) بفتح لام مصدا ليس (قوله كشف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الستارة) اي في اخر مرضه (من مبيدات النبوة) اي ما يظهر للنبي من المبشرات حالة النبوة وهي بكسر الراء ما اشقل على الخمر الساو من وهي والعام ورؤيا وغوها ولا يخفى ان الالهام للاولياء ايضا باق فكان المراد لم يبق في الغالب الا الرؤيا الصالحة (يراهما المسلم اي البشرهما او يرى غيره لاجله فخطوا الخواي اللاتق به تعظيم الرب فهو اولي من الدماء وان كان الدعاء جاثرا ايضا فلا ينافي انه كان يقول في ركوعه اللهم اغفر لي رفاجتهم واف الدعاء اي انه جعل لاجتماع الدعاء وان الاجتهاد فيه جاثرا بترك اولوية وكذلك التسبيح فانه جعل ايضا (قمن) بكسر ميهم وفتحها اي جدير وخلق قيل بفتح الميم مصدا روي بكسر هاء صفة ر قوله سبور قدوس في النهاية برويان بالضم والفتح وهو اقيس والضم اكثر استعمالا وهو من اينية اللبابة والمراد بها التنزيه وقال القرطبي هاهم فوعان على انها خبر محمد وفاي هراوتت وقيل بالنسخة اعجاز فعل اي اعظما واذا كسرا واعبد

قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابيه عن ابن عباس عن علي قال لما في النبي صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب وعن القراءة راكعا وعن القسي والمعصفر اخبرنا الحسن بن داود المذكري حدثنا ابن ابي قديك عن الضمالي بن عتقان عن ابراهيم بن حنين عن ابيه عن عبد الله بن عباس عن علي قال لما في رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اقول ما كرم عن تختا الذهب عن لبوس القسي وعن لبس المقدام والمعصفر وعن القراءة في الركوع اخبرنا عيسى بن حماد زغبة عن الليث عن يزيد ابن ابي حبيب ان ابراهيم بن عبد الله بن حنين حدثه ان اباة حدثه انه سمع عليا يقول لما في رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب وعن لبوس القسي والمعصفر وقراءة القرآن وان اركع اخبرنا قتيبة عن مالك عن نافع عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابيه عن علي قال لما في رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس القسي والمعصفر وعن تختا الذهب وعن القراءة في الركوع تعظيم الرب في الركوع - اخبرنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن سليمان بن شعيب عن ابراهيم بن عبد الله بن معبد بن عباس عن ابيه عن ابن عباس قال كشف النبي صلى الله عليه وسلم الستارة والناس صفوف خلف ابي بكر رضي الله عنه فقال ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا الصالحة يراها المسلم او ترى له ثم قال الا اني فهمت ان اقر اركعا او ساجدا فاما الركوع فخطوا فيه الرب واما السجود فاجهد وفي الدعاء قمن ان يستجاب لكم يا رب الذكر في الركوع - اخبرنا اسحاق بن ابراهيم قال حدثنا ابو معاوية عن الاعشى عن سعد بن عبيدة عن المستور بن الاحنف عن عبد بن زفر عن حذيفة قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فركع فقال في ركوعه سبحان رب العظيم وفي سجوده سبحان رب الاعلى نوع اخر من الذكر في الركوع - اخبرنا اسمعيل بن مسعود حدثنا خالد بن يزيد قال حدثنا شعبة عن منصور عن ابي الضمى عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول في ركوعه وسجوده سبحانك ربنا ونحمدك اللهم اغفر لي نوع اخر منه - اخبرنا محمد بن عبد الاعلى حدثنا خالد حدثنا شعبة قال ان اباي قتادة عن مطرف عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في ركوعه سبحان قدوس

**زكوة الرب**  
 اي يخطفه روعن علي قال لما في رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اقول ما كرم قال ابن العري هذا دليل على منع نقل الحديث بالمعنى واتباع اللفظ وسلك كان يخاطب الواحدة في لسانه لان الترتيب والقرطبي صيغة النها الذي سمع وكان يبايعه في بيان الترتيب في القرآن وهذا من باب نقل عدا التكملة الذي سمعوا في قوله صلى الله عليه وسلم ولا يتعدى ال غيره صيغة النها الذي سمعوا في قوله صلى الله عليه وسلم ولا يتعدى ال غيره التسلية على كيفية ما سمعوا في قوله صلى الله عليه وسلم ولا يتعدى ال غيره على انما طلبت من حيث اللفظ اما عام فقولاه عليه الصلاة والسلام حكى علي الواحد منكم على النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فقولاه

ان اقرم  
 القرائن اركعا او ساجدا  
 اح روعن لبس القسي والمعصفر  
 وكسر السين المهملة المشددة نسبة  
 الى موضع نصب اليه الثياب القسية وهي ثياب  
 من لبس الخدم) بالفاء والقس من بلاد مصر عايل القرطبي  
 تها هي حمرة المشيع حمرة كانه الذي لا يقدر على الزيادة عليه  
 والنبوة) ما يبد منها لرسول (يقول المعصفر) كسر ها اي خلق  
 وحياء قال في النهاية من قوله الميعود بين وكسر الهمزة مصدا  
 في الترتيب ورويان بالضم والفتح وهو القسي والرد بها  
 على خذ المنته الغنم فقولاه  
 وقد قيل بالمعصفر











وملء الارض وملء ما شئت من شئ بعد **اخبرني** عمرو بن هشام وابو امية الخزازي حدثنا  
 محمد بن سعيد بن عبد العزيز عن عطيبة بن قيس عن قزعة بن يحيى عن ابي سعيد الزرعي  
 الله صلى الله عليه وسلم كان يقول حين يقول سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ملء السموات  
 وملء الارض وملء ما شئت من شئ بعد اهل الشاء والمجد خير ما قال لعبد وكنا لك عبد  
 لا مانع لما اعطيت ولا ينفع ذا الجند منك الجند **اخبرنا** سعيد بن مسعدة حدثنا يزيد بن زريع  
 حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي حمزة عن رجل من بني عيسى عن حذيفة انه صلى مع رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فسمعه حين كبر قال الله اكبر ذ الجبوت والملوك والكبرياء  
 والعظمة وكان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم واذا رفع رأسه من الركوع قال لربي الحمد لربي  
 الحمد وفي سجوده سبحان ربي الاعلى بين السجدين ربي اغفر لي ربي اغفر لي وكان قيامه ركوعه  
 واذا رفع رأسه من الركوع وسجوده وما بين السجدين قريبا من السوء **باب القنوت بعد**  
**الركوع** **اخبرنا** اسحق بن ابراهيم حدثنا جابر عن سليمان التيمي عن ابي جابر عن انس بن مالك  
 قال قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا بعد الركوع يدعوه على رعد وذكوان وعصية عصيت  
 الله ورسوله **باب القنوت في صلاة الصبح** **اخبرنا** قتبية حدثنا حماد عن ايوب  
 عن ابن سيرين ان انس بن مالك سئل هل قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة  
 الصبح قال نعم فقيل له قبل الركوع او بعده قال بعد الركوع **اخبرنا** اسمعيل بن مسعود حدثنا  
 بشر بن المغضل بن انس بن سيرين قال حدثني بعض من صلى مع رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم صلاة الصبح فلما قال مع الله لمن حمده في الركعة الثانية قام هنيئة **حدثنا** محمد بن  
 ابن منصور حدثنا سفيان قال حفظناه من الزهري عن سعيد بن ابي هريرة قال لما  
 رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه من الركعة الثانية من صلاة الصبح قال اللهم  
 ابن الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن ابي ربيعة والمستضعفين بمكة  
 اللهم اشد وطأتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف **حدثنا** عمرو بن  
 عثمان حدثنا بقية عن ابن ابي حمزة قال حدثني محمد

ب  
حق  
لا نازع

اخبرنا

**سند**  
 ملاء ما عظمت انتهى بقوله  
 اهل الشاء) بالنصب على  
 الاختصاص والمدح او بقدر  
 يا اهل الشاء او بالرفع بقدر  
 انت اهل الشاء وقوله خير قال  
 العبد اما مبتدأ خبره لا مانع الخ  
 جملة كذا لك عبد معترضة او  
 خبر محذوف اي هذا الكلام  
 اي ما سبق من الذكر خبره ما قال  
 وقوله لا نازع دعاء مستقل  
 وما في ما اعطيت بجم العقلاء و  
 غيرهم والجد البخت ومن في قوله  
 منك بجمع عند او بجمع بدل  
 اي لا ينفع بدل طاعتك و  
 تو فيعتك البخت والحظوظ و  
 على هذا المعنى بفتح الجيم وهو  
 المشهور على السنة اهل الحديث  
 وجوز بعضهم كسر ها اي لا ينفع  
 ذ الاجتهاد ملك اجتهاده و  
 عمل واما ينفع فضلك بقوله  
 صل رعد) بكسر الراء وسكون  
 العين المهملة (وذكوان) بذي  
 المعجمة مفتوحة غير منصرفة و  
 عصبية بضم عين وفتح صاد و  
 تشديد ياء وعصيت الله)  
 استساق كانه قيل لودع عليهم  
 وضرب لكل في وصله لفظا  
 بعصية لفظا مناسبة الجانسة  
 كما لا يخفى بقوله هنيئة بالتصغير  
 اي قد لا يسير يستدل به من يقول  
 بالقنوت سر وكد لانه في صل  
 ذلك لما علم ان قيامه بين الركوع  
 والسجود بقدر الركوع والسجود  
 وكان يجمع بين التسميم والتحميم  
 والله تعالى اعلم بقوله (خبر)  
 بفتح الهمزة من الالهام راشدا  
 وطأتك بفتح الواو واصفها الذر  
 بالقدم صبي بدماء هلاك لان  
 من جئت على شئ برجله فتد  
 استقصى في هلاكه والجمع ضم  
 اخذ اشديدا انتهى ما ذكره  
 السيوطي قلت الا قرب ان المراد  
 ههنا العقوبة والاخذ كما يدل  
 عليه اشعر الكلام من الالهلاك  
 كما يدل عليه اوله فليتأمل  
 روا جعلها اي الوطأة لولا ان  
 وان لم يجز لها ذكر لانه سنين  
 عليها (كسني يوسف) المراد

١٢٣

وهو العبد الذي يفتقر على  
 عن الاضيق مع الارض فيبني على  
 الير وهو لا يشبه من القابض الذي هو من  
 الضم لاننا شئ من شئ العرش والكرسي وهو ما في  
 ولا يدبر الله تعالى في حركته ولا يمشي على الارض  
 مقادير حركته في حركته ولا يمشي على الارض  
 منادى العبد) مبتدأ او كانه قال اول ما يقوله العبد  
 قال العبد) العباد العارفة بالله تعالى  
 جنس العباد الذي من الجمل والقوة ولا ينفع في الاضيق  
 بالله تعالى هذا الذي هو العبد وهو العبد  
 قال القدر انظر الى ما في البخت ومعناه لا ينفع من ذلك  
 ويعني انظر الى ما في البخت ومعناه لا ينفع من ذلك  
 وهذا كما قال تعالى في سورة الاحقاق  
 قلب سليم وحال  
 المشيبي















عن ميمونة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سجد جأ في يديه حتى لو ان جهة ارادته  
 ثم تحت يديه مرت **باب الاعتدال في السجود** - اخبرنا اسحق بن ابراهيم قال اخبرنا عبد الله قال  
 حدثنا سعيد بن قتادة عن انس بن مالك و اخبرنا اسمعيل بن مسعود عن خالد بن شعبة عن قتادة  
 قال سمعت النسا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعتدلوا في السجود ولا يبسط احدكم ذراعيه  
 انبساط الكلب اللفظ لا اسحق **باب اقامة الصلابة في السجود** - اخبرنا علي بن خنجر  
 بن المروزي قال اخبرنا عيسى وهو ابن يونس عن لا عمن عن عمار بن ابي معمر عن ابي مسعود قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحزني صلاة لا يقدر الرجل فيها صلته في الركوع والسجود  
**باب النهي عن نقرة الغراب** - اخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكيم عن شعيب  
 عن الليث قال حدثنا خالد بن ابن ابي هلال عن جعفر بن عبد الله ان تميم بن محمد اخبرنا ان  
 عبد الرحمن بن شبل اخبرنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن نقرة الغراب اذ قرأ  
 السبع وان يؤطن الرجل القائم للصلوة كما يؤطن البعير **باب النهي عن كفت الشعر في**  
**السجود** - اخبرنا حميد بن مسعود البصري عن يزيد وهو ابن زريع قال حدثنا شعبة وروح  
 يعني ابن القاسم عن عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال امرت ان اسجد على سبعة ولا كفت شعرا ولا ثوبا **باب مثل الذي يصلي**  
**وهو معقوص** - اخبرنا عمرو بن سواد بن الاسود بن عمرو السمرقندي عن ابي عبد الله  
 ابن سعد بن ابي سرح قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرنا عمرو بن الحارث ان بكيرا حدثه ان كريبا مولى  
 ابن عباس حدثه عن عبد الله بن عباس انه رأى عبد الله بن الحارث يصلي ورأسه معقوص وهو  
 من ورأته فقام فجعل يحكه فلما انصرف اقبل الى ابن عباس فقال مالك ورأسى قال انى سمعت  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نامثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف **النهي عن**  
**كفت الثياب في السجود** - اخبرنا محمد بن منصور بن ملكي عن سفيان بن عمرو  
 عن طاووس عن ابن عباس قال امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسجد على سبعة  
 اعظم وهو ان يكف الشعر والثياب **باب السجود على الثياب** - اخبرنا  
 سويد بن نصر قال اخبرنا عبد الله بن المبارك عن خالد بن عبد الرحمن هو السليبي  
 قال حدثني غالب بن لقطان عن بكر بن عبد الله المزني عن انس قال كنا اذا صلينا  
 خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالظواهر سجدنا على ثيابنا

**سنداهي**

اراد منبت الشعر من الاطراف في الصلاة  
 بياض الجلد سوا ما الشعر كانه كان ينظر  
 في الصلاة وهذا الايض حديث ابي هريرة  
 السابق لانه مختلف حسب اختلاف الناس  
 الصلاة (قوله عن نقر الغراب) هو تخفيف  
 السجود بحيث لا يملك فيه الاخرة وضع لفرق  
 منقاره فيما يريد اكله واقتراش السبع  
 وهو ان يبسط ذراعيه في السجود ولا يفترقا  
 عن الارض كما يبسط السبع والكلب الذي  
 ذراعيه ولا يفرق اشغال من الفرس رد  
 ان يؤطن الخي ان يقبل لنفسه من  
 المسجد مكانا معينا لا يصلي الا فيه  
 كالبعير لا يبرأ من عطشه الا في ماله  
 قد يبرأ من عطشه ان يبرأ على ركبته  
 قبل يديه اذا اراد السجود مثل برك  
 البعير قلت وهذا الايض لفظ الحديث  
 والله تعالى اعلم بقوله حدثنا سفيان عن  
 عبد الله بن التكري وفي بعض النسخ عبد الله  
 بالتصغير نفس لثوبى على الرواة عن النبي  
 اختلوا فرأوه عن بعضهم بالتكبير بعضهم  
 بالتصغير قال وهما صهيحان صيد الله  
 الخوان وهما ابنا عبد الله بن الامم كلاهما  
 روى عن عمه يزيد بن الامم قوله جاني  
 يديهما عما هما ابنا عبد الله بن الامم  
 جهة) بفتح فسكون الواحدة من اولادهم  
 يقال فلان كذا الاثني والثاء للوصف والهم  
 بلا تاء يطلق على الجمع وقوله اعتدلوا  
 في السجود اي توسطوا بين الافتراض  
 والقبض بوضع الكفين على الارض من  
 الرفقين عنها والبطن عن الفخذ وهو  
 اشبه بالتواضع وابلغ في تمكن الجبهة  
 واعد من الكسالة انبساط الكلب هو  
 مصدر على غير لفظ الفعل كقولهم  
 تعالى والله انبتكم من الارض نباتا رقيقا  
 ولا كفت اي لا اضرم في السجود احترازا  
 عن التراب قوله ورأسه معقوص  
 جمع الشعر سطره او قد دوايته حول  
 رأسه ونحو ذلك كقول النساء راعا مثل  
 هذا الخي ما اراد من انكسر شعره سقط على  
 الارض عند سجوده فتأب عليه  
 والمعقوص لم يسقط شعره فيشبه  
 بمكتوف اي مشدود لئلا يتأب  
 لا تقعك على الارض في السجود  
 وقوله بالظواهر جمع ظهور  
 وهي مشدة الحروف النهار  
 على ثيابنا الظاهر ان الثياب التي  
 هو لا يسوها وهو ان الثياب في ذلك  
 الوقت قليلة فمن اين لهم ثياب طينها

قوله اعتدلوا  
 اي كونا  
 بين الافتراض  
 والقبض  
 قوله الثياب  
 جمع  
 البازة و  
 المراء والظواهر  
 جمع الثياب  
 146

وهو ان يبسط ذراعيه  
 في السجود ولا يفترقا  
 عن الارض كما يبسط  
 السبع والكلب الذي  
 ذراعيه ولا يفرق  
 اشغال من الفرس رد  
 ان يؤطن الخي ان  
 يقبل لنفسه من  
 المسجد مكانا  
 معينا لا يصلي  
 الا فيه كالبعير  
 لا يبرأ من عطشه  
 الا في ماله قد  
 يبرأ من عطشه  
 ان يبرأ على  
 ركبته قبل يديه  
 اذا اراد السجود  
 مثل برك البعير  
 قلت وهذا الايض  
 لفظ الحديث والله  
 تعالى اعلم بقوله  
 حدثنا سفيان عن  
 عبد الله بن التكري  
 وفي بعض النسخ  
 عبد الله بالتصغير  
 نفس لثوبى على  
 الرواة عن النبي  
 اختلوا فرأوه  
 عن بعضهم  
 بالتكبير بعضهم  
 بالتصغير قال  
 وهما صهيحان  
 صيد الله الخوان  
 وهما ابنا عبد  
 الله بن الامم  
 كلاهما روى  
 عن عمه يزيد  
 بن الامم قوله  
 جاني يديهما  
 عما هما ابنا  
 عبد الله بن الامم  
 جهة) بفتح  
 فسكون الواحدة  
 من اولادهم  
 يقال فلان كذا  
 الاثني والثاء  
 للوصف والهم  
 بلا تاء يطلق  
 على الجمع  
 وقوله اعتدلوا  
 في السجود اي  
 توسطوا بين  
 الافتراض  
 والقبض بوضع  
 الكفين على  
 الارض من  
 الرفقين عنها  
 والبطن عن  
 الفخذ وهو  
 اشبه بالتواضع  
 وابلغ في  
 تمكن الجبهة  
 واعد من  
 الكسالة  
 انبساط  
 الكلب هو  
 مصدر على  
 غير لفظ  
 الفعل  
 كقولهم  
 تعالى  
 والله  
 انبتكم  
 من الارض  
 نباتا  
 رقيقا  
 ولا كفت  
 اي لا  
 اضرم  
 في  
 السجود  
 احترازا  
 عن  
 التراب  
 قوله  
 ورأسه  
 معقوص  
 جمع  
 الشعر  
 سطره  
 او قد  
 دوايته  
 حول  
 رأسه  
 ونحو  
 ذلك  
 كقول  
 النساء  
 راعا  
 مثل  
 هذا  
 الخي  
 ما  
 اراد  
 من  
 انكسر  
 شعره  
 سقط  
 على  
 الارض  
 عند  
 سجوده  
 فتأب  
 عليه  
 والمعقوص  
 لم  
 يسقط  
 شعره  
 فيشبه  
 بمكتوف  
 اي  
 مشدود  
 لئلا  
 يتأب  
 لا  
 تقعك  
 على  
 الارض  
 في  
 السجود  
 وقوله  
 بالظواهر  
 جمع  
 ظهور  
 وهي  
 مشدة  
 الحروف  
 النهار  
 على  
 ثيابنا  
 الظاهر  
 ان  
 الثياب  
 التي  
 هو  
 لا  
 يسوها  
 وهو  
 ان  
 الثياب  
 في  
 ذلك  
 الوقت  
 قليلة  
 فمن  
 اين  
 لهم  
 ثياب  
 طينها

وهو ان يبسط ذراعيه  
 في السجود ولا يفترقا  
 عن الارض كما يبسط  
 السبع والكلب الذي  
 ذراعيه ولا يفرق  
 اشغال من الفرس رد  
 ان يؤطن الخي ان  
 يقبل لنفسه من  
 المسجد مكانا  
 معينا لا يصلي  
 الا فيه كالبعير  
 لا يبرأ من عطشه  
 الا في ماله قد  
 يبرأ من عطشه  
 ان يبرأ على  
 ركبته قبل يديه  
 اذا اراد السجود  
 مثل برك البعير  
 قلت وهذا الايض  
 لفظ الحديث والله  
 تعالى اعلم بقوله  
 حدثنا سفيان عن  
 عبد الله بن التكري  
 وفي بعض النسخ  
 عبد الله بالتصغير  
 نفس لثوبى على  
 الرواة عن النبي  
 اختلوا فرأوه  
 عن بعضهم  
 بالتكبير بعضهم  
 بالتصغير قال  
 وهما صهيحان  
 صيد الله الخوان  
 وهما ابنا عبد  
 الله بن الامم  
 كلاهما روى  
 عن عمه يزيد  
 بن الامم قوله  
 جاني يديهما  
 عما هما ابنا  
 عبد الله بن الامم  
 جهة) بفتح  
 فسكون الواحدة  
 من اولادهم  
 يقال فلان كذا  
 الاثني والثاء  
 للوصف والهم  
 بلا تاء يطلق  
 على الجمع  
 وقوله اعتدلوا  
 في السجود اي  
 توسطوا بين  
 الافتراض  
 والقبض بوضع  
 الكفين على  
 الارض من  
 الرفقين عنها  
 والبطن عن  
 الفخذ وهو  
 اشبه بالتواضع  
 وابلغ في  
 تمكن الجبهة  
 واعد من  
 الكسالة  
 انبساط  
 الكلب هو  
 مصدر على  
 غير لفظ  
 الفعل  
 كقولهم  
 تعالى  
 والله  
 انبتكم  
 من الارض  
 نباتا  
 رقيقا  
 ولا كفت  
 اي لا  
 اضرم  
 في  
 السجود  
 احترازا  
 عن  
 التراب  
 قوله  
 ورأسه  
 معقوص  
 جمع  
 الشعر  
 سطره  
 او قد  
 دوايته  
 حول  
 رأسه  
 ونحو  
 ذلك  
 كقول  
 النساء  
 راعا  
 مثل  
 هذا  
 الخي  
 ما  
 اراد  
 من  
 انكسر  
 شعره  
 سقط  
 على  
 الارض  
 عند  
 سجوده  
 فتأب  
 عليه  
 والمعقوص  
 لم  
 يسقط  
 شعره  
 فيشبه  
 بمكتوف  
 اي  
 مشدود  
 لئلا  
 يتأب  
 لا  
 تقعك  
 على  
 الارض  
 في  
 السجود  
 وقوله  
 بالظواهر  
 جمع  
 ظهور  
 وهي  
 مشدة  
 الحروف  
 النهار  
 على  
 ثيابنا  
 الظاهر  
 ان  
 الثياب  
 التي  
 هو  
 لا  
 يسوها  
 وهو  
 ان  
 الثياب  
 في  
 ذلك  
 الوقت  
 قليلة  
 فمن  
 اين  
 لهم  
 ثياب  
 طينها



















قال ابن سيرين... قال ابن سيرين... قال ابن سيرين...

سندى قوله بين ظهراني... اي في اثناء الصلاة... من كل ركعة...

او حسينا فقدم النبي صلى الله عليه وسلم فوضعه ثم كبر للصلاة فصلى فسيدي بين ظهراني... فرفعت راسي اذا الصب على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ساجد...

هذا الحديث في نسخة اخرى... في نسخة اخرى...

باب في رفع اليدين في الصلاة... قال ابن سيرين... قال ابن سيرين...







عن عبد الله قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نقول اذا جلسنا في الركعتين التحيات لله والصلوات والطيبات  
 السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين شهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا  
 عبده ورسوله اخبرنا محمد بن المنذر قال حدثنا محمد بن ابي اسحق قال سمعت ابا اسحق يحدث عن ابي الاحوص عن عبد الله  
 قال كنا لاندي ما نقول في كل ركعتين غير ان نسبح ونكبر ونحمد ربنا وان محمد صلى الله عليه وسلم فواته خير فواته فقال  
 اذا قعدتم في كل ركعتين فقولوا التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى  
 عباد الله الصالحين شهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله وليتخير احدكم من الدعاء اعجب اليه فليدع الله عز وجل  
 اخبرنا قتيبة قال حدثنا عبد بن عمار عن ابي اسحق عن ابي الاحوص عن عبد الله قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 التشهد في الصلوة والتشهد في الحاجة فاما التشهد في الصلوة التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي  
 ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين شهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله  
 اخبرنا اسحق بن ابراهيم قال حدثنا يحيى بن ابراهيم قال سمعت سفيان بن عيينة يقول سمعت ابا اسحق بن عمار يقول سمعت  
 ابا اسحق عن ابي الاحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثنا منصور بن حماد عن ابي اسحق عن عبد الله عن النبي صلى  
 الله عليه وسلم اخبرنا احمد بن محمد بن اسحق قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث ان زيد بن ابي انيسة البجلي قال سمعت  
 ابا اسحق حدثه عن الاسود وعقبة بن عبد الله بن مسعود قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نعلم شيئا فقال ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قولوا في كل جلسة التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا  
 وعلى عباد الله الصالحين شهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله اخبرنا محمد بن ابي اسحق قال حدثنا العلاء  
 بن هلال قال حدثنا عبد الله وهو ابن عم عمر بن عبد العزيز عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق قال سمعت  
 لاندي ما نقول اذا صلينا فعلمنا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لنا قولوا التحيات لله والصلوات والطيبات  
 السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين شهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله  
 رسول الله قال عبد الله قال زيد بن اسحق عن ابراهيم بن علقمة قال لقد ايت ابن مسعود يعلمنا هؤلاء الكلمات كما يعلمنا القرآن  
 اخبرني عبد الرحمن بن خالد القطار قال حدثنا حارث بن عطيبة وكان من زهاد الناس عن هشام بن عمار عن ابراهيم بن علقمة  
 عن ابن مسعود قال كنا اذا صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نقول سلاما على النبي صلى الله عليه وسلم على جبرئيل السلام على  
 ميكائيل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقولوا السلام على الله فان الله هو السلام ولكن قولوا التحيات لله والصلوات  
 والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين شهد ان لا اله الا الله واشهد ان  
 لا شريك لك واشهد ان محمدا عبده ورسوله اخبرنا اسحق بن عمار عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق  
 حماد عن ابي اسحق عن ابن مسعود قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنقول السلام على النبي صلى الله عليه وسلم على جبرئيل  
 السلام على ميكائيل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقولوا السلام على الله فان الله هو السلام ولكن قولوا التحيات لله  
 والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين شهد ان لا اله الا الله  
 الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله اخبرنا اسحق بن عمار عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق  
 وسجاد وغيره وابراهيم بن محمد عن ابي اسحق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في التشهد التحيات لله والصلوات والطيبات  
 السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين شهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا  
 عبده ورسوله قال ابو عبد الرحمن ابو هاشم غريب اخبرنا اسحق بن ابراهيم قال اخبرنا الفضل بن دكين  
 قال المشهور رواية شعبة عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق

سند هي  
 قوله اذا جلسنا في  
 الركعتين اي في كل  
 ركعتين من الصلوة الثانية  
 او الاولى وتروك في كل ركعة  
 لا يخرج من الصلوة لقلتها  
 ظهور حكمها كحكم غيرها من  
 التعذبات في هذا الذكر  
 فلا يتردد في الاستدلال  
 لا يخرج من الصلوة لقلتها  
 قد مر في نسخة اخرى  
 به من اصل التشهد ان يقولوا  
 لا اله الا الله واشهد ان محمدا  
 عبده ورسوله صلى الله عليه  
 وسلم فواته خير فواته  
 والله تعالى اعلم  
 من التعليل او العلم وقوله  
 فواته خير فواته كناية عن  
 تمام الخبر لا يجزئ فيه  
 عمود الدعاء ومركب قوله  
 بغيره بل هو اي اعجب اليه  
 من الدعاء لانه اعجب اليه  
 من الدعاء لانه اعجب اليه  
 لا يناسب الصلوة فخصه  
 بالواو والله تعالى اعلم  
 جوامع الكلام اي في جوامع  
 الكلام الخيرات وقوله كما يعلمنا  
 القرآن اي يحتم حفظنا  
 وقوله فواته خير فواته  
 قالوا لا نقول في كل ركعة  
 من اسمائه تعالى ولا يحفظ  
 ان يحفظ من اسمائه اسمائه  
 تعالى لا يعم عن كون السلام  
 بغيره خيرا بل تعالى و  
 ملكه لا يات له تعالى فليس  
 قوله فان الله الخ بل هو الله  
 ذكره عنه للنبي لان يكون  
 مبنيا على ان يكون السلام  
 في قولهم السلام على النبي  
 من اسمائه تعالى هو السلام  
 حفيظا ورفيق عليك  
 مثلا ولا قربان يقال  
 معناه الله هو معطي السلام  
 فلا يحتمل ان يكون  
 بالسلامة او انه تعالى هو  
 السلام عن الاوقات  
 التي لا يطلب  
 السلام عليه ولا يطلب  
 السلام الا على من يمكن  
 له عرض الاوقات  
 فلا يناسب طلب  
 السلام عليه تعالى

الصلوات  
 السلام عليك ايها النبي  
 ورحمة الله وبركاته  
 السلام علينا وعلى  
 عباد الله الصالحين  
 شهد ان لا اله الا الله  
 واشهد ان محمدا عبده  
 ورسوله

عن ابن مسعود قال كنا اذا صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نقول سلاما على النبي صلى الله عليه وسلم على جبرئيل السلام على ميكائيل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقولوا السلام على الله فان الله هو السلام ولكن قولوا التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين شهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله

المصلحة والياء ونشاء الغلط تجنيس خطي كما سمعت من مولانا محمد اسحق المحدث قدس سره قد صرح بمثله شيخه شيوخنا حجة المحدثين شاه ولي الله المحدث الدهلوي قدس سره ١١٨ (مولانا شيخ محمد محمد ثقاتها نوي)







سند هي  
 قوله غرق الصفوف  
 اي شقها ووصف الناس  
 من التصفيق وهو ضرب  
 صفحة الكف على صفحة  
 الكف الاخرى ليتودق  
 من الايدان اي ليعلموه  
 بعبادة صلاته تعالى عليه  
 وصلون كما كانت اي كن  
 كما انت اي على الحال التي انت  
 عليها فان تصفيقك في  
 الايام من بعض القول وفي  
 بعض النسخ كلمة اي تصفيق  
 قوله رافع اليد اي  
 بالسلام ولذا عقبه بالرواية  
 الثانية الشمس) بضم فسكو  
 او بضمين جمع شمس وهو التفتيح  
 من اليد الذي يستقر بسببه  
 وحده واذا نما كثر الظفر  
 والمقصود النهي عن الاشغال  
 باليه عند السلام رفسلم  
 اي في الصلوة وبجدة الرواية  
 تين ان الحنة مسوق للنهي  
 عن رفع الايدي عند السلام  
 اشارة الى الجانحين ولا كالة  
 فيه صلى الله عن الرفع عند  
 الركوع وعند الرفع منه ذلك  
 قال النووي الاستدلال به على  
 النهي عن الرفع عند الركوع وعند  
 الرفع منه حمل قبيح وقد يقال  
 العبارة تعبر باللفظ والظنما  
 بالهم راضين اي بغيره والصلوة  
 الى قوله استنوا في الصلوة تام  
 ضم بناء الاستدلال عليه  
 وضموص لوجه لا غير به الا  
 ان يقال ذلك اقل يعارضه  
 عن العموم عارض ولا يحمل  
 على خصوص الموضع ولهذا قد  
 صح وثبت الرفع عند الركوع  
 وعند الرفع منه فهو تام  
 فيجب حمل هذا اللفظ على  
 خصوص الموضع كوقفا و  
 دضا للتعارض قلت كان  
 من على تركه الاشارة الى  
 التوحيد في التشهد بانها  
 تنافي السكوت اخذ ذلك  
 من هذه الرواية اعطى لفظ  
 استنوا في الصلوة والله  
 تعالى اعلم

قوله غرق الصفوف اي شقها ووصف الناس من التصفيق وهو ضرب صفحة الكف على صفحة الكف الاخرى ليتودق من الايدان اي ليعلموه بعبادة صلاته تعالى عليه وصلون كما كانت اي كن كما انت اي على الحال التي انت عليها فان تصفيقك في الايام من بعض القول وفي بعض النسخ كلمة اي تصفيق قوله رافع اليد اي بالسلام ولذا عقبه بالرواية الثانية الشمس) بضم فسكو او بضمين جمع شمس وهو التفتيح من اليد الذي يستقر بسببه وحده واذا نما كثر الظفر والمقصود النهي عن الاشغال باليه عند السلام رفسلم اي في الصلوة وبجدة الرواية تين ان الحنة مسوق للنهي عن رفع الايدي عند السلام اشارة الى الجانحين ولا كالة فيه صلى الله عن الرفع عند الركوع وعند الرفع منه ذلك قال النووي الاستدلال به على النهي عن الرفع عند الركوع وعند الرفع منه حمل قبيح وقد يقال العبارة تعبر باللفظ والظنما بالهم راضين اي بغيره والصلوة الى قوله استنوا في الصلوة تام ضم بناء الاستدلال عليه وضموص لوجه لا غير به الا ان يقال ذلك اقل يعارضه عن العموم عارض ولا يحمل على خصوص الموضع ولهذا قد صح وثبت الرفع عند الركوع وعند الرفع منه فهو تام فيجب حمل هذا اللفظ على خصوص الموضع كوقفا و دضا للتعارض قلت كان من على تركه الاشارة الى التوحيد في التشهد بانها تنافي السكوت اخذ ذلك من هذه الرواية اعطى لفظ استنوا في الصلوة والله تعالى اعلم

عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن الاعرج عن ابن جينة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في الركعتين فسجوا  
 فبعضه فلما فرغ من صلاته سجد سجدة ثم سلم

كتاب السهو

التكبير اذا قام من الركعتين<sup>١</sup> - اخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو عوانة عن عبد الرحمن الاصم قال  
 سئل انس بن مالك عن التكبير في الصلوة فقال يكبر اذا ركع واذا سجد واذا رخص راسه من السجود واذا قام من الركعتين  
 فقال حطيم عن تحفظ هذا قال عن النبي صلى الله عليه وسلم واي بكر وعمر رضي الله عنهما ثم سكت فقال حطيم  
 وعثمان قال عثمان اخبرنا عمر بن زبيرة قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا ساجد بن زيد قال حدثنا غيلان بن جبير  
 عن مطرف بن عبد الله قال صلى على بن ابي طالب فكان يكبر في كل خفض ورفع يتم التكبير فقال عمر ابن حنبل  
 لقد كرتي هذا صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم باب رفع اليد للقيام الى الركعتين الاخرتين  
 اخبرنا يعقوب بن ابراهيم الدروري ومحمد بن بشر واللفظ له قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر  
 قال حدثني محمد بن عمرو بن عطاء عن ابي حميد الساعدي قال سمعت يحدث قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من  
 السجدة تكبر ورفع يديه حتى يجاذي بهما منكبتيه كما صنع حين افتتح الصلوة باب رفع اليد للقيام الى  
 الركعتين الاخرتين من حذو المنكبين - اخبرنا محمد بن عبد الاعلى الصنعاني قال حدثنا المعتمر قال سمعت عبد  
 وهو ابن عمر بن شهاب عن سالم بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يرفع يديه اذا دخل في الصلوة واذا اتم  
 ان يركع واذا رخص راسه من الركوع واذا قام من الركعتين يرفع يديه كذا للسجدة المنكبين باب رفع اليدين  
 وحمل الله والثناء عليه في الصلوة - اخبرنا محمد بن عبد الله بن زبير قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى قال  
 حدثنا عبد الله وهو ابن عمر بن ابي حازم عن سهل بن سعد قال نطق رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي في عمر  
 عوف فحضرت الصلوة فجاء المؤذن الى ابي بكر فقامه ان يجمع الناس يومهم فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فخر الصفوف  
 حتى قام في الصف المقدم ووصف الناس بالي بكر ليتودقوه برسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابو بكر لا يلتفت في الصلوة  
 فلما اكثروا عليه انه قد نابههم شئ في صلواتهم فالتفت فاذا هو برسول الله صلى الله عليه وسلم فاقوا الية رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم اي كما انت فرفع ابو بكر يديه فحسب الله واشفق عليه لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم رجع القهقري وتقدم  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى فلما انصرف قال لابي بكر ما منعك اذا واثت اليك ان تصلي فقال ابو بكر رضي الله عنه  
 ما كان ينبغي لابن ابي قحافة ان يؤمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال للناس ما بالكم تصفون انما التصفيق للنساء  
 ثم قال ذانا بكم شئ في صلواتكم فسجوا بالسلام باليدين في الصلوة - اخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا  
 عبث عن الامام عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصلوة كانها اذا تاب الخليل الشمس استنوا في الصلوة اخبرنا  
 يعنى رافع اليد في الصلوة فقال اباهم رافع اليد فيهم في الصلوة كانها اذا تاب الخليل الشمس استنوا في الصلوة اخبرنا  
 احمد بن سليمان قال حدثنا يحيى بن ادم عن مسعر عن عبيد الله بن القريظية عن جابر بن سمرة قال كنا نصلي  
 خلف النبي صلى الله عليه وسلم فنسلم بايدينا فقال ابايال هو لاء يسلمون بايديهم كانوا اذا تاب الخليل شمس  
 اما كيف احد هوان يضع يده على فخذه ثم يقول السلام عليكم السلام عليكم

زهر الرمي - (فقال حطيم) بضم الحاء والطاء المثلين شئ كان يجالس انس بن مالك والتصفيق وهو من ضرب صفحة الكف على صفحة الكف الاخرى (التفتيح) جمع شمس وهو التفتيح







هذا الخبر يدل على جواز الالتفات في الصلاة في غير وقتها

سند  
قوله يعمم عن الامام في الالتفات  
البيان لبيان جواز الالتفات  
وليطلب على حاله في شدته الى  
الصواب وما توجه قلبه الى الله  
بخلاف غيره صلى الله تعالى عليه  
وسلم لكن هذا يقتضي ان رؤيته  
من وراءه ما كانت على الدوام  
والله تعالى علم فلا تعلموا  
باعتكاف يريد ان القيام مع  
قعود الامام يشبه تعظيم الامم  
فيما شرع لتعظيم الله وحده فلا  
يجوز ولا يخفى وانه هذه العلة  
فينبغي ان يدوم هذا المحكم  
فالقول بنسبه كما عليه الجمهور  
حفظ عبدا والله تعالى اعلم قوله  
يلتفت في صلاته قبل الالتفات  
ويجوز الفرض ايضا والحاصل  
ان الالتفات كان متضمنا للصحة  
بلا ريب مع عدم حضور القلب  
وتوجهه الى الله تعالى على وجه  
الكمال والله تعالى اعلم بحقيقة  
الحال ولا يلزم ولا يضر  
رقوله يقتل الاسودين هما  
الحية والعقرب واطلاق  
الاسودين اما لتغليب  
الحية على العقرب اولان  
عقرب المدينة يميل الى  
السواد واخذ كثير من  
الرخصة في القتل ان  
القتل لا يفسد الصلاة لكن  
قد يقال يكفي في الرخصة  
انتفاء الاثر في افساد الصلوة  
واما بقاء الصلاة بعد هذا  
الفعل فلا يدل عليه الرخصة  
فتأمل والله تعالى اعلم  
رقوله فشي من عيسته  
كان الباب في احاديثه  
ويمكن هذا بعين يسير والله  
تعالى اعلم بقوله تخفى  
اي للذن في الدخول في  
بعض النسج سيم وهو اقرب  
لما بسده ان التخفى كان  
علامه عدم الاذن  
ويمكن له وضمان احداهما  
يدل على الاذن والاخر  
على عدمه والله  
تعالى اعلم

قال قالت عائشة ان الالتفات في الصلوة اختلاس يختلسه الشيطان من الصلوة باب الرخصة في الالتفات  
في الصلوة يمينا وشمالا - اخبرنا قتيبة قال حدثنا الليث عن ابى الزبير عن جابر انه قال اشتكى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فصلىنا وراءه وهو قاعد ابو بكر يكبر يجمع الناس تكبيرة فالتفت الينا قائما فاشارة الينا ففعلنا  
فصلىنا بصلواته قعودا فلما سلم قال ان كنتم ايضا تفعلون فعل فارس الروم يقومون على ملوكهم وهم قعود فلا تفعلوا فتموا  
باعتكاف ان صلى قائما فصلا وقياموا وان صلى قاعدا فصلا وقعودا اخبرنا ابو عمار الحسين بن حريث قال اخبرنا الفضل  
ابن موسى عن عبد الله بن سعيد عن ابن هند عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه  
يلتفت في صلاته يمينا وشمالا ولا يلوي عنقه خلف ظهره ياب قتل الحية والعقرب في الصلوة - اخبرنا قتيبة عن  
سفيان بن يزيد هو ابن زريع عن معمر بن يحيى بن ابي كثير عن صفية هو ابن جهم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقتل الاسودين في الصلوة اخبرنا محمد بن رافع قال حدثنا سليمان بن داود ابوداود قال حدثنا هشام وهو ابن  
جده عن معمر بن يحيى عن صفية عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الاسودين في الصلوة حصل  
الصبيان في الصلوة ووضعهم في الصلوة - اخبرنا قتيبة عن مالك عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمر بن  
سليمان بن قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل امه فاذ اصعد صعبا واذا قام فيها اخبرنا  
قتيبة قال حدثنا سفيان بن عثمان بن ابي سليمان عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمر بن سليمان بن قتادة قال  
رايت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الناس وهو حامل امه بنت ابى العاص على عاتقه فاذا ركع وضعها فاذا فرغ من سجدة  
اعادها فابا المشوا امام القبلة خطا يسيرة - اخبرنا اسحق بن ابراهيم قال حدثنا حاتم بن ورجان قال حدثنا  
ابن سنان ابو العلاء عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت استفتت الباب ورسول الله صلى الله  
عليه وسلم تطوعا والباب على القبلة فمشى عن يمينه او عن يساره ففتح الباب ثم رجع الى مصلاه يابا والتصفتوا  
في الصلوة - اخبرنا قتيبة ومحمد بن الثقف واللفظ له قال حدثنا سفيان عن الزهري عن ابى سلمة عن ابى هريرة  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التسبيح للرجال والتصفيق للنساء زاد ابن المشي في الصلوة اخبرنا محمد بن سلمة قال حدثنا  
ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال اخبرني سعيد بن المسيب ابوسلمة ابن عبد الرحمن قال اغماصا بابه رية  
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التسبيح للرجال والتصفيق للنساء يابا التسبيح في الصلوة - اخبرنا قتيبة قال  
حدثنا الفضيل بن عياض عن الاعمش و اخبرنا سويد بن نصر قال حدثنا عبد الله عن سليمان بن الاعمش عن ابى سالم  
عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التسبيح للرجال والتصفيق للنساء اخبرنا عبيد الله بن سعيد ثنا يعقوب  
ابن سعيد عن عوف قال حدثني محمد بن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التسبيح للرجال والتصفيق للنساء التسبيح  
في الصلوة - اخبرنا محمد بن قدامة قال حدثنا جابر بن عبد الله عن المغيرة بن الحارث العجلي عن ابى زرعة بن عمرو بن جرير قال  
حدثنا عبد الله بن يحيى عن علي بن ابي طالب قال كان لي من رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة اتي فيها فاذا اتيت استأذنت ان وجدا  
يصل فلتخيم دخلت وان وجدته فارعا اذن لي اخبرنا محمد بن عبيد قال حدثنا ابن عياش عن مغيرة بن الحارث العجلي عن  
ابن يحيى قال قال علي كان لي من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما دخل بالليل فدخل بالليل فدخل بالليل فدخل بالليل  
تفتت لي اخبرنا القاسم بن زكريا بن دينار قال حدثنا ابواسامة قال حدثني شرحبيل بن يعقوب بن مديرك قال قال حدثني  
عبد الله بن يحيى عن ابيه قال قال علي كانت لي منزلة من رسول الله صلى الله عليه وسلم تكن لاحد من الخلائق

زهري الربى + يربقتل الاسودين هما الحية والعقرب

هذا الخبر يدل على جواز الالتفات في الصلاة في غير وقتها























قد روي في سنن ابن ماجه  
 في كتاب الصلاة  
 في باب ما يوجبها  
 في باب ما يفسدها  
 في باب ما يكرهها  
 في باب ما يسهلها  
 في باب ما يثقلها  
 في باب ما يوجبها  
 في باب ما يفسدها  
 في باب ما يكرهها  
 في باب ما يسهلها  
 في باب ما يثقلها

سند هي  
 ر شغفتا له صلواته اي الصلاة  
 صارت له كالركعة السادسة  
 فصارت الصلوة بمسألة كما  
 فصارت شغفا ترغيبا للشيطان  
 سببا لا فائده ولا لاله فانه  
 تكلف في التلبس على العبد  
 فجعل الله تعالى له طريقا جبر  
 بسجدتين فاضل سعيه حيث  
 جعل وسوسته سببا للتقرب  
 بسجدة امحق هو بتركها  
 الطرد قوله فليتحرك الذي  
 يرى انه الصواب اي  
 فليطلب ما يغلب على ظنه  
 ليخرج به عن الشك فان  
 وجد فليبين عليه والا فليز  
 على الاقل حديث ابن سعيه  
 السابق كذا ذكره علماءنا  
 والجمهور حمله على اليقين  
 اي فليأخذ بالاقول الذي  
 هو اليقين وليبين عليه تحذ  
 ابى سعيد السابق ولا يخفى انه  
 لا ينبغي على هذا القول  
 للتحري كثير معني فليأمل  
 لقوله فزاد او نقص شك  
 ويحيز الجزم بانه زاد  
 ر انما تكلموا اي اخبركم  
 به رايكم ما شك ما رايكم  
 ر اعرف ذلك الى الصواب  
 اي اقربيه واغلبه وهو  
 ما يغلب عليه ظنه وعند  
 الجمهور هو الاقل للمتيقن  
 به ر قوله فاخبروه بصنيعه  
 فتش ر جلوه ظاهر انه اخذ  
 بقوله فيقول انه شك  
 فاخذ بذلك ويعقل انه  
 ذكره من اخبروه فاخذ به  
 من حكى لا يرد قوله والله  
 تعالى اعلم اذا ادهم اي  
 اسقط منها شيئا ظاهرا  
 ان الكلام كان في صورة  
 نقصان لكن المحقق في الواقع  
 هو الزيادة ثم لا يخفى انه  
 اذا اسقط ينبغي له اتيان  
 ما اسقطه لا التحري فالظاهر  
 ان المراد باوهم انه تردد  
 في اسقاطه لانه اسقطه  
 جزما وهذا هو الموافق لسائر  
 الروايات والله تعالى اعلم

استيقن بالتمام فليسجد سجديتين وهو قاعد فان كان صلى خمسا شغفتا له صلواته وان صلى اربعا كانتا ترغيبا  
 للشيطان اخبرنا محمد بن رافع قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد العزيز وهو ابن ابي سلمة عن زيد  
 ابن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا لم يزل واحدكم صلى  
 ثلثا اواربعافليصل ركعة ثم يسجد بعد ذلك سجديتين وهو جالس فان كان صلى خمسا شغفتا له صلواته  
 وان صلى اربعا كانتا ترغيبا للشيطان **باب التحري** - اخبرنا محمد بن رافع قال حدثنا يحيى بن آدم  
 قال حدثنا مفضل وهو ابن مهلهل عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله بن ربيعة عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم قال اذا شك احدكم في صلواته فليتحرك الذي يرى انه الصواب فيه فيتحرك ثم يعنى بسجدة  
 سجديتين ولم افهم بعض حروفه كما اردت اخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك الختري قال حدثنا وكيع عن  
 مسعر عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شك  
 احدكم في صلواته فليتحرك ويسجد سجديتين بعد ما يفرغ واخبرنا سويد بن نصر قال حدثنا عبد الله عن  
 مسعر عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فزاد  
 او نقص فليل يارسول الله هل حدثت في الصلوة شي قال لو حدثت شي في الصلوة انما تكلموا ولكني انما  
 انا بشر انسى كما تنسون فايكم واشك في صلواته فليتحرك الذي يرى انه الصواب فليتحرك ثم يسجد سجديتين  
 سجديتين اخبرنا الحسن بن اسمعيل بن سليمان الجواليقي قال حدثنا الفضيل يعني ابن عياض عن منصور  
 عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة فزاد فيها او نقص فلما  
 سلم قلنا يا نبي الله هل حدثت في الصلوة شي قال وما ذاك فذكرنا له الذي فعل فتش ر جلوه فاستقبل  
 القبلة فسجد سجديتين في السهو ثم اقبل علينا بوجهه فقال لو حدثت في الصلوة شي لا بنا تكلموا به ثم قال  
 انما انما بشر انسى كما تنسون فايكم واشك في صلواته شي فليتحرك الذي يرى انه صواب ثم يسجد سجديتين  
 السهو اخبرنا اسمعيل بن مسعود قال حدثنا خالد بن الحارث عن شعبة قال كتب الى منصور وقرأته  
 عليه سمعته يحدث رجلا عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى  
 صلوة الظهر ثم اقبل عليهم بوجهه فقالوا احدثت في الصلوة حدثت قال وما ذاك فاخبروه بصنيعه  
 فتش ر جلوه واستقبل القبلة فسجد سجديتين ثم سلم ثم اقبل عليهم بوجهه فقال انما انما بشر انسى  
 كما تنسون فاذا نسيت فذكروني وقال لو كان حدثت في الصلوة حدثت انما تكلموا به وقال اذا اوهم  
 احدكم في صلواته فليتحرك اقرب ذلك من الصواب ثم يسجد سجديتين اخبرنا سويد بن نصر  
 قال اخبرنا عبد الله عن شعبة عن الحكم قال سمعت ابا وائل يقول قال عبد الله من اوهم في صلوة  
 فليتحرك الصواب ثم يسجد سجديتين بعد ما يفرغ وهو جالس اخبرنا سويد بن نصر قال اخبرنا عبد الله  
 عن مسعر عن الحكم عن ابي وائل عن عبد الله قال من شك

**رواه**  
 في سنن ابن ماجه  
 في كتاب الصلاة  
 في باب ما يوجبها  
 في باب ما يفسدها  
 في باب ما يكرهها  
 في باب ما يسهلها  
 في باب ما يثقلها



قوله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب المتواضعين... ان الله يحب المتواضعين... ان الله يحب المتواضعين...

او اوهم فليتم الصواب ثم ليسجد سجدة تين اخبرنا سويد بن نصر قال اخبرنا عبد الله عن ابن عون عن  
ابراهيم قال كانوا يقولون اذا اوهم يجرى الصواب ثم يسجد سجدة تين اخبرنا سويد بن نصر قال اخبرنا عبد الله  
عن ابن جريج قال قال عبد الله بن مسافر عن عقبة بن محمد بن الحارث عن عبد الله بن جعفر قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم من شك في صلواته فليسجد سجدة تين بعد ما يسلم اخبرنا محمد بن هاشم حدثنا  
الوليد حدثنا ابن جريج عن عبد الله بن مسافر عن عقبة بن محمد بن الحارث عن عبد الله بن جعفر ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شك في صلواته فليسجد سجدة تين بعد التسليم اخبرنا محمد بن  
اسماعيل بن ابراهيم قال حدثنا حجاج قال حدثنا ابن جريج اخبرني عبد الله بن مسافر ان مصعب بن شيبة  
اخبره عن عقبة بن محمد بن الحارث عن عبد الله بن جعفر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من شك في  
صلواته فليسجد سجدة تين بعد ما يسلم اخبرنا هارون بن عبد الله قال حدثنا حجاج روح هو ابن  
عبادة عن ابن جريج قال اخبرني عبد الله بن مسافر ان مصعب بن شيبة اخبره عن عقبة بن محمد بن  
الحارث عن عبد الله بن جعفر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شك في صلواته فليسجد سجدة تين  
قال حجاج بعد ما يسلم قال روح وهو جالس اخبرنا قتيبة عن مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن  
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احدكم اذا قام يصلي جاءه الشيطان فليس  
عليه صلواته حتى لا يدري كرم صلى فاذا وجد ذلك احدكم فليسجد سجدة تين وهو جالس اخبرنا بشر بن  
حلال قال حدثنا عبد الوارث عن هشام بن الدستواني عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نوى الصلوة ادبر الشيطان له خراط فاذا قضى التويب  
اقبل حتى يحط بين المراء وقلبه حتى لا يدرك كرم صلى فاذا ارى احدكم ذلك فليسجد سجدة تين يا ابا يعقوب  
من صلى خمسا - اخبرنا محمد بن المنذر وعبد بن بشار واللفظ لابن المنذر قال اخبرنا يحيى عن شعبة عن  
الحكم عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر خمسا فقبل له ازيد في  
الصلوة قال وما ذلك قالوا صليت خمسا فثنى رجلاه وسجد سجدة تين اخبرنا عبد بن عبد الرحيم  
قال حدثنا ابن شميل قال اخبرنا شعبة عن الحكم بن مغيرة عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي  
صلى الله عليه وسلم انه صلى بهم الظهر خمسا فقالوا انك صليت خمسا فليسجد سجدة تين بعد ما يسلم وهو جالس  
اخبرنا محمد بن زافع قال حدثنا يحيى بن ادم قال حدثنا مفضل بن مهلهل عن الحسن بن عبيد الله عن  
ابراهيم بن سويد قال صلى علقمة خمسا فقبل له فقال ما فعلت قلت برأسه قال وانت يا اخو فقلت  
نعم فليسجد سجدة تين ثم حدثنا عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى خمسا فوشوش القوم بعضهم  
الى بعض فقالوا له ازيد في الصلوة قال لا فاخبره فثنى رجلاه فليسجد سجدة تين ثم قال انما ابشر انسى كما تنسون  
اخبرنا سويد بن نصر قال حدثنا عبد الله عن مالك بن مغول قال سمعت الشعبي يقول سمعا علقمة بن قيس  
في صلواته فذكر له بعد ما تكلم فقال كذلك يا اخو قال نعم فخل جثوته ثم يسجد سجدة تين وهو جالس  
هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت الحكم يقول كان علقمة صلى خمسا اخبرنا سويد بن نصر اخبرنا عبد الله  
عن سفيان عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم بن علقمة صلى خمسا فلما سلم قال ابراهيم بن سويد يا ابا شبل

زهر الربى + رقبس عليه بغير الموحدة المحففة اي خلط عليه قال القرطبي روى محقق الباء ومشد هار فوشوش القوم بعضهم الى بعض قال النووي ضبطناه بالشين المعجمة وقال عياض روى بالمعجمة وبالهمزة وكلاهما

سند هي  
قوله فليس عليه بغير الباء محففة  
او مشددة اي خلط فليسجد ظاهر  
ان يكفى بالسجدتين على البناء على  
اليقين وعلى البناء على غالب ظنه وان  
قلنا انه لا بد من اعتبار البناء والتمسك  
بشهادة الاحاديث الاخرى في اعتبار  
البناء على اليقين اي فليسجد بعد  
ما يقى على اليقين كما يمكن اعتبار البناء  
على غالب الظن فلا وجه للاستدل  
بالتمسك على البناء على غالب الظن والله  
تعالى اعلم بقوله من شك او اوهم  
الظاهر انه شك من الرواة والله تعالى  
اعلم بقوله خمسا حمله على الواح المحففة  
على انه جلس على الرابعة اذ ترك هذا  
المجلس عند هور مفسدة لا يخفى ان  
المجلس على رأس الرابعة اما على  
ظن انها رابعة او على ظن انها ثمانية  
وكل من الامرين يقضى الى اعتبار  
الواقعة منه اكثر من سهو واحد  
واثبات ذلك بلا دليل مشكل والاصل  
عدمه فالظاهر انه ما جلس اصلا  
وذلك لانه ان ظن انها رابعة فالتصريح  
الى الخامسة يحتاج الى انه نسي ذلك  
وظهر له انها ثلثة مثلا واعتقد ان  
خطا في جالوسه وعند ذلك يفيض  
ان يسجد للسهو فذكره لسهو السهو  
اولا يحتاج الى القول انه نسي ذلك  
الاعتقاد ايضا لقوله وما ذلك  
بعد ان قيل له يقتضى انه نسي شيئا  
ما تنبه له بتدكيره ايضا وهذا  
لا يخفى بعد وان قلنا انه ظن انها  
ثمانية سهوا ونسيانا فاذن اليقين  
مع بعده يقتضى ان لا يجلس على  
راس السادسة فاجلس على  
راس الخامسة يحتاج الى اعتبار  
سهو آخره والله تعالى اعلم بقوله  
ما فعلت ما نافية وبقي ذلك  
على حسب ما ظنه رقلت براسي لي  
اي بل قد فعلت رقلت يا اخو  
اي تشهد بذلك فوشوش القوم  
الوشوشة بشين معجمة مكروية  
كلام مختلط خفي لا يكاد يفهم  
وروى بسين مهملة ويريد  
به الكلام الخفي رقبس الخ  
حيثه بكسر الحاء المهملة  
او ضمها وسكون الموحدة  
ما يجتبي به الانسان  
من ثوب ونحوه + + +

فليسجد سجدة تين... ان الله يحب المتواضعين... ان الله يحب المتواضعين... ان الله يحب المتواضعين...

ان الله يحب المتواضعين... ان الله يحب المتواضعين... ان الله يحب المتواضعين... ان الله يحب المتواضعين...



























ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد اذ رجل قد قضى صلاته وهو يتشهد فقال اللهم اني اسألك يا الله بانك الواحد الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ان تغفر لي ذنوبي انك انت الغفور الرحيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد غفرت له ثلاثا نوع اخر من الدعاء اخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن يزيد بن ابى حبيب عن ابى الخير عن عبد الله بن عمر عن ابى بكر الصديق رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم علمني دعاء ادعوه في صلاتي قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك انت الغفور الرحيم نوع اخر من الدعاء - اخبرنا يونس بن عبد الاعلى قال حدثنا ابن وهب قال سمعت حيوة يحدث عن عتبة بن مسعود عن ابى عبد الرحمن الحبلي عن القنادي عن معاذ بن جبل قال اخذ بيدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني ارجو ان لا اجدك الا في الجنة يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تدع ان تقول في كل صلاة رب اعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك نوع اخر من الدعاء - اخبرنا ابوداود قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زهير عن سعيد الجهمي عن ابى العلاء عن شاذان بن اوس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في صلاته اللهم اني اسألك التثبيت في الامر والعزيمة عند الرشد اسألك شكر نعمتك وحسن عبادتك واسألك قلبا سليما ولسانا صادقا واسألك من خيرا وتعلوا واعوذ بك من شر ما تعلموا واستغفر لك لما تعلموا نوع اخر - اخبرنا يحيى بن حبيب بن عربي قال حدثنا حماد بن عطاء بن السائب عن ابيه قال صلى بنا عمار بن ياسر صلواتنا وجز فيها فقال له بعض القوم لقد خفقت او اوجزت الصلوة قال اما على ذلك فقد دعوت فيها دعوات سمعتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قام تبعه رجل من القوم هو ابى غير انه كنى عن نفسه فسأله عن الدعاء فوجاء فاخبره القوم اللهم بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق احبيني واعلمت الحياة خيرا لي وتوفني اذا علمت الوفاة خيرا لي اللهم اسألك خشيتك يعني في الغيب والشهادة واسألك كلمة الحق في الرضاء والغضب واسألك القصد في الفقر والغنى واسألك نعيما لا ينفد واسألك قرة عين لا تنقطع واسألك الرضاء بعد القضاء واسألك برد العيش بعد الموت واسألك لذة النظر الى وجهك والشوق الى لقائك في غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة اللهم زيننا بزينتك اليمان واجعلنا هداة مهتدين اخبرنا عبيد الله بن سعد بن ابراهيم بن سعيد قال حدثنا يحيى قال حدثنا شريك عن ابى هاشم الواسطي عن ابى مجاز عن قيس بن عباد قال قال صلى عمار بن ياسر بالقوم صلوة اخفها فكلهم نكروها فقال الم انتم الركون والسجود قالوا بلى قال اما اني دعوت فيها بدعاء كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعوه اللهم بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق احبيني واعلمت الحياة خيرا لي وتوفني اذا علمت الوفاة خيرا لي واسألك خشيتك في الغيب والشهادة وكلمة الاخلاص في الرضاء والغضب واسألك نعيما لا ينفد وقرّة عين لا تنقطع واسألك الرضاء بالقضاء وبرد العيش بعد الموت ولذة النظر الى وجهك والشوق الى لقائك واعوذ بك من ضراء مضرة وفتنة مضلة اللهم زيننا بزينتك اليمان واجعلنا هداة مهتدين يا ابا القعود في الصلوة - اخبرنا اسحق بن ابراهيم قال حدثنا جرجان بن منصور عن هلال بن يساف عن فرقة بن نوفل قال قلت لعائشة حذيتي بشي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوه في صلاته قلت نعم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم اعمل نوع اخر

سنداهي قوله قد غفرت له ثلاثا يعني المحصور والعصور لكل قائل بجز العلة لانه لا يلفظ على العموم والله تعالى اعلم قوله ان ظلمت نفسي ظلمت نفسي في قوله اني اسألك يا الله عن تقصير ولو كان صدقا قلت بل فيه ان الانسان كثير التقصير وان كان صدقا لان النعم عليه غير متناهية وقوته لا تطيق باداء اقل قليل من شكرها بل شكره من جملة النعم ايضا في شكرها ايضا كذلك فابق له الا لله والاعتراف بالتقصير الكثير كيف وقد جاء في جملة ادعيته صلى الله تعالى عليه ظلمت نفسي من عندك اي من محض فضلك من غير سابقة استحقاق مني او مغفرة لا ثقة بعبادتك ومنك وهذا ظهر القائل لهذا الوصف والافضل للمغفرة عن هذا الوصف ظاهر ايضا ان قوله اني اسألك في غير ذكرك وشكرك صلى الله تعالى عليه المعاصر لله تعالى عنه وترغيبك فيما يريد ان يلقى عليه من الذكرك قوله عن الرشد بتفسير او ضم فكون قوله لا على ذلك اي امامم الخفيف اليعجاز فقد دعوت لهم او اما على فقد بر اعترافكم بالخفيف فقول قد علمت الخ والظاهر ان اما هذا الخ والتأكيد وليس له بعد في الكلام كما الواقع ان ادخل الخ في الكتب بعد ذكر الحمد والصلوة من قولهم اما بعد فكذلك اوجه الدعوات باعتبار ان كل كلمة دعوة يعنى الدال اي مرة من الدال فان الدعوة لله كالجلسة وهو ابى غير انه كنى عن نفسه هذا من كلامه عطاء يقول ان الرجل الذي تبعه هو السائب وهو ابو عطاء فلذلك قال هو ابى لكن السائب كنى عن نفسه برجل فقال تبعه رجل (القصد) اي التوسط بلا افراط وتفریط (مضمرة) اسوفا على من اضمر قوله من شر ما عملت الخ اي من شر ما فعلت من السيئات وما تركت من الحسنات او من شر كل شيء مما يتعلق به كسبوا ولا والله تعالى اعلم

الواجب ان يعقد  
ان قال في الصلاة  
يكون له كبريا  
يعلم الحيات  
والفكر والذكاء  
مع البروق  
نصيب الجوار  
عشت نقات  
بني شاذان  
نيز كان قوله  
اصد السامو  
في الظهور  
الوالدية  
الزوية  
في الصلاة  
سنة ١٩٣٠ هـ  
عنه اي  
نما تفرقت  
بمن لا يتبع  
بوجه كبريا  
من ابا جابر  
وزرارة  
قوله يعنى  
مع قوله  
اشوق الى  
تكميل  
غيره  
لعل  
معلق











































أخبرني محمود بن غيلان قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثني الفضل بن فضالة عن عياض  
 ابن عباس عن بكير بن الأشج عن نافع عن ابن عمر عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وآله أن النبي صلى  
 الله عليه وسلم قال في يوم الجمعة واجب على كل محتلم باب كفاية من ترك الجمعة من غير عذر - أخبرنا  
 أحمد بن سليمان قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا هارون عن قتادة عن قدامة بن وبرة  
 عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك الجمعة من غير عذر  
 فليتصدق بدينار فإن لم يجد فبنصف دينار باب ذكر فضل يوم الجمعة - أخبرنا  
 سويد بن نصر قال حدثنا عبد الله بن يونس عن الزهري قال حدثنا عبد الرحمن بن الأعمش أن  
 سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة  
 فيه خلق آدم عليه السلام وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها الكفار الصلوة على النبي صلى  
 الله عليه وسلم يوم الجمعة - أخبرنا أسحق بن منصور قال حدثنا حسين بن الجعفي عن  
 عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن أبي الأشعث الصنعاني عن أوس بن أوس عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم قال إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم عليه السلام وفيه قبض  
 وفيه النفخة وفيه الصعقة فالتزوا على من الصلوة فإن صلواتكم معروضه على قالوا  
 يا رسول الله كيف تعرض صلواتنا عليك وقد أرممت

أخبرنا  
 مسلم  
 أنبأنا

لا يحسنون العربية قلت لا يعني  
 على من تنهج كتب العربية أن  
 قواعد العربية مبنية على  
 الاستقرار الناقص دون التام  
 عادة وهي مع ذلك أكثريات  
 لا كليات فلا يناسب تعليق الرواة  
 والله تعالى أعلم قال القرطبي الختم  
 عبارة عما علقه الله تعالى في  
 قلوبهم من الجهل والجفاء القسوة  
 وقال القاضي في شرح المصابيح  
 المعنى أن أحد الأمرين كان  
 لا يحال إلا الانتهاء عن شرك  
 الجماعات أو ختم الله تعالى على  
 قلوبهم فإن اعتقاد ترك الجمعة  
 يغلب الرين على القلب يزهد  
 النفوس في الطاعات وقوله  
 رويك بن أي من المدودين  
 والله تعالى أعلم قوله على  
 كل محتلم أي ذكر كما هو مقتضى  
 الصيغة ومقتضى كوز الاحتلام  
 غالباً يكون فيهم وهم يبلغون  
 به دون النساء وبعد ذلك  
 فلا بد من حمل هذا العموم على  
 الخصوص بما إذا لم يكن له عذر  
 وعله والله تعالى أعلم قوله  
 فليتصدق بدينار أي إن كان  
 المحسنات يذهبن السيئات  
 والظاهر أن الأمر لا يقتضيه  
 وذلك جاء التخيير بين اللذم  
 والنصف ولا بد من التوبة مع  
 ذلك فأما الماحية للذنوب لله  
 تعالى أعلم قوله خير يوم  
 طلعت فيه الشمس يوم الجمعة  
 جملة طلعت صفة يوم للتبيين  
 على التعليل كما قالوا في قوله  
 تعالى ولا طائر يطير بجناحيه  
 فإن الشئ إذا وصف بصفة  
 تعريضة يكون تقييداً له  
 احتساباً استغراقه أفراد  
 الجنس قيل هو خير أيام  
 الأسبوع وأما بالنظر إلى أيام  
 السنة فخيرها يوم عرفه  
 (فيه خلق الخ) قيل هذه  
 القضايا ليست لذكر فضيلة  
 لأن أخرج آدم وقيام  
 الساعة لا بعد فضيلة وقيل  
 بل جميعاً فضائل وخروج  
 آدم بسبب جوده الذاتية (٣)

دون  
 التبرعات  
 وانا  
 يرجى  
 بنينا  
 التصدق  
 ختمنا  
 الأجر  
 وتر  
 السج  
 نصفه  
 بيان  
 حسن  
 فله  
 يلهي  
 في  
 الفجر  
 دعاء  
 صلاة  
 ونصف  
 رواية  
 السج  
 وأدوة  
 الان  
 اولى  
 البيان  
 اولى  
 يحصل  
 في الذب  
 على

**زهدي**  
 قال القرطبي موعظة ما خلفه  
 الله في قلوبهم من الجهل  
 رخص يوم طلعت فيه الشمس  
 به على أنه أفضل من يوم  
 وهو يوم الجمعة أو الثانية  
 القربى كون يوم متساوية في  
 اليوم أو من العبادات هذه  
 بعض ما يخص به من استدل على  
 فلا خص من جنس العبادات  
 فيما يخص من جنس العبادات  
 ولذا قال في بعض يوم عرفه  
 أي يحصل أو حصل

عرفه كون  
 الملائكة تشهدوا  
 ويكتبون ثوابهم  
 في هذا اليوم المشهود  
 أو في يوم الجمعة من ذلك  
 الذي هو أصل البشر  
 مع احترامه ومنه  
 المعاني وهو فضيلة هذا  
 اليوم وهو فضيلة هذا

من الرسل  
 والأيام والأولياء  
 والساعة سبب تجميل  
 الصالحين وموت آدم بسبب  
 ما عهد له من الجنة  
 أي الثاني من الأوقات  
 الإنسان والمراد بالوقت  
 والصلوة وهي من الأوقات  
 من الصلاة أي تجميل  
 حلالكم الخ تجميل الله  
 على من أهديت إليه الخ  
 تجميل الهدية لله الخ  
 في الأوقات القاضية  
 وعلى هذا الوجه القاضية  
 أو لأن تحقيق الخطأ  
 الخطأ كما قالوا في  
 لا الخطأ والخطأ

من الرسل  
 والأيام والأولياء  
 والساعة سبب تجميل  
 الصالحين وموت آدم بسبب  
 ما عهد له من الجنة  
 أي الثاني من الأوقات  
 الإنسان والمراد بالوقت  
 والصلوة وهي من الأوقات  
 من الصلاة أي تجميل  
 حلالكم الخ تجميل الله  
 على من أهديت إليه الخ  
 تجميل الهدية لله الخ  
 في الأوقات القاضية  
 وعلى هذا الوجه القاضية  
 أو لأن تحقيق الخطأ  
 الخطأ كما قالوا في  
 لا الخطأ والخطأ















قوله الاذان قبل الصلاة... قوله الاذان قبل الصلاة... قوله الاذان قبل الصلاة...

قال حدثنا عبد الرحمن عن يعلى بن الحارث قال سمعت ابا سريته بن الاكوع يحدث عن ابيه قال كنا ضامع رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم نرجع نيسر للحيطان في يستظل به باب الاذان للجمعة - اخبرنا محمد بن سلية قال حدثنا ابن وهب عن يونس بن عيسى عن ابن شهاب قال اخبرني المسائب بن يزيد ان الاذان كان اول حين يجلس الامام على المنبر يوم الجمعة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر فلما كان في خلافة عثمان وكثر الناس امر عثمان يوم الجمعة بالاذان الثالث يؤذن به على الزوراء فثبت الامر على ذلك اخبرنا محمد بن عيسى بن عبد الله قال حدثنا يعقوب قال حدثنا ابن عن صالح بن عيسى ان السائب بن يزيد اخبر قال لما امر بالتأخير الثالث عثمان حين كثر اهل المدينة ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم غير اذان واحد كان التأخير يوم الجمعة حين يجلس الامام اخبرنا محمد بن عيسى بن عبد الله قال حدثنا المعتمر عن ابيه عن الزهري عن المسائب بن يزيد قال كان بلال يؤذن اذ جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يوم الجمعة فاذا نزل قلم ثم كان كذلك في زمن ابي بكر وعمر رضي الله عنهما باب الصلاة يوم الجمعة لمزجاء وقد خرج الامام - اخبرنا محمد بن عيسى بن عبد الله قال حدثنا خالد قال حدثنا شعبة عن محمد بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء احدكم يوم الجمعة فليصل ركعتين قال شعبة يوم الجمعة مقام الامام في الخطبة - اخبرنا عمرو بن سواد بن الاسود قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرنا ابن جريان ابا الزبير حدثه انه سمع جابر بن عبد الله يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب يستدلي على من غلغلة من سواي المسجد فلما صعد المنبر واستوى عليه اضطربت تلك السيارة كعنين الناقة حتى سمعها اهل المسجد حتى تزل اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتنقها فسكنت قيام الامام في الخطبة - اخبرنا احمد بن عبد الله بن الحكم قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن منصور بن عمرو بن ميمون عن ابي ميمونة عن ثوبان بن جعفر قال دخل المسجد يوم الجمعة فوجد من امر الحكم بخطب قاعا فقال انظر الى هذا خطب قاعا وقد قال الله عز وجل اذا راوا تجارة اولهوا بالقبول اليها وتركوا ما باي بالفضل في الدين من الامام - اخبرنا محمد بن خالد قال حدثني عمر بن عبد الواحد قال سمعت يحيى بن الحارث يحدث عن ابي الاشعث الصنعاني عن اوس بن اوس الثقفي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من غسل واغتسل واكثر خذا وذنما من الامام وانصت ثم لم يبلغ كان له بكل خطبة كاجر سنة صياها وقيامها النحر عن خطبة رقا الناس والامام على المنبر يوم الجمعة اخبرنا وهب بن بيان قال حدثنا ابن وهب قال سمعت معاوية بن صالح عن ابي الزاهرية عن عبد الله بن بدير قال كنت جالسا الى جانبه يوم الجمعة فقال جاز رجل يخطب رقا للناس فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اي اجلس فقد اذيت باب الصلاة يوم الجمعة لمزجاء والامام يخطب - اخبرنا ابن ابي عمير بن الحسن بن يوسف بن سعيد اللفظ له قال حدثنا محمد بن جعفر قال اخبرني عمر بن دينار انه سمع جابر بن عبد الله يقول جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم على المنبر يوم الجمعة فقال له اركعت ركعتين قال لا قال فاركع باب الاذان للخطبة يوم الجمعة - اخبرنا قتيبة قال حدثنا الليث بن عقييل عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابن مبرزة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال لصاحبه يوم الجمعة والامام يخطب نصت فقد لنا اخبرنا عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد حدثني ابي عن جدتي قال حدثني عقييل عن ابن شهاب

استدعي... وعلى الثاني المتبادر ان الصلوات كانت قبل الزوال الا ان يؤذن بقراب الزوال وقوله وليس للخطيب في يستظل به اي بعد الزوال بقيل وقوله ان الاذان اريد انظروا المشاغل للاقامة والظلمة قيل كان اول، ولما لا يوصى قائل بالرفض اسر كان والمعادى عن وف ويؤيد رواية ابي داود كان اوله وضبط على انه خبر بعيد معنى واذا كان الاول حين جلوس الامام فثابت الافة والثالث عامر به عثمان بن ابي بجم مجة وسكون داود وساء ممدودة دار بالسوق وقوله غير مؤذن واحد اي الذي يؤذن غالباً فلا يران ان يؤذن قد ثبت كونه مؤذنا والله تعالى اعلم وقوله قد خرج الامام في الخطبة شرح فيها الابل قد جاء صريحاً والامام يخطب وهذا معني في جواز الركعتين حال الخطبة للداخل في تلك الحالة والمأخر منهما يستدل بعد اذا قلت لصاحبك انصت الخ وذلك لان الامام يخطب في خطبة من ركعتي القيمة فاذا منمنه منمن منها بالاول وفيه عمة اما اوله فلانه اسب ذلك بالذلة او التيقن بمقابلة النص فلا يسمع واما شانيا فلان المنص في الصلوة لم يشرع فيها قبل الخطبة جازت بخلاف المنص في الامر بالمعروف والمن شرع فيه قبل كما لا يخفى قياساً من الصلوة بالامر بالمعروف بقائه لا يصح ابتداء والله تعالى اعلم وقوله لا يجزئ لثمة اي اصل غلغلة ركعتين الناقة اي بالية كصوت الناقة وهذا من المعجزات الباهرة جدا وقوله صياها وقيامها بالجرير يدل من سنة وقوله فقد اذيت اي الناس هذا اذا التكن في الصلوة فرعية او ظلم الامام المنذر والله تعالى اعلم وقوله فقد لنا اي ومن لنا فلا اجزئه

قوله الاذان قبل الصلاة... قوله الاذان قبل الصلاة... قوله الاذان قبل الصلاة... قوله الاذان قبل الصلاة...







هارون بن اسفيل قال حدثنا علي وهو ابن المبارك عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن عن ابنة حارثة بن النعمان قالت حفظت ق والقرآن المجيد من في رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يوم الجمعة باب الاشارة في الخطبة - اخبرنا محمود بن غيلان قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن حصين بن ان بشير بن مروان روى عنه يوم الجمعة على المنبر فسمته عارة بن زوية الثقفي وقال ما زاد رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذا وأشار باصبعه السبابة **باب نزول الامم من المنبر قبل فراغه من الخطبة وقطعه كلامه رجوعه الى يوم الجمعة** - اخبرنا محمد بن عبد العزيز قال حدثنا الفضل بن موسى عن الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن ابية قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب في الحسن والحسين رضي الله عنهما وعليهما قميصا احمران يعثران فيما فنزل النبي صلى الله عليه وسلم فقطع كلامه فجهها ثم عاد الى المنبر ثم قال صدق الله انما اولادكم واولادكم فثنته رأيت هذين يعثران في قميصيهما فلما صبر حتى قطعت كلامي فجلت ما باب **باب يستحب من تقصير الخطبة** - اخبرنا محمد بن عبد العزيز بن خروان قال اخبرنا الفضل بن موسى عن الحسين بن واقد قال حدثني يحيى بن عقيل قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر الذكر ويقل اللغو ويقل الصلوة ويقصر الخطبة ولا يأنف ان يمشی مع الامة ولو للسكينة فيقضى له الحاجة **باب كرم يخطب** - اخبرنا علي بن حجر قال حدثنا شريك عن سماك عن جابر بن سمرة قال جالس النبي صلى الله عليه وسلم فبدأ بيته يخطب الا قائما ويجلس ثم يقوم ويخطب الخطبة الاخرة **باب الفصل بين الخطبتين** - اخبرنا اسفيل بن مسعود قال حدثنا بشر بن الفضل قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب الخطبتين وهو قائم وكان يفصل بينهما يجلس **باب السكوت في القعدة بين الخطبتين** - اخبرنا محمد بن عبد الله بن بنيع قال حدثنا يزيد يعني ابن زبير قال حدثنا اسرائيل قال حدثنا سماك عن جابر بن سمرة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة قائما ثم يقعد قعدة لا يتكلم ثم يقوم فيخطب خطبة اخرى فمن حدثكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب قاعدا فقد كذب **باب القراءة في الخطبة الثانية والذكر فيها** - اخبرنا عمرو بن علي عن عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن سماك عن جابر بن سمرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائما ثم يجلس ثم يقوم ويقرا آيات ويذكر الله عز وجل وكانت خطبته قصدا وصلاته قصدا **الكلام والقيام بعد النزول عن المنبر** - اخبرنا محمد بن علي بن ميمون قال حدثنا الفريابي قال حدثنا جابر بن حازم عن ثابت البناني عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل عن المنبر فيعبر ضله الرجل فيكلمه فيقوم معه النبي صلى الله عليه وسلم حتى يقضى حاجته ثم يتقدم الى مصلاه فيصلي **صلوة الجمعة** - اخبرنا علي بن حجر قال حدثنا شريك عن زبير عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال قال عمر **صلوة الجمعة ركعتان وصلوة الفطر ركعتان وصلوة الاضحية ركعتان وصلوة السفر ركعتان** تمام غير قصر على لسان محمد صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الرحمن عبد الرحمن بن ابي ليلى لم يسمع من عمر **القراءة في صلوة الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين** - اخبرنا محمد بن عبد الاعلى الصنعاني قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا شعبة قال اخبرنا

سنداهي  
 قوله حفظت ق والقرآن  
 المجيد قال العلماء سبب  
 اختياره انما مشقة على الخ  
 والبعث والمواظب المشددا  
 والنزول لا كيدا ر قوله  
 باصبعه السبابة كانه  
 يرفها عند التشهد واحدها  
 اعلم ر قوله يعثران من الخطبة  
 وهي الزلعة من حد نصراي  
 عيشان مشى صغيرا في  
 مشيه تارة الى هنا وتارة  
 الى هنا لضعفه في المشي  
 فحماهما من كمال ما وضع  
 الله تعالى فيه صلى الله  
 تعالى عليه وسلم من الرحمة  
 ر قوله ويقال اللغو اي  
 الكلام القليل الجدي اي  
 غالب كلامه جامع لطالب  
 جمعة واما الكلام القاصر  
 عن ذلك الحد فكان قليلا  
 وقيل القلة بمعنى العدم  
 فاللغو لا فائدة فيه  
 ويقل الصلوة اي الصلاة  
 كانت طويلة عما يلائم  
 وخطبته بالعكس وكانت  
 كل من الصلوة والخطبة  
 متوسطة في باجاء الطول  
 والقصر كما جاء وكانت  
 خطبته قصدا وصلاته  
 قصدا وقيل المراد من القعدة  
 كانت الطول من خطبته  
 والله تعالى اعلم وقوله  
 (ولا يأنف) من بأبصار  
 اي لا يستنكف ر مع  
 الازملة اي مع المرأة  
 الضعيفة ر قوله قصدا  
 اي متوسطة بين القصر  
 والطول وكذا الصلوة  
 ولا يلزم مساو القصر  
 اذ توسط كل يعتبر في باب  
 كما تقدم ر قوله فيمن  
 له الرجل فيه دلالة  
 على انه لا مانع بعد  
 الخطبة قيل الصلوة من  
 الكلام وانما المنع  
 حالة الخطبة والله تعالى  
 اعلم ر قوله وصلواته  
 اي في غير المشقة

سنداهي  
 قوله حفظت ق والقرآن  
 المجيد قال العلماء سبب  
 اختياره انما مشقة على الخ  
 والبعث والمواظب المشددا  
 والنزول لا كيدا ر قوله  
 باصبعه السبابة كانه  
 يرفها عند التشهد واحدها  
 اعلم ر قوله يعثران من الخطبة  
 وهي الزلعة من حد نصراي  
 عيشان مشى صغيرا في  
 مشيه تارة الى هنا وتارة  
 الى هنا لضعفه في المشي  
 فحماهما من كمال ما وضع  
 الله تعالى فيه صلى الله  
 تعالى عليه وسلم من الرحمة  
 ر قوله ويقال اللغو اي  
 الكلام القليل الجدي اي  
 غالب كلامه جامع لطالب  
 جمعة واما الكلام القاصر  
 عن ذلك الحد فكان قليلا  
 وقيل القلة بمعنى العدم  
 فاللغو لا فائدة فيه  
 ويقل الصلوة اي الصلاة  
 كانت طويلة عما يلائم  
 وخطبته بالعكس وكانت  
 كل من الصلوة والخطبة  
 متوسطة في باجاء الطول  
 والقصر كما جاء وكانت  
 خطبته قصدا وصلاته  
 قصدا وقيل المراد من القعدة  
 كانت الطول من خطبته  
 والله تعالى اعلم وقوله  
 (ولا يأنف) من بأبصار  
 اي لا يستنكف ر مع  
 الازملة اي مع المرأة  
 الضعيفة ر قوله قصدا  
 اي متوسطة بين القصر  
 والطول وكذا الصلوة  
 ولا يلزم مساو القصر  
 اذ توسط كل يعتبر في باب  
 كما تقدم ر قوله فيمن  
 له الرجل فيه دلالة  
 على انه لا مانع بعد  
 الخطبة قيل الصلوة من  
 الكلام وانما المنع  
 حالة الخطبة والله تعالى  
 اعلم ر قوله وصلواته  
 اي في غير المشقة

**والذي**  
 الصلوة ركعتان والجمعة  
 ركعتان والقرآن المجيد  
 وهو على المنبر يوم الجمعة  
 العدا وسبب اختياره قائما  
 مشقة على الموت والبعث  
 والا كيدا ان كان رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم يخطب قائما  
 ر ويقل الصلوة اي الصلاة  
 قال بنو عمرو بن ميمون  
 روي عنه قال فبينما هو على  
 كقول الله تعالى فما اذا  
 تفتتت الصلوة والقرآن  
 الرواية الاخرى ر كانت خطبة  
 تصدق بالحدوث الاول والصلوة  
 تكون طويلة بالنسبة الى  
 الايام من وطولها في كل  
 قصدا او غير ذلك



















بصحة الصلاة... من اجل ذلك... في كل ركعة... في كل ركعة... في كل ركعة...

سند هـ... لا ينكسفان لموت احد ولا حياته... قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم... قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم... قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم...

حج... خبرني... فنادى... فكبّر... فنادى... فكبّر... فنادى... فكبّر...

لا ينكسفان لموت احد ولا حياته ولكنهما آيتان من آيات الله تعالى فاذا رأيتوهما فصلوا باب الامر بالصلاة عند كسوف القمر... قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم... قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم... قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم...

زكريا... وهذا ضعيف مخالف لظاهر الرواية... قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم... قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم... قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم...







فصل في بيان قول النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة جامعة فاجتمع الناس فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم

أخذ قطعا من الجنة حين رأيته جعلت أقدم ولقد رأيت جهم يحطم بعضها بعضا حين رأيته في  
 تأخرت ورأيت فيها ابن محي وهو الذي سب السوايب أخبرنا اسحق بن ابراهيم قال حدثنا الوليد  
 ابن مسلم عن الاوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت خسفت الشمس على عهد رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فنودي بالصلاة جامعة فاجتمع الناس فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 اربع ركعات في ركعتين واربع سجودات أخبرنا قتيبة عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن  
 عائشة قالت خسفت الشمس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 بالناس فقام فاطال القيام ثم ركع فأطال الركوع ثم قام فاطال القيام وهو دون القيام الاول ثم ركع  
 فاطال الركوع وهو دون الركوع الاول ثم رفع فسجد ثم فعل ذلك في الركعة الاخرى مثل ذلك  
 ثم انصرف وقد تجلت الشمس فخطب الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الشمس والقمر آيتان من  
 آيات الله لا يجسفان لموت احد ولا لحياة فاذا رأيت ذلك فادعوا الله عز وجل وكثروا تسديدا وقوا  
 ثم قال يا امة محمد ما من احد اخبرني من الله عز وجل ان يترني عبده او ترني امة يا امة محمد والله  
 لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا أخبرنا محمد بن سلمة عن ابن وهب عن عمرو بن الحارث  
 عن يحيى بن سعيد ان عمرة حدثته ان عائشة حدثتها ان هودية اتتها فقالت احبارك الله من  
 عذاب القبر قالت عائشة يا رسول الله ان الناس ليعدون في القبور فقال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم عائشة ان الله قال عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج محرجا فخسفت الشمس فخرجنا  
 الى الحجرة فاجتمع اليانساء واقبل اليانسا رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك ضحوة فقام قياما طويلا  
 ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع رأسه فقام دون القيام الاول ثم ركع دون كوعه ثم سجد ثم قال الثانية  
 فصنع مثل ذلك الا ان ركوعه وقيامه دون الركعة الاولى ثم سجد وتجلت الشمس فلما انصرف قد  
 على المنبر فقال فيما يقول ان الناس يفتنون في قبورهم كفتنة الدجال قالت عائشة كنا نسمعه بعد  
 ذلك يتعوذ من عذاب القبر نوع اخر - أخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا  
 يحيى بن سعيد هو الانصاري قال سمعت عمرة قالت سمعت عائشة تقول جاءتني يموية تسألني  
 فقالت اعاذ بك الله من عذاب القبر فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله  
 اعذب الناس في القبور قال عائشة ابا لله فركب مرثبا

سند هي  
 رقطا بكسر فسكون عنقود  
 وروي اكثرهم بالغم وانما هو  
 بالكسرة ذكر في الجمع يحطم  
 كضرب اي يكسه ويواجه كما  
 يقعد البحر من شدة الامواج  
 رابن محي بنسور اللام وفي قوله  
 المملة وتشد يد القتيبة  
 رسيب السوايب اي شرح  
 لياق قريش ان يتركوا النوق  
 ويعتقوها من الخيل والركوب  
 وغرد ذلك للاصنام مؤذنة  
 تعالى من خلقه ر قوله اخبر  
 من الغيرة وهي تغير يحصل  
 من الاستكاف وذلك محال  
 على الله فالراد هنا غضب  
 لان يرف اي لا يعل ان يرفي  
 ولو تعلمون الخ قال الباقى يريد  
 صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله  
 تعالى قد خصه بغيره ليعلمه  
 غيره ولعله ملأه في مقامه  
 من النار وشناعة منظرها  
 وقال النووي وتعلم من  
 عظم اتقار الله تعالى من لعل  
 الجرا شروسة عقابها  
 واهوال القيامة وما يهداها  
 ما اهدى وترون النار كما  
 رايت في مقام هذا وفي قوله  
 ليكبرتم كثيرا وليلعنكم الله  
 لتفكرتم فيما ملقواه ولا  
 تجفروا لهم ولو ايسرتموه  
 اجالا فالمراد التخصيل كعله  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 لو تعلمون ما اعلركم ان الله  
 تعالى اهدى ر قوله عائشة  
 بالله قيل بمعنى المصدر  
 اي استعيد استعاذ بالله  
 او هو حال اي فقال ما قال من  
 الداع عائشة ابا لله تعالى من  
 عذاب القبر وروي بالرفع  
 اي انا عائشة به الله فخرجنا  
 الى الحجرة لعل المراد ال  
 ظاهر الحجرة وهو الموافق  
 لقولها فكنت بين الحجرة  
 والله تعالى اعلم  
 ركنا نسمعه اي نسمع  
 النبي صلى الله تعالى  
 عليه وسلم  
 + + +

فصل في بيان قول النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة جامعة فاجتمع الناس فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم

**زهري**  
 ويحيز ان يكون المراد به القائم  
 للمعنى التي هي عبارة من صفة اللات والمكوث  
 والارحام والفضل الاشارة والقبيل المحيطة فانه الابرار  
 عليه وسلامه ونقصا من نجات قداسة بنما فعل الجور وقال النووي بعض  
 يعظم بعضها بعضا اي يفسد بعضها بعضا كما يفعل الجور وقال النووي بعض  
 روي في رواية في ابن محي بنسور اللام وفي قوله المملة وتشد يد القتيبة  
 رسيب السوايب اي شرح لياق قريش ان يتركوا النوق ويعتقوها من الخيل والركوب  
 وغرد ذلك للاصنام مؤذنة تعالى من خلقه ر قوله اخبر من الغيرة وهي تغير يحصل  
 من الاستكاف وذلك محال على الله فالراد هنا غضب لان يرف اي لا يعل ان يرفي  
 ولو تعلمون الخ قال الباقى يريد صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى قد خصه بغيره ليعلمه  
 غيره ولعله ملأه في مقامه من النار وشناعة منظرها وقال النووي وتعلم من  
 عظم اتقار الله تعالى من لعل الجرا شروسة عقابها واهوال القيامة وما يهداها  
 ما اهدى وترون النار كما رايت في مقام هذا وفي قوله ليكبرتم كثيرا وليلعنكم الله  
 لتفكرتم فيما ملقواه ولا تجفروا لهم ولو ايسرتموه اجالا فالمراد التخصيل كعله  
 صلى الله تعالى عليه وسلم لو تعلمون ما اعلركم ان الله تعالى اهدى ر قوله عائشة  
 بالله قيل بمعنى المصدر اي استعيد استعاذ بالله او هو حال اي فقال ما قال من  
 الداع عائشة ابا لله تعالى من عذاب القبر وروي بالرفع اي انا عائشة به الله فخرجنا  
 الى الحجرة لعل المراد ال ظاهر الحجرة وهو الموافق لقولها فكنت بين الحجرة  
 والله تعالى اعلم ركنا نسمعه اي نسمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم  
 + + +

فصل في بيان قول النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة جامعة فاجتمع الناس فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم



































































ابو بکر عن عطاء قال سمعت ابن عباس يقول اشهد اني شهدت العيد مع رسول الله صلى الله عليه  
قبدا بالصلاة قبل الخطبة ثم خطب اخبرنا قتيبة قال حدثنا ابو الوهم عن منصور عن الشعبي  
عن البراء بن عازب قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفطر بعد الصلاة التحمير بين  
الجلوس في الخطبة للعيدين انا محمد بن يحيى بن ابي بکر قال حدثنا الفضل بن موسى قال حدثنا ابن  
جرير عن عطاء عن عبد الله بن السائب ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى العيد قال من احب ان ينصرف  
فليصرف ومن احب ان يقيم للخطبة فليقم الزينة للخطبة للعيدين - اخبرنا محمد بن بشر قال حدثنا  
عبد الرحمن قال ثنا عبد الله بن ابياد عن ابيه عن ابي ريثة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب  
وعليه بردان اخبرنا الخطبة على البعير - اخبرنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن ابي زائدة قال اخبرني  
اسماعيل بن ابي خالد عن اخيه عن ابي كاهل الاحمسي قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على ناقه  
وجيش اخذ بخطم الناقة قيام الامام في الخطبة - اخبرنا اسمعيل بن مسعود قال حدثنا خالد  
قال حدثنا شعبة عن يمان قال سألت جابرا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب قائما قال كان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب قائما ثم يقعد ثم يقوم قيام الامام في الخطبة متوكئا  
على انسان - اخبرنا عمرو بن علي حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا عبد الملك بن ابي سليمان حدثنا عطاء عن  
جابر قال شهدت الصلاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم عيد فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بغير  
اذان ولا اقامة فلما قضى الصلاة قام متوكئا على بلال فحمد الله واشى عليه وعظ الناس وذكرهم وختمهم  
على طاعته ثم قال مضى الى النساء ومعه بلال فامرهن بتقوى الله ووعظهن وذكرهن وحمد الله و  
اشى عليه ثم حثهن على طاعته ثم قال تصدقن فان اكثرن حطب جهنم فقالت امرأة من سفلة النساء  
سفعاء الحمد بن عمرو بن ابي راسول الله قال تكثرن الشكاك ونكفرن العشير فحملن ينزغن قلا من  
واقطهن ونوايتهن يقدن في ثوب بلال يتصدقن به استقبال الامام بالناس بوجهه في  
الخطبة - اخبرنا قتيبة قال حدثنا عبد العزيز عن داود عن عياض بن عبد الله عن ابي سعيد الخدري ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج يوم الفطر ويوم الاضحية الى المسجد فيصلي بالناس فلذا جلس في  
الثانية وسلم قام فاستقبل الناس بوجهه والناس جلوس فان كانت له حاجة يريد ان يعث بها  
ذكر للناس ولا امر الناس بالصدقة قال تصدقوا تلك مرات فكان من اكثر من يتصدق النساء  
الانصات للخطبة - اخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءة عليه وانا اسمع واللفظ له

سند هي قوله ومن احب ان يقيم من الإقامة اي يسكن ويقعد وعلمه ان سماع خطبة العيد غير واجب وقوله وحديثه اي بلال وقوله متوكئا على بلال التوكؤ على العاصم هو التماسل عليها والمراد انه كان معتقدا على يد بلال كما يفيد رواية صحيح البخاري ورواه من التثنية كبر رثما ل ومضى الى التسلم قيل هذا المضمون بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل بل يقولون انهم فينبغي لهم وعظ النساء (فان اكثرن) اي اكثر جنس النساء لا اكثر الخطابات ومن سفلة النساء بقر السنين وكسر الفاء السقاطة من الناس (سفعاء) كهماء والسفعة نوع من السواد وليس بالكثير رتكثرن من الاكثار (الشكاك) بقم الشين اي التشكي (المشير) اي الزوج واقطهن جمع قرط بضم قاف وسكون راء نوع من حل الاذن ر في ثوب بلال اي ليصرف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في مصارف الصدقة

قوله ومن احب ان يقيم من الإقامة اي يسكن ويقعد وعلمه ان سماع خطبة العيد غير واجب وقوله وحديثه اي بلال وقوله متوكئا على بلال التوكؤ على العاصم هو التماسل عليها والمراد انه كان معتقدا على يد بلال كما يفيد رواية صحيح البخاري ورواه من التثنية كبر رثما ل ومضى الى التسلم قيل هذا المضمون بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل بل يقولون انهم فينبغي لهم وعظ النساء (فان اكثرن) اي اكثر جنس النساء لا اكثر الخطابات ومن سفلة النساء بقر السنين وكسر الفاء السقاطة من الناس (سفعاء) كهماء والسفعة نوع من السواد وليس بالكثير رتكثرن من الاكثار (الشكاك) بقم الشين اي التشكي (المشير) اي الزوج واقطهن جمع قرط بضم قاف وسكون راء نوع من حل الاذن ر في ثوب بلال اي ليصرف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في مصارف الصدقة

من صفة ابن سفيان عن ابي ابي راسول الله قال تكثرن الشكاك ونكفرن العشير فحملن ينزغن قلا من واقطهن ونوايتهن يقدن في ثوب بلال يتصدقن به استقبال الامام بالناس بوجهه في الخطبة - اخبرنا قتيبة قال حدثنا عبد العزيز عن داود عن عياض بن عبد الله عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج يوم الفطر ويوم الاضحية الى المسجد فيصلي بالناس فلذا جلس في الثانية وسلم قام فاستقبل الناس بوجهه والناس جلوس فان كانت له حاجة يريد ان يعث بها ذكر للناس ولا امر الناس بالصدقة قال تصدقوا تلك مرات فكان من اكثر من يتصدق النساء الانصات للخطبة - اخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءة عليه وانا اسمع واللفظ له



سند هي  
قوله والامام بخطبة اخذ من  
اطلته شعوره لخطبة العيد لا  
ينافيه الرخصة في الذهاب بجواز  
وجوب الاعتقاد لمن اقام وعدم جواز  
الكلام له فليتا مل قول الحسن  
الهدى هدى محمد وما بضم  
ففتح او بفتح فسكون والاول  
بفتح الاشارة والثاني بفتح  
الطريق (محدثاتها) يريد  
المحدثات التي ليس في الشريعة  
اصل يشهد لها بالجملة وهي  
السماعة بالبدع كذا ذكر القرطبي  
والمراد المحدثات في الدين وعلى  
هذا فقوله وكل بدعة ضلالة  
على عمومها وكل ضلالة في النار  
اي صليها في النار والساعة  
بالرفع على العطف او النسب  
على قصد المصحة ركعتين التشبيه  
في المقارنة بينهما اي ليس بينهما  
اصبع اخرى كانه لا يبي بينه  
صلى الله تعالى عليه وسلم  
وبين الساعة او في قلة القارورة  
بينهما فان الوسطى تزيد على  
الساعة بقليل فانه ما بينه صلى  
الله تعالى عليه وسلم وبين الساعة في  
القلة قد زادت الوسطى على الساعه  
ووجنتاه الوجنة بتثنية الواو  
وابدائها همزة هي اعد الحند  
روضياها هو بالفقه الهلاك ثم  
سوى به كل ما هو بعد ان يضيغ  
لولا يقوم باصرة احد كالأطفال  
رفال اي امره (وعلى اي  
اصلاحه كان الوصول الى الله تعالى  
عليه سلم اوله لا يصلي على مرات  
مد يونا زجر اوله فخر الله تعالى  
الفتوح عليه كان يقض بينه كان  
من خصائصه صلى الله تعالى  
عليه سلم لا يجب على الامام  
ذلك الآن وقيل بل هو الحكم في حق  
كل امام يجب عليه ان يقض بين  
المدعيون من بيت المال والله  
تعالى اعلم بحقيقة الحال (قول  
من ههنا) هو استقراء وفي الكلام  
اختصار اي فليل له فلا وفلان  
وفلان فقال لهم قوموا للعبه  
فقال لمن ههنا اي بالبرهنة من  
اهل المدينة قوموا لخذاف الامر  
المنصف صاع بر دليل لهما ثا  
المخفية في القدر

عن ابن القاسم قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قلت لصاحبك انصت والا فام يحط بك فقد لغوت كيف الخطبة - اخبرنا عتبة بن عبد الله قال اخبرنا ابن المبارك عن سفيان عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته بخدا لله ويتق عليه بما هو اهله ثم يقول من بعد الله فلا مضيل له ومن يضلل الله فلا هادي له ان اصدق الحديث كتاب الله واحسن الهدى هدى محمد وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار ثم يقول بعثت انا والساعة كهاتين وكان اذا ذكر الساعة احمرت وجنتاه وعلل صوته واشتد غضبه كأنه نادى برعيتش يقول صبحكم مستاك من ترك ما لا فلاهله ومن ترك دينا او ضياعا فاني اوعى وانا اولي بالمؤمنين حث الامام على الصدقة في الخطبة - اخبرنا عمر بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا داود بن قيس قال حدثني عياض عن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج يوم العيد فيصلي ركعتين ثم يخطف فيأمر بالصدقة فيكون اكثر من يتصدق النساء فان كانت له حاجة او اراد ان يبعث بعثا تكلم والاربع اخبرنا علي بن حجر قال حدثنا يزيد وهو ابن هارون قال اخبرنا حميد عن الحسن ان ابن عباس خطب بالبيعة فقال ادوا زكوة صومكم فجعل الناس ينظر بعضهم الى بعض فقال من ههنا من اهل المدينة قوموا الى اخوانكم فقلوهم فاحمرو لا يعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض صدقة الفطر على الصغير والكبير والحرة والعبد والذكور والانثى نصف صاع من بر او صاعا من تمر او شعير اخبرنا قتيبة قال حدثنا ابو الاحوص عن منصور عن الشعبي عن البراء قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر بعد الصلوة ثم قال من صلي صلاتنا ونسك نسكنا فقد صاب النسك ومن نسك قبل الصلوة فتلك شاة لحم فقال ابو بردة بن نيار يا رسول الله والله لقد نسكت قبل ان يخرج الى الصلوة عرفت ان اليوم يوم اكل وشرب فجمعت فاكلت واطعمت اهلي وغيري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك شاة لحم قال فان عندى جدعة خبز من شاة لحم فهل تجزي عنى قال نعم ولن تجزي عن احد بعدك القصد في الخطبة - اخبرنا قتيبة قال حدثنا ابو الاحوص

عن ابن القاسم قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قلت لصاحبك انصت والا فام يحط بك فقد لغوت كيف الخطبة - اخبرنا عتبة بن عبد الله قال اخبرنا ابن المبارك عن سفيان عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته بخدا لله ويتق عليه بما هو اهله ثم يقول من بعد الله فلا مضيل له ومن يضلل الله فلا هادي له ان اصدق الحديث كتاب الله واحسن الهدى هدى محمد وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار ثم يقول بعثت انا والساعة كهاتين وكان اذا ذكر الساعة احمرت وجنتاه وعلل صوته واشتد غضبه كأنه نادى برعيتش يقول صبحكم مستاك من ترك ما لا فلاهله ومن ترك دينا او ضياعا فاني اوعى وانا اولي بالمؤمنين حث الامام على الصدقة في الخطبة - اخبرنا عمر بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا داود بن قيس قال حدثني عياض عن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج يوم العيد فيصلي ركعتين ثم يخطف فيأمر بالصدقة فيكون اكثر من يتصدق النساء فان كانت له حاجة او اراد ان يبعث بعثا تكلم والاربع اخبرنا علي بن حجر قال حدثنا يزيد وهو ابن هارون قال اخبرنا حميد عن الحسن ان ابن عباس خطب بالبيعة فقال ادوا زكوة صومكم فجعل الناس ينظر بعضهم الى بعض فقال من ههنا من اهل المدينة قوموا الى اخوانكم فقلوهم فاحمرو لا يعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض صدقة الفطر على الصغير والكبير والحرة والعبد والذكور والانثى نصف صاع من بر او صاعا من تمر او شعير اخبرنا قتيبة قال حدثنا ابو الاحوص عن منصور عن الشعبي عن البراء قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر بعد الصلوة ثم قال من صلي صلاتنا ونسك نسكنا فقد صاب النسك ومن نسك قبل الصلوة فتلك شاة لحم فقال ابو بردة بن نيار يا رسول الله والله لقد نسكت قبل ان يخرج الى الصلوة عرفت ان اليوم يوم اكل وشرب فجمعت فاكلت واطعمت اهلي وغيري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك شاة لحم قال فان عندى جدعة خبز من شاة لحم فهل تجزي عنى قال نعم ولن تجزي عن احد بعدك القصد في الخطبة - اخبرنا قتيبة قال حدثنا ابو الاحوص

وهو الذي  
لا سيما وقد عرفت في الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قلت لصاحبك انصت والا فام يحط بك فقد لغوت كيف الخطبة - اخبرنا عتبة بن عبد الله قال اخبرنا ابن المبارك عن سفيان عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته بخدا لله ويتق عليه بما هو اهله ثم يقول من بعد الله فلا مضيل له ومن يضلل الله فلا هادي له ان اصدق الحديث كتاب الله واحسن الهدى هدى محمد وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار ثم يقول بعثت انا والساعة كهاتين وكان اذا ذكر الساعة احمرت وجنتاه وعلل صوته واشتد غضبه كأنه نادى برعيتش يقول صبحكم مستاك من ترك ما لا فلاهله ومن ترك دينا او ضياعا فاني اوعى وانا اولي بالمؤمنين حث الامام على الصدقة في الخطبة - اخبرنا عمر بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا داود بن قيس قال حدثني عياض عن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج يوم العيد فيصلي ركعتين ثم يخطف فيأمر بالصدقة فيكون اكثر من يتصدق النساء فان كانت له حاجة او اراد ان يبعث بعثا تكلم والاربع اخبرنا علي بن حجر قال حدثنا يزيد وهو ابن هارون قال اخبرنا حميد عن الحسن ان ابن عباس خطب بالبيعة فقال ادوا زكوة صومكم فجعل الناس ينظر بعضهم الى بعض فقال من ههنا من اهل المدينة قوموا الى اخوانكم فقلوهم فاحمرو لا يعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض صدقة الفطر على الصغير والكبير والحرة والعبد والذكور والانثى نصف صاع من بر او صاعا من تمر او شعير اخبرنا قتيبة قال حدثنا ابو الاحوص عن منصور عن الشعبي عن البراء قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر بعد الصلوة ثم قال من صلي صلاتنا ونسك نسكنا فقد صاب النسك ومن نسك قبل الصلوة فتلك شاة لحم فقال ابو بردة بن نيار يا رسول الله والله لقد نسكت قبل ان يخرج الى الصلوة عرفت ان اليوم يوم اكل وشرب فجمعت فاكلت واطعمت اهلي وغيري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك شاة لحم قال فان عندى جدعة خبز من شاة لحم فهل تجزي عنى قال نعم ولن تجزي عن احد بعدك القصد في الخطبة - اخبرنا قتيبة قال حدثنا ابو الاحوص







































واللفظ هو سفيان بن عيينة بن علقمة قال سمعت المغيرة بن شعبه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم حتى تورثت  
 قد ماة فقبل له قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال اذا كون عبد شكورا اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا سالم  
 بن مهران وكان ثقة قال حدثنا النعمان بن عبد السلام عن سفيان بن عاصم بن كليب عن ابيه عن ابي هريرة قال كان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلحني تزلجني تشقوقه **كيفية فعل اذا افتتح الصلوة قائما وذكر اختلاف**  
**الناقلين عن عائشة في ذلك** - اخبرنا قتيبة قال حدثنا حماد عن بديل بن ايوب عن عبد الله بن شقيق عن  
 عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلا طويلا فاذا صلى قائما ركع قائما واذا صلى قاعدا ركع  
 قاعدا اخبرنا عبد بن عبد الرحيم قال حدثنا وكيع قال حدثني يزيد بن ابراهيم عن ابن سيرين عن عبد الله بن شقيق  
 عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قائما وقاعدا فاذا افتتح الصلوة قائما ركع قائما واذا افتتح الصلوة  
 قاعدا ركع قاعدا اخبرنا محمد بن سلمة قال حدثنا ابن القاسم عن مالك قال حدثني عبد الله بن يزيد وابو النضر عن ابي  
 سلمة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو جالس فيقرأ وهو جالس فاذا بقي من قرأته قد راى يكون  
 ثلثين او اربعين آية قام فقرأ وهو قائم ثم ركع ثم سجد ثم يفعل في الركعة الثانية مثل ذلك اخبرنا اسحق بن ابراهيم  
 قال حدثنا عيسى بن يونس قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يصلي جالسا حتى دخل في السن فكان يصلي وهو جالس يقرأ فاذا اغبر من السورة ثلثون او اربعون آية قام  
 فقرأ بها ثم ركع اخبرنا زياد بن ابي ابي قال حدثنا ابن علكة قال حدثنا الوليد بن ابي هشام عن ابي بكر بن محمد عن  
 عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ وهو قائم فاذا اراد ان يركع قام قد راى ان انسان  
 اربعين آية اخبرنا عمرو بن علي عن عبد الله بن علي قال حدثنا هشام عن الحسن بن سعد بن هشام عن ابي اسحق قال  
 قدمت المدينة فدخلت على عائشة رضي الله عنها قالت من انت قلت انا سعد بن هشام بن عامر قالت رحم الله  
 اباك قلت اخبريني عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان وكان قلت  
 اجل قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي بالليل صلوة العشاء ثم ياتي الى فراشه فينام فاذا كان في  
 الليل قام الى حاجته والى طهوره فتوضأ ثم دخل المسجد فيصلي ثماني ركعات يجئ الى انه يستوي بينهن في القراءة  
 والركوع والجمود ويوتر بركعة ثم يصلي ركعتين وهو جالس ثم يضع جنبه فياجاء ببلل فاذا نه بالصلوة قبل ان يقع وربما يعطى  
 وربما شككت اعني او لم يقع حتى يؤذنه بالصلوة فكانت تلك صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى استن  
 وحمر فذكرت من حبه فاشاء الله قالت وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس العشاء ثم ياتي الى فراشه  
 فاذا كان جوف الليل قام الى طهوره والى حاجته فتوضأ ثم يدخل المسجد فيصلي ست ركعات يجئ الى انه يستوي  
 بينهن في القراءة والركوع والجمود ثم يوتر بركعة ثم يصلي ركعتين وهو جالس ثم يضع جنبه وربما جاء ببلل فاذا نه  
 بالصلوة قبل ان يقع وربما شككت اعني او لم يقع حتى يؤذنه بالصلوة قالت فما زالت تلك صلوة رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم باب صلوة القاعد في النافلة وذكر اختلاف في علي بن اسحق في ذلك - اخبرنا  
 عمرو بن علي عن حديث ابي عاصم قال حدثنا عمر بن ابي زائدة قال حدثني ابو اسحق عن الاسود عن عائشة قالت  
 ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمتنع من وجعي وهو صائم وفامات حتى كان اكثر صلواته قاعدا ثم ذكر كلمة  
 معناها الا المكتوبة وكان أحب العمل اليه ما دام عليه الانسان وان كان يسيرا خالفه يونس رواه عن ابي اسحق  
 عن الاسود عن ام سلمة اخبرنا سليمان بن سالم البلخي قال حدثنا النضر قال اخبرنا يونس عن ابي اسحق عن  
 الاسود عن ام سلمة قالت ما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان اكثر صلواته جالسا الا المكتوبة خالفه  
 شعبة وسفيان وقال عن ابي اسحق عن ابي سلمة عن ام سلمة اخبرنا اسمعيل بن مسعود حدثنا خالد بن شعبة  
 عن ابي اسحق قال سمعت ابا سلمة عن ام سلمة قالت ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان  
 زهرا لربي + (تزلج) بنى وعين مهلة

سند هي  
 قوله فقيل له الخ  
 القائل رعمان  
 الاجتهاد ينشأ من  
 الحاجة الى المغفرة  
 فاشارة الى ان الشكر  
 يقضي الاجتهاد  
 ولا شك ان المغفرة  
 ضمة عظيمة تقضي  
 زيادة شكر فينبغ  
 لها حجة زيادة اجتهاد  
 ر قوله تزلج اي  
 تشقق بزاي وعين  
 مهلة ر قوله فاذا  
 بقي من قرأته الخ  
 عمل على انه كان يصلي  
 احيانا هذا او احيانا  
 ذلك وبه يحصل  
 التوفيق ر قوله  
 فاذا اغبر اعني  
 قوله كان وكان  
 اي كان كذا وكان  
 كذا ر ثم ياتي  
 الى فراشه  
 فينام اعني  
 يرجع ويحج  
 ر الى حاجته  
 اي حاجة البول  
 وغوة ر والى  
 طهوره ر بضم  
 الطاء ر عجل  
 بتشديد الياء  
 محلة بناء للمفعول  
 ر الى بتشديد  
 الياء ر فسانه  
 بمسنة سدوة  
 اي اعلمه ر قبل  
 ان يغني من  
 الاغفاء وهو  
 النوم الخفيف  
 ر محم ككرم  
 وعلم اي كثر  
 محم ر قوله  
 يمتنع من وجعي  
 اي من التقيل  
 + + +  
 + + +  
 + + +  
 + + +

قال ابن ابي عمير في حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا قرأ القرآن فليسمعوا له ولا ينصتوا

قال ابن ابي عمير في حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا قرأ القرآن فليسمعوا له ولا ينصتوا











عن النضر بن شميل قال حدثنا شعبة عن ابى شمر عن ابى عثمان عن ابى هريرة قال اوصانى خليلي صلى الله عليه وسلم ان يقول في كل ركعة اللهم صل على محمد واهله...

النضر بن شميل قال حدثنا شعبة عن ابى شمر عن ابى عثمان عن ابى هريرة قال اوصانى خليلي صلى الله عليه وسلم ان يقول في كل ركعة اللهم صل على محمد واهله... قال ابو هريرة قال اوصانى خليلي صلى الله عليه وسلم ان يقول في كل ركعة اللهم صل على محمد واهله...

سئل عن قوله النور على وقت اي يكون النور عقب الوتر لا قبله لانه لا بد من نور بعد ولعله اوصاه بذلك لانه خاف عليه الغوت بالنور فنهى عن خاف فوات الوتر فلا فضل له المتقد يروى من لا فالناخير في حقه افضل والله تعالى اعلم قوله فصل باصحابه الظاهر انه صلى بجم الغرض والفضل جميعا فيكون اقتداء القوم به في الغرض من اقتداء المغترض بالمتفضل كما وتران اي لا يجتمع وتران اولهما وتران في ليلة محقق لا ينعينكم ان تجمعوها وليست لانا فية للجنس الا لكان لا وترين باليام لا الاسم بعد لا النافية للجنس يبقى على ما نصب به ونصب التشبيه بالياء الا ان يكون ههنا حكاية فيكون الرفع للحكاية وقال السيوطي على لغة من ينصب للشيء بالالف ر قوله فان كان له حاجة اي الى اهله والم نزل باهله كناية عن الجماع (وشب اي قام سرعا ر قوله من اوله اي اول الليل رواه في وتره) اي اختار اخر العصر الوتر في اخر الليل فهو احب ر قوله كان يا امرئ ب ذلك اي امرئ ب ر قوله حتى طلعت الشمس شرملي اي قضا ما وكذا ذلك يقضى الوتر بعد الوقت ر قوله كان يوتر على الواحله وهذا من علامات عدم الوجوب

عن النضر بن شميل قال حدثنا شعبة عن ابى شمر عن ابى عثمان عن ابى هريرة قال اوصانى خليلي صلى الله عليه وسلم ان يقول في كل ركعة اللهم صل على محمد واهله... عن النضر بن شميل قال حدثنا شعبة عن ابى شمر عن ابى عثمان عن ابى هريرة قال اوصانى خليلي صلى الله عليه وسلم ان يقول في كل ركعة اللهم صل على محمد واهله...

عن النضر بن شميل قال حدثنا شعبة عن ابى شمر عن ابى عثمان عن ابى هريرة قال اوصانى خليلي صلى الله عليه وسلم ان يقول في كل ركعة اللهم صل على محمد واهله... عن النضر بن شميل قال حدثنا شعبة عن ابى شمر عن ابى عثمان عن ابى هريرة قال اوصانى خليلي صلى الله عليه وسلم ان يقول في كل ركعة اللهم صل على محمد واهله...

عن النضر بن شميل قال حدثنا شعبة عن ابى شمر عن ابى عثمان عن ابى هريرة قال اوصانى خليلي صلى الله عليه وسلم ان يقول في كل ركعة اللهم صل على محمد واهله... عن النضر بن شميل قال حدثنا شعبة عن ابى شمر عن ابى عثمان عن ابى هريرة قال اوصانى خليلي صلى الله عليه وسلم ان يقول في كل ركعة اللهم صل على محمد واهله...































قوله قال حد ثنا عثمان بن علي قال حد ثنا الاغثن عن حبيب بن بلال ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتي الفجر اذا سمع الاذان ويخففها فاستال ابو عبد الرحمن هذا حديث منكر اخبرنا سويد بن نصر قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرنا السائب بن يزيد ان شريحا ناخصرني ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتوسد القرآن يا من كان له صلوة بالليل فغلبه عليها النوم - اخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن محمد بن ابي بكر عن سعيد بن جبير عن رجل عن ابي بصير عن اخبرنا عاتشة رضي الله عنها اخبرنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من امرء تكون له صلوة بليل فغلبه عليها نوم الا كتب الله له اجر صلواته وكان نوم صدقة عليه اسم الرجل الرضى - اخبرنا ابو داود قال حد ثنا محمد بن سليمان قال حد ثنا ابو جعفر الرازي عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن جبير عن الاسود بن يزيد عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له صلوة صلاها من الليل فنام عنها كان ذلك صدقة تصدق الله عز وجل عليه وكتب له اجر صلواته اخبرنا احمد بن نصر قال حد ثنا يحيى بن ابي بكير قال حد ثنا ابو جعفر الرازي عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن جبير عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر شئ قال ابو عبد الرحمن ابو جعفر الرازي ليس بالقوي في الحديث يا من اتى فراشه وهو نوى لقيام فنام اخبرنا احمد بن عبد الله قال حد ثنا حسين بن علي عن زائدة عن سليمان عن حبيب بن ابي ثابت عن عتبة بن ابي ليابة عن سويد بن علفة عن ابي بلال بن رباح يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتى فراشه وهو نوى ان يقوم يصلي من الليل فغلبته عيناه حتى اصبح كتب له ما نوى وكان نومه صدقة عليه من ربه عز وجل خالفه سفيان اخبرنا سويد بن نصر قال حد ثنا عبد الله عن سفيان الثوري عن عبد الله قال سمعت سويد بن غفلة عن ابي ذر والبلد اذ جاءه موقفا بابكم يصلي فنام عن صلوة او منعه وجع - اخبرنا قتيبة بن سعيد قال حد ثنا ابو حوارة عن قتادة عن زارة عن سعد بن هشام عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا لم يصلي من الليل منعه من ذلك نوم غلبته عينه او وجع صلبه من النهار ثلثي عشرة ركعة يا من تقضى من نام عن حزيه من الليل - اخبرنا قتيبة بن سعيد قال حد ثنا ابو بصير عن عبد الله بن سعيد بن عبد الملك بن مروان عن يونس عن ابن شهاب ان السائب بن يزيد وعبد الله اخبراه ان عبد الله بن عبد بن قاري قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن حزيه او عن شئ منه فقرأه فيما بين صلوة الفجر و صلوة الظهر كتب له كما قرأه من الليل اخبرنا محمد بن رافع قال حد ثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر بن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد بن القاسم ان عمر بن الخطاب قال من نام عن حزيه او قال حزيه من الليل فقرأه فنام فيها

قوله لا يتوسد القرآن بتصب القرآن على المفعولة في الصحاح وسدته للشعبي يتشد يد لسين فتوسد اذا جعله تحت راسه في اقاموسه يحتل كونه ملجأ اي لا يمتد ولا يطرح بل يجعله يحمله ويحمله لا يكتب على تلاوته كتاب التمام على وسادته ومن لاول قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا توسد القرآن ومن الثاني ان رجلا قال لا ينام الا على القرآن اريد ان يطلب العلم فاخبر ان اخصبه فقال لان توسد العلم خير لك من ان توسد الجمل انتهى كلامه في النهاية والجمع يفيد ان التوسد لازم والقرآن مرفوع على الاعمال عليه والتوسد لا يتوسد القرآن معناه ايراد بالتوسد النوم واللام يحتل لمرادى لا ينام لليل عن القرآن فيكون القرآن ضمير معه بل هو يدوم على قراءته ويحافظ عليها والنام بمعنى انه لا يحفظ من القرآن شيئا ولا يقرأه فاذا نام لم يتوسد القرآن اه والوجه هو لاول والله تعالى علم ر قوله ان لم يقض فاجاء من الغفلة فنام على العادة وايضا عن الاجر لله تعالى علم ر قوله يلهيه من الباطن والهاء التقية اي يرضه ر قوله وهو نوى ان يقوم اي سواد كان القيام عادته قبل ذلك او لا هذا الذي شاع ويحتمل ان يخص بين وسادته ر قوله صلى الله عليه وسلم من اتى فراشه وهو نوى ان يقوم في الليل فغلبته عيناه حتى اصبح كتب له ما نوى ر قوله من اتى فراشه وهو نوى ان يقوم في الليل فغلبته عيناه حتى اصبح كتب له ما نوى

قوله لا يتوسد القرآن بتصب القرآن على المفعولة في الصحاح وسدته للشعبي يتشد يد لسين فتوسد اذا جعله تحت راسه في اقاموسه يحتل كونه ملجأ اي لا يمتد ولا يطرح بل يجعله يحمله ويحمله لا يكتب على تلاوته كتاب التمام على وسادته ومن لاول قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا توسد القرآن ومن الثاني ان رجلا قال لا ينام الا على القرآن اريد ان يطلب العلم فاخبر ان اخصبه فقال لان توسد العلم خير لك من ان توسد الجمل انتهى كلامه في النهاية والجمع يفيد ان التوسد لازم والقرآن مرفوع على الاعمال عليه والتوسد لا يتوسد القرآن معناه ايراد بالتوسد النوم واللام يحتل لمرادى لا ينام لليل عن القرآن فيكون القرآن ضمير معه بل هو يدوم على قراءته ويحافظ عليها والنام بمعنى انه لا يحفظ من القرآن شيئا ولا يقرأه فاذا نام لم يتوسد القرآن اه والوجه هو لاول والله تعالى علم ر قوله ان لم يقض فاجاء من الغفلة فنام على العادة وايضا عن الاجر لله تعالى علم ر قوله يلهيه من الباطن والهاء التقية اي يرضه ر قوله وهو نوى ان يقوم اي سواد كان القيام عادته قبل ذلك او لا هذا الذي شاع ويحتمل ان يخص بين وسادته ر قوله صلى الله عليه وسلم من اتى فراشه وهو نوى ان يقوم في الليل فغلبته عيناه حتى اصبح كتب له ما نوى ر قوله من اتى فراشه وهو نوى ان يقوم في الليل فغلبته عيناه حتى اصبح كتب له ما نوى

قوله لا يتوسد القرآن بتصب القرآن على المفعولة في الصحاح وسدته للشعبي يتشد يد لسين فتوسد اذا جعله تحت راسه في اقاموسه يحتل كونه ملجأ اي لا يمتد ولا يطرح بل يجعله يحمله ويحمله لا يكتب على تلاوته كتاب التمام على وسادته ومن لاول قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا توسد القرآن ومن الثاني ان رجلا قال لا ينام الا على القرآن اريد ان يطلب العلم فاخبر ان اخصبه فقال لان توسد العلم خير لك من ان توسد الجمل انتهى كلامه في النهاية والجمع يفيد ان التوسد لازم والقرآن مرفوع على الاعمال عليه والتوسد لا يتوسد القرآن معناه ايراد بالتوسد النوم واللام يحتل لمرادى لا ينام لليل عن القرآن فيكون القرآن ضمير معه بل هو يدوم على قراءته ويحافظ عليها والنام بمعنى انه لا يحفظ من القرآن شيئا ولا يقرأه فاذا نام لم يتوسد القرآن اه والوجه هو لاول والله تعالى علم ر قوله ان لم يقض فاجاء من الغفلة فنام على العادة وايضا عن الاجر لله تعالى علم ر قوله يلهيه من الباطن والهاء التقية اي يرضه ر قوله وهو نوى ان يقوم اي سواد كان القيام عادته قبل ذلك او لا هذا الذي شاع ويحتمل ان يخص بين وسادته ر قوله صلى الله عليه وسلم من اتى فراشه وهو نوى ان يقوم في الليل فغلبته عيناه حتى اصبح كتب له ما نوى ر قوله من اتى فراشه وهو نوى ان يقوم في الليل فغلبته عيناه حتى اصبح كتب له ما نوى

قوله لا يتوسد القرآن بتصب القرآن على المفعولة في الصحاح وسدته للشعبي يتشد يد لسين فتوسد اذا جعله تحت راسه في اقاموسه يحتل كونه ملجأ اي لا يمتد ولا يطرح بل يجعله يحمله ويحمله لا يكتب على تلاوته كتاب التمام على وسادته ومن لاول قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا توسد القرآن ومن الثاني ان رجلا قال لا ينام الا على القرآن اريد ان يطلب العلم فاخبر ان اخصبه فقال لان توسد العلم خير لك من ان توسد الجمل انتهى كلامه في النهاية والجمع يفيد ان التوسد لازم والقرآن مرفوع على الاعمال عليه والتوسد لا يتوسد القرآن معناه ايراد بالتوسد النوم واللام يحتل لمرادى لا ينام لليل عن القرآن فيكون القرآن ضمير معه بل هو يدوم على قراءته ويحافظ عليها والنام بمعنى انه لا يحفظ من القرآن شيئا ولا يقرأه فاذا نام لم يتوسد القرآن اه والوجه هو لاول والله تعالى علم ر قوله ان لم يقض فاجاء من الغفلة فنام على العادة وايضا عن الاجر لله تعالى علم ر قوله يلهيه من الباطن والهاء التقية اي يرضه ر قوله وهو نوى ان يقوم اي سواد كان القيام عادته قبل ذلك او لا هذا الذي شاع ويحتمل ان يخص بين وسادته ر قوله صلى الله عليه وسلم من اتى فراشه وهو نوى ان يقوم في الليل فغلبته عيناه حتى اصبح كتب له ما نوى ر قوله من اتى فراشه وهو نوى ان يقوم في الليل فغلبته عيناه حتى اصبح كتب له ما نوى

قوله لا يتوسد القرآن بتصب القرآن على المفعولة في الصحاح وسدته للشعبي يتشد يد لسين فتوسد اذا جعله تحت راسه في اقاموسه يحتل كونه ملجأ اي لا يمتد ولا يطرح بل يجعله يحمله ويحمله لا يكتب على تلاوته كتاب التمام على وسادته ومن لاول قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا توسد القرآن ومن الثاني ان رجلا قال لا ينام الا على القرآن اريد ان يطلب العلم فاخبر ان اخصبه فقال لان توسد العلم خير لك من ان توسد الجمل انتهى كلامه في النهاية والجمع يفيد ان التوسد لازم والقرآن مرفوع على الاعمال عليه والتوسد لا يتوسد القرآن معناه ايراد بالتوسد النوم واللام يحتل لمرادى لا ينام لليل عن القرآن فيكون القرآن ضمير معه بل هو يدوم على قراءته ويحافظ عليها والنام بمعنى انه لا يحفظ من القرآن شيئا ولا يقرأه فاذا نام لم يتوسد القرآن اه والوجه هو لاول والله تعالى علم ر قوله ان لم يقض فاجاء من الغفلة فنام على العادة وايضا عن الاجر لله تعالى علم ر قوله يلهيه من الباطن والهاء التقية اي يرضه ر قوله وهو نوى ان يقوم اي سواد كان القيام عادته قبل ذلك او لا هذا الذي شاع ويحتمل ان يخص بين وسادته ر قوله صلى الله عليه وسلم من اتى فراشه وهو نوى ان يقوم في الليل فغلبته عيناه حتى اصبح كتب له ما نوى ر قوله من اتى فراشه وهو نوى ان يقوم في الليل فغلبته عيناه حتى اصبح كتب له ما نوى

قوله لا يتوسد القرآن بتصب القرآن على المفعولة في الصحاح وسدته للشعبي يتشد يد لسين فتوسد اذا جعله تحت راسه في اقاموسه يحتل كونه ملجأ اي لا يمتد ولا يطرح بل يجعله يحمله ويحمله لا يكتب على تلاوته كتاب التمام على وسادته ومن لاول قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا توسد القرآن ومن الثاني ان رجلا قال لا ينام الا على القرآن اريد ان يطلب العلم فاخبر ان اخصبه فقال لان توسد العلم خير لك من ان توسد الجمل انتهى كلامه في النهاية والجمع يفيد ان التوسد لازم والقرآن مرفوع على الاعمال عليه والتوسد لا يتوسد القرآن معناه ايراد بالتوسد النوم واللام يحتل لمرادى لا ينام لليل عن القرآن فيكون القرآن ضمير معه بل هو يدوم على قراءته ويحافظ عليها والنام بمعنى انه لا يحفظ من القرآن شيئا ولا يقرأه فاذا نام لم يتوسد القرآن اه والوجه هو لاول والله تعالى علم ر قوله ان لم يقض فاجاء من الغفلة فنام على العادة وايضا عن الاجر لله تعالى علم ر قوله يلهيه من الباطن والهاء التقية اي يرضه ر قوله وهو نوى ان يقوم اي سواد كان القيام عادته قبل ذلك او لا هذا الذي شاع ويحتمل ان يخص بين وسادته ر قوله صلى الله عليه وسلم من اتى فراشه وهو نوى ان يقوم في الليل فغلبته عيناه حتى اصبح كتب له ما نوى ر قوله من اتى فراشه وهو نوى ان يقوم في الليل فغلبته عيناه حتى اصبح كتب له ما نوى

التشبيه بالوسادة للاهتمام والا تكاء ظاهر وفيه نوع من البلاغة والله اعلم بالصواب (مولانا شيخ محمد محمد تها نوي)



وقال في صلاة الصبح الى صلاة الظهر فكانت اقره من الليل اخيرا فقتيبة بن سعيد عن مالك عن داود بن حصين عن

الأعرج عن عبد الرحمن بن عبد القاهر عن ابن عمر بن الخطاب قال من فاتته حركته من الليل فقرأه حين تروك الشمس الى صلاة الظهر فأنه لم يقته أو كانه ادر كراهه حميد بن عبد الرحمن بن عوف موقفا اخيرا لسويد بن نصر قال حدثنا عبد الله عن شعبة عن سعد بن ابراهيم عن حميد بن عبد الرحمن قال من فاتته وتره من الليل فليقرأه في صلاة قبل الظهر فانها تعدل صلاة الليل ثواب من صلى في اليوم والليل ثنتي عشرة ركعة سوا المكتوبة وذكر اختلاف الناقيل في نكاح حبيبة في ذلك والاختلاف على عطاء - اخيرا الحسين بن منصور بن جعفر بن لنيسا بوري قال حدثنا اسحق بن سليمان حدثنا معمر بن زياد عن عطاء عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تاب على اثنتي عشرة ركعة في اليوم والليل دخل الجنة اربعاً قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب ركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر اخيرا احمد بن يحيى قال حدثنا ابو يحيى اسحق بن سليمان الرازي عن المغيرة بن زياد عن عطاء بن ابي رباح عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تاب على اثنتي عشرة ركعة بنى الله عز وجل له بيتا في الجنة اربعاً قبل الظهر وركعتين بعد الظهر ركعتين بعد العشاء ركعتين قبل الفجر اخيرا محمد بن معاذ بن عيسى قال حدثنا الحسن بن أمين قال حدثنا معقل بن عطاء قال اخبرت ان ام حبيبة بنت ابي سفيان قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ركع ثنتي عشرة ركعة في يومه وليلة سوى المكتوبة بنى الله له بيتا في الجنة اخيرا ابراهيم بن الحسن قال حدثنا احماد بن محمد قال قال ابن جريح قلت لعطاء بلغني انك تركت قبل الجمعة اثنتي عشرة ركعة ما بلغك في ذلك قال اخبر ان ام حبيبة حدثت عن النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ركع ثنتي عشرة ركعة في اليوم والليل سوى المكتوبة بنى الله عز وجل له بيتا في الجنة اخيرا ابي ايوب بن محمد قال حدثنا معمر بن سليمان قال حدثنا زيد بن جهمان عن ابن جريح عن عطاء عن عنبسة بن ابي سفيان عن ام حبيبة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة بنى الله عز وجل له بيتا في الجنة قال ابو عبد الرحمن عطاء لم يسمع من عنبسة اخيرا محمد بن رافع قال حدثنا زيد بن جهمان قال حدثني محمد بن سعيد الطائفي قال حدثنا عطاء بن ابي رباح عن يعلى بن امية قال قدمت الطائفت فدخلت على عنبسة بنت ابي سفيان وهو يلبس فرايت منه جرحاً فقلت انك على خير قال اخبرني اخوت ام حبيبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى ثنتي عشرة ركعة بالنها وبالي ليل بنى الله عز وجل له بيتا في الجنة خلفهم ابو يونس القشيري اخيرا محمد بن حاتم بن نعيم قال حدثنا جهمان ومحمد بن مكي قال اخبرنا عبد الله عن ابي يونس القشيري عن ابي رباح عن شهر بن حوشب حدثني عن ام حبيبة بنت ابي سفيان قالت من صلى ثنتي عشرة ركعة في يوم فصل قبل الظهر بنى الله له بيتا في الجنة اخيرا الربيع بن سليمان قال اخبرنا ابو اسود قال حدثني بكر بن مضر عن ابن جهمان عن ابي اسحق الهباري عن عمرو بن اوس عن عنبسة بن ابي سفيان عن ام حبيبة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثنتي عشرة ركعة من صلاة بنى الله له بيتا في الجنة اربع ركعات قبل الظهر وركعتين بعدها والعصر ركعتين بعد المغرب وركعتين قبل صلاة الصبح اخيرا ابوالانوار احمد بن الازهر النيسابوري قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا علي بن ابي صالح عن ابي اسحق عن المسيب عن عنبسة بن ابي سفيان عن ام حبيبة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى ثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتا في الجنة اربعاً قبل الظهر وثلثين بعدها واثنتين قبل العصر واثنتين بعد المغرب واثنتين قبل الصبح قال ابو عبد الرحمن فليح بن سليمان ليس

بالقوى اخيرا احمد بن سليمان

وهو المراد - نيته القيام قال وظاهره ان له اجرة مكيلاً مضاعفاً وذلك الحسن نيته وصدق تلهفه وتأسفه وهو قول بعض شيوخنا وقال بعضهم يحتمل ان يكون غير مضاعف اذ التي يصلها الكمال وافضل والظاهر الاول

سند هي قوله حين تروك الشمس لا يغفل عن اشكال الصلاة في هذا الوقت وكذا ولا الكراهة لما يظهر في ثلثه في تعيينه ولا اقرب ان هذا من تصريف الرواية نعم لو حمل الخبر على انهما صلى صلاة لا تقدم الا اول من لا يرد والله تعالى اعلم وقوله من تاب اي واغلب عليها ودخل الجنة اي اولاً ولا فلا دخول مطلقاً حاصل بمجرد الايمان

وقال في صلاة الصبح الى صلاة الظهر فكانت اقره من الليل اخيرا فقتيبة بن سعيد عن مالك عن داود بن حصين عن الأعرج عن عبد الرحمن بن عبد القاهر عن ابن عمر بن الخطاب قال من فاتته حركته من الليل فقرأه حين تروك الشمس الى صلاة الظهر فأنه لم يقته أو كانه ادر كراهه حميد بن عبد الرحمن بن عوف موقفا اخيرا لسويد بن نصر قال حدثنا عبد الله عن شعبة عن سعد بن ابراهيم عن حميد بن عبد الرحمن قال من فاتته وتره من الليل فليقرأه في صلاة قبل الظهر فانها تعدل صلاة الليل ثواب من صلى في اليوم والليل ثنتي عشرة ركعة سوا المكتوبة وذكر اختلاف الناقيل في نكاح حبيبة في ذلك والاختلاف على عطاء - اخيرا الحسين بن منصور بن جعفر بن لنيسا بوري قال حدثنا اسحق بن سليمان حدثنا معمر بن زياد عن عطاء عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تاب على اثنتي عشرة ركعة في اليوم والليل دخل الجنة اربعاً قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب ركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر اخيرا احمد بن يحيى قال حدثنا ابو يحيى اسحق بن سليمان الرازي عن المغيرة بن زياد عن عطاء بن ابي رباح عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تاب على اثنتي عشرة ركعة بنى الله عز وجل له بيتا في الجنة اربعاً قبل الظهر وركعتين بعد الظهر ركعتين بعد العشاء ركعتين قبل الفجر اخيرا محمد بن معاذ بن عيسى قال حدثنا الحسن بن أمين قال حدثنا معقل بن عطاء قال اخبرت ان ام حبيبة بنت ابي سفيان قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ركع ثنتي عشرة ركعة في يومه وليلة سوى المكتوبة بنى الله له بيتا في الجنة اخيرا ابراهيم بن الحسن قال حدثنا احماد بن محمد قال قال ابن جريح قلت لعطاء بلغني انك تركت قبل الجمعة اثنتي عشرة ركعة ما بلغك في ذلك قال اخبر ان ام حبيبة حدثت عن النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ركع ثنتي عشرة ركعة في اليوم والليل سوى المكتوبة بنى الله عز وجل له بيتا في الجنة اخيرا ابي ايوب بن محمد قال حدثنا معمر بن سليمان قال حدثنا زيد بن جهمان عن ابن جريح عن عطاء عن عنبسة بن ابي سفيان عن ام حبيبة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة بنى الله عز وجل له بيتا في الجنة قال ابو عبد الرحمن عطاء لم يسمع من عنبسة اخيرا محمد بن رافع قال حدثنا زيد بن جهمان قال حدثني محمد بن سعيد الطائفي قال حدثنا عطاء بن ابي رباح عن يعلى بن امية قال قدمت الطائفت فدخلت على عنبسة بنت ابي سفيان وهو يلبس فرايت منه جرحاً فقلت انك على خير قال اخبرني اخوت ام حبيبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى ثنتي عشرة ركعة بالنها وبالي ليل بنى الله عز وجل له بيتا في الجنة خلفهم ابو يونس القشيري اخيرا محمد بن حاتم بن نعيم قال حدثنا جهمان ومحمد بن مكي قال اخبرنا عبد الله عن ابي يونس القشيري عن ابي رباح عن شهر بن حوشب حدثني عن ام حبيبة بنت ابي سفيان قالت من صلى ثنتي عشرة ركعة في يوم فصل قبل الظهر بنى الله له بيتا في الجنة اخيرا الربيع بن سليمان قال اخبرنا ابو اسود قال حدثني بكر بن مضر عن ابن جهمان عن ابي اسحق الهباري عن عمرو بن اوس عن عنبسة بن ابي سفيان عن ام حبيبة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثنتي عشرة ركعة من صلاة بنى الله له بيتا في الجنة اربع ركعات قبل الظهر وركعتين بعدها والعصر ركعتين بعد المغرب وركعتين قبل صلاة الصبح اخيرا ابوالانوار احمد بن الازهر النيسابوري قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا علي بن ابي صالح عن ابي اسحق عن المسيب عن عنبسة بن ابي سفيان عن ام حبيبة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى ثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتا في الجنة اربعاً قبل الظهر وثلثين بعدها واثنتين قبل العصر واثنتين بعد المغرب واثنتين قبل الصبح قال ابو عبد الرحمن فليح بن سليمان ليس

بالتحقيق والظاهر ان له اجرة مكيلاً مضاعفاً وذلك الحسن نيته وصدق تلهفه وتأسفه وهو قول بعض شيوخنا وقال بعضهم يحتمل ان يكون غير مضاعف اذ التي يصلها الكمال وافضل والظاهر الاول







بسم الله الرحمن الرحيم  
 كتاب الجنائز  
 في بيان ما يجب من الجنائز وما لا يجب  
 وما كان من جنائز العرب وما كان من جنائز النصارى  
 وما كان من جنائز الهند وما كان من جنائز الروم  
 وما كان من جنائز الفرس وما كان من جنائز اليونان  
 وما كان من جنائز الرومان وما كان من جنائز الساسانيين  
 وما كان من جنائز القبط وما كان من جنائز الحبشة  
 وما كان من جنائز السودان وما كان من جنائز الهند  
 وما كان من جنائز الصين وما كان من جنائز اليابان  
 وما كان من جنائز الهند وما كان من جنائز اليابان  
 وما كان من جنائز الهند وما كان من جنائز اليابان

صلى الله عليه وسلم من حافظ على ريع ركعات قبل الظهر واربعة بعد ما حرم الله تعالى علينا ما خبرنا عمر بن علي  
 قال حدثنا ابو قتيبة قال حدثنا محمد بن عبد الله الشافعي عن ابيه عن عتبة بن ابي سفيان عن ام حبيبة  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى ريعا قبل الظهر واربعة بعد ما حرم الله تعالى علينا ما خبرنا عمر بن علي  
 والتواب حديث مروان من حديث سعيد بن عبد العزيز ان كتاب لصلاة -

سنة هي  
 كتاب الجنائز وهو قوله لا يموت احد  
 منكم الموت ثم يتولى القيلة قيل  
 ان الطول النوى عن تطلو الموت فلما  
 للقيده كما يصدق ان لا يموت احد  
 الموت من ضراصة نفسه او غيره  
 لانه في هذه التبريم عن فضل الله في  
 يضر في الدنيا ويقتله في اخره ويكر  
 القتل في الدنيا من فساد الاما  
 محسنا بكسر الهمزة بقدر يكون اي  
 لا يتولى القيل ما يكون محسنا اللهم  
 له ان يموت فانه بعد من جنائز العرب  
 واما مسيئا فلان ذلك ليس من جنائز  
 فانه لعله ان يستعيب اي يرجع عن  
 الاساءة ويطلب رضا الله تعالى  
 بالتوبة وجملة اما محسنا للموت  
 التعليل للموت ويمكن ان يكون اما  
 بغير العزة والتقدير لما كان محسنا  
 له التعليل لانه بعد من جنائز العرب  
 قوله تعالى فان كان من الموتين والتمس  
 اعلم قوله الجن من الجنه اي بقية  
 على الجنه قال لعل لما كانت الجنه  
 وهو متضمن بما حسن الجنه والتمس  
 المعنى متضمنة بمذمومة الجنه والتمس  
 معناه من قول القائل محسنا من يقول  
 كانت بل ان باء الشرطية فقال فاكنت  
 اي قال لعل ان لا يكون الجنه بعد الجنه  
 ر قوله الا لا يقتل من جنائز العرب فان  
 كان لا يد مقتنيا الموت فليقل اي  
 فلا يمن من الموت بعد رعته الى الجنه  
 بوجوه الخبرية ر قوله قد كتبت في جنه  
 سبعا اي على ما جاء من الجنه عن  
 انكر على الجنه بقوله ما هم اللذات  
 بالذات المصيبة بجنه قطعها او بالهنة  
 من عدم البنية وللموت هو ما هم  
 اللذات اما ان فكره بجنه فيها اوله  
 اذا جاء ما يبيح من لذات الدنيا  
 شيئا واجه تعالى اعلم ر قوله  
 فتقولوا خيرا اي ادعوا  
 له بالخير لا بالشر وادعوا  
 بالخير مطلقا لا بالويل وخوفه  
 والامر للندب ويحتمل ان  
 المراد اي فلا تقولوا شرا  
 فالمقصود التمس عن الشر  
 الا لا مريد بالخير روا عقبي  
 من لا عقاباى ابد لى سقوط  
 منه اي في معناه بلسه  
 ر عقبي كبرى اي سيدلا  
 صالحا

فقد استدل  
 من لا يموت احد  
 منكم الموت  
 ثم يتولى  
 القيلة  
 قيل ان  
 الطول النوى  
 عن تطلو  
 الموت  
 فلما للقيده  
 كما يصدق  
 ان لا يموت  
 احد الموت  
 من ضراصة  
 نفسه او  
 غيره لانه  
 في هذه  
 التبريم  
 عن فضل  
 الله في  
 يضر في  
 الدنيا  
 ويقتله  
 في اخره  
 ويكر  
 القتل في  
 الدنيا  
 من فساد  
 الاما  
 محسنا  
 بكسر  
 الهمزة  
 بقدر  
 يكون  
 اي لا  
 يتولى  
 القيل  
 ما  
 يكون  
 محسنا  
 اللهم  
 له ان  
 يموت  
 فانه  
 بعد  
 من  
 جنائز  
 العرب  
 واما  
 مسيئا  
 فلان  
 ذلك  
 ليس  
 من  
 جنائز  
 العرب  
 فانه  
 لعله  
 ان  
 يستعيب  
 اي  
 يرجع  
 عن  
 الاساءة  
 ويطلب  
 رضا  
 الله  
 تعالى  
 بالتوبة  
 وجملة  
 اما  
 محسنا  
 للموت  
 التعليل  
 للموت  
 ويمكن  
 ان  
 يكون  
 اما  
 بغير  
 العزة  
 والتقدير  
 لما  
 كان  
 محسنا  
 له  
 التعليل  
 لانه  
 بعد  
 من  
 جنائز  
 العرب  
 قوله  
 تعالى  
 فان  
 كان  
 من  
 الموتين  
 والتمس  
 اعلم  
 قوله  
 الجن  
 من  
 الجنه  
 اي  
 بقية  
 على  
 الجنه  
 قال  
 لعل  
 لما  
 كانت  
 الجنه  
 وهو  
 متضمن  
 بما  
 حسن  
 الجنه  
 والتمس  
 المعنى  
 متضمنة  
 بمذمومة  
 الجنه  
 والتمس  
 معناه  
 من  
 قول  
 القائل  
 محسنا  
 من  
 يقول  
 كانت  
 بل  
 ان  
 باء  
 الشرطية  
 فقال  
 فاكنت  
 اي  
 قال  
 لعل  
 ان  
 لا  
 يكون  
 الجنه  
 بعد  
 الجنه  
 ر قوله  
 الا  
 لا  
 يقتل  
 من  
 جنائز  
 العرب  
 فان  
 كان  
 لا  
 يد  
 مقتنيا  
 الموت  
 فليقل  
 اي  
 فلا  
 يمن  
 من  
 الموت  
 بعد  
 رعته  
 الى  
 الجنه  
 بوجوه  
 الخبرية  
 ر قوله  
 قد  
 كتبت  
 في  
 جنه  
 سبعا  
 اي  
 على  
 ما  
 جاء  
 من  
 الجنه  
 عن  
 انكر  
 على  
 الجنه  
 بقوله  
 ما  
 هم  
 اللذات  
 بالذات  
 المصيبة  
 بجنه  
 قطعها  
 او  
 بالهنة  
 من  
 عدم  
 البنية  
 وللموت  
 هو  
 ما  
 هم  
 اللذات  
 اما  
 ان  
 فكره  
 بجنه  
 فيها  
 اوله  
 اذا  
 جاء  
 ما  
 يبيح  
 من  
 لذات  
 الدنيا  
 شيئا  
 واجه  
 تعالى  
 اعلم  
 ر قوله  
 فتقولوا  
 خيرا  
 اي  
 ادعوا  
 له  
 بالخير  
 لا  
 بالشر  
 وادعوا  
 بالخير  
 مطلقا  
 لا  
 بالويل  
 وخوفه  
 والامر  
 للندب  
 ويحتمل  
 ان  
 المراد  
 اي  
 فلا  
 تقولوا  
 شرا  
 فالمقصود  
 التمس  
 عن  
 الشر  
 الا  
 لا  
 مريد  
 بالخير  
 روا  
 عقبي  
 من  
 لا  
 عقاباى  
 ابد  
 لى  
 سقوط  
 منه  
 اي  
 في  
 معناه  
 بلسه  
 ر عقبي  
 كبرى  
 اي  
 سيدلا  
 صالحا

## كتاب الجنائز

**باب يفتى لموت** - اخبرنا هارون بن عبد الله قال حدثنا عن قل حدثنا ابراهيم بن سعيد عن الزهري  
 عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يموت احدكم الموت  
 محسنا فله ان يزاد خيرا ولها مسيئا فله ان يستعيب اخبرنا عمرو بن عثمان قال حدثنا ابيبة قال حدثنا  
 الزهري حدثني الزهري عن ابي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم لا يموت احدكم الموت اما محسنا فله ان يزاد خيرا او هو خير له ولها مسيئا فله  
 ان يستعيب اخبرنا قتيبة قال حدثنا يزيد بن زريع عن حميد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
 لا يموت احدكم الموت لضربك به في الدنيا ولكن ليقل اللهم احببني ما كانت الحيوة خيرا لي وتوفقي اذا كانت الوفاة  
 خيرا لي اخبرنا علي بن حجر قال حدثنا اسمعيل بن عتبة عن عبد العزيز بن عمر واخبرنا عمران بن موسى قال حدثنا  
 عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز بن عمر عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يموت احدكم الموت  
 لضربك به فان كان لا يد تميتا لموت فليقل اللهم احببني ما كانت الحيوة خيرا لي وتوفقي اذا كانت الوفاة خيرا  
 لي **اللهم احببنا الموت** - اخبرنا احمد بن حنبل عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 المحب وهو البصر عن يونس عن ثابت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدعوا بالموت ولا تمنوه  
 فمن كان داعيا لا بد فليقل اللهم احببني ما كانت الحيوة خيرا لي وتوفقي اذا كانت الوفاة خيرا لي اخبرنا محمد بن بشر  
 قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا اسمعيل قال حدثني قيس قال دخلت على جبارك قد كتبت في بطنه  
 سبعا وقال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ان تدعوا بالموت دعوت به كثرة **ذكر الموت** - اخبرنا  
 الحسين بن حريث قال اخبرنا الفضل بن موسى عن محمد بن عمرو عن اخبرني محمد بن عبد الله بن المبارك  
 قال حدثنا يزيد قال حدثنا محمد بن ابراهيم عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم اكثر واكثر ما ذم اللذات قال ابو عبد الرحمن محمد بن ابراهيم والد ابي بكر بن ابي شيبة اخبرنا محمد بن المنذر  
 عن يحيى عن لا عشم قال حدثني شقيق عن ام سلمة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا  
 حضرتم الميت فتقولوا خيرا فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون فلما مات ابوسلمة قلت يا رسول الله كيف  
 اقول قال قولي اللهم اغفر لنا وله واعقبني منه عقيب حسنة فاعقبني الله عز وجل منه محمدا صلى الله  
 عليه وسلم **باب تلقين الميت** - اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا عمارة بن غزيرة  
 قال حدثنا يحيى بن عمارة قال سمعت ابا سعيد عن اخبرنا

زهرا الربى  
 كتاب الجنائز  
 ولا يموت احدكم الموت اما محسنا فله ان يزاد خيرا او ما مسيئا فله ان يستعيب اي يرجع عن الاساءة ويطلب  
 الرضا قال ابن مالك محسنا ومسيئا خبر يكون مضمرة راكثر وا من ذكرها ذم اللذات بالذات المصيبة بمعنى ما طعم







من كتاب... الى...

سئل... مع عموم المؤمنين...

عنك الى روح الله ورب الجنان... بعضا حتى ياتون به...

فانما... من كتاب...



































عن عبد الله بن عمر قال لما مات عبد الله بن أبي جاه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعطني قبضتك حتى الكفنه فيه وصل عليه استغفر له فأعطاه قبضته ثم قال إذا فرغتم فاذا نوي أصلي عليه فجدبه عمر وقال قد جاء الله أن تصلي على المنافقين فقال أنابن خيرتين استغفر لهما ولا تستغفر لهما فصل على فأنزل الله تعالى ولا تصلي على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره فترك الصلوة عليهم أخبرنا عبد الجبار بن العلاء بن عبد الجبار عن سفيان عن عمرو بن جابر يقول أتى النبي صلى الله عليه وسلم قبر عبد الله بن أبي قحافة فوضع في حفرة فوقه عليه فامر به فأخرج له فوضعه على ركبته والبسه قبضته ونفت عليه من ريقه والله أعلم أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الزهرى البصرى قال حدثنا سفيان عن عمرو بن جابر يقول وكان العباس بالمدينة فطلبت الأتصا رثوبا يكسونه فلم يجدوا قبضا يصلم عليه الا قبض عبد الله بن أبي فكسوه آية أخبرنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا يحيى عن الأعمش عن سمعيل بن مسعود قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال سمعت الأعمش قال سمعت شقيقا قال حدثنا خباب قال ما جرت أمة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينجي وجهه الله فوجت أجرا على الله فماتت لم يأكل من أجره شيئا منهم مصعب بن عمير قتل يوما أحد فلم يجد شيئا فكفنه فيه الا فمراة كفا اذا غطينا رأسه خرجت رجلاه واذا غطيناها رجليه خرج رأسه فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نغطي بها رأسه ونجعل على رجليه اذ خرا ومنا من ابتعت له ثمته فهو هيد لها واللفظ لا سمعيل كيف يكفن المحرم اذا مات - أخبرنا عتبة بن عبد الله قال حدثنا يونس بن نافع عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوا المحرم في ثوبيه اللذين أحرم فيهما واغسلوه بجم وسدر وكفنوه في ثوبيه

قال  
قال  
قال

سند هي  
قوله فاذ نوي (فاد نوي) بعد الهزاة أى اهلوق (اصل عليه) استشفاف وليس بجواب امر ولا كان اصل بكاء الا ان يقال ان الهزاة للشباع او لمعاملة المعلن معاملة الصبي وهو تكلف بلا حاجة فهناك الله استشكل بان تزول قوله تعالى لا تصلي على أحد منهم كان بعد جيب بان عمر فهم من قوله فذن يغفر الله لهم ومع الصلوة عليهم فاحتمل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان لا تمنع فان قلت كيف لعمر ان يقول او يقتد لك وفيه اتمام للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم بارتكاب المنهي عنه قلت لعنه جوهرا للنسيان والمهوف اذ ان يذكره ذلك ويمكن ان يقال قوله تعالى ذكره على وجه الاستفسار والسؤال كابدل عليه فقلت ليس الله تعالى ليتوسل به الى فمما ظن غيبا واما ما يشعر به بعضهم ان النبي كان متحققا لان الصلوة استغفار للميت وقد نهي صلى الله تعالى عليه وسلم عن الاستغفار للميت كين بقوله تعالى ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين فليس يشق اذ لا يذم من كون الميت منافقا ان يكون مشركا والظاهر ان الحكم كان في حق المشركين هو النبي وفي حق المنافقين التخيير ثم نزل المنع والنهي والله تعالى أعلم بقوله قد نهيتم عن هذا الحديث مخالف للحدود السابق فانه صريح في انه حضر الصلوة عليه واعطاه القيصم قيل ورواية ابن عباس عن عمر كما ذكرها الترمذي وعنها اشهد صراحة في ذلك فخطب ادى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم للصلوة عليه فقام اليه الى ان قال ثم صلى عليه ومشى معه فقام على قبره حتى فرغ منه فانه صريح في انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان مع الجنائزة الى ان اتى به القبر وهذا الحديث يفيد انه جاء بعد ذلك والبسه القيصم بعد وقد تكلف بعضهم في التوفيق بما لا يد فهم الايراد بالكلية والله تعالى أعلم بقوله لا يقصر عبد الله بن ابي فقيهانه انما البسه قبضته مكانا فاة لقبصر اعطاه القيصم بقوله لم يأكل من أجره شيئا كناية عن الضمان التي تناولها من ادله من الفتوح راينعت بفتح الهزاة وسكون القمية وفتح النون اي نصبت ريد بها بفتح اوله وكسر الدال المهملة أى عتبتها وقيل بتثنية الدال المهملة أى

منظور لما مات عبد الله بن أبي جاه اعطى قبضته حتى الكفنه فيه وصل عليه استغفر له فأعطاه قبضته ثم قال إذا فرغتم فاذا نوي أصلي عليه فجدبه عمر وقال قد جاء الله أن تصلي على المنافقين فقال أنابن خيرتين استغفر لهما ولا تستغفر لهما فصل على فأنزل الله تعالى ولا تصلي على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره فترك الصلوة عليهم أخبرنا عبد الجبار بن العلاء بن عبد الجبار عن سفيان عن عمرو بن جابر يقول أتى النبي صلى الله عليه وسلم قبر عبد الله بن أبي قحافة فوضع في حفرة فوقه عليه فامر به فأخرج له فوضعه على ركبته والبسه قبضته ونفت عليه من ريقه والله أعلم أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الزهرى البصرى قال حدثنا سفيان عن عمرو بن جابر يقول وكان العباس بالمدينة فطلبت الأتصا رثوبا يكسونه فلم يجدوا قبضا يصلم عليه الا قبض عبد الله بن أبي فكسوه آية أخبرنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا يحيى عن الأعمش عن سمعيل بن مسعود قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال سمعت الأعمش قال سمعت شقيقا قال حدثنا خباب قال ما جرت أمة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينجي وجهه الله فوجت أجرا على الله فماتت لم يأكل من أجره شيئا منهم مصعب بن عمير قتل يوما أحد فلم يجد شيئا فكفنه فيه الا فمراة كفا اذا غطينا رأسه خرجت رجلاه واذا غطيناها رجليه خرج رأسه فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نغطي بها رأسه ونجعل على رجليه اذ خرا ومنا من ابتعت له ثمته فهو هيد لها واللفظ لا سمعيل كيف يكفن المحرم اذا مات - أخبرنا عتبة بن عبد الله قال حدثنا يونس بن نافع عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوا المحرم في ثوبيه اللذين أحرم فيهما واغسلوه بجم وسدر وكفنوه في ثوبيه

قوله تسليما	ظاهر ان الراكب	مخبر وكونه جام	في خصوص لا يجر	اذ الصبرة لمعوا	اللفظ هو لا يجر	عمر بن الخطاب	اللذان على العهد	اي ذلك المحرم	الذي هو يوم	الكلام ويرى	ان الحظم	مخصوص به	ولا يخفى ان	الاصول هو	وان كان اللفظ	مخصوصا لاذن	لدى القيصم	منه	وما ذكره من	+	+	+	+
-------------	----------------	----------------	----------------	-----------------	-----------------	---------------	------------------	---------------	-------------	-------------	----------	----------	-------------	-----------	---------------	-------------	------------	-----	-------------	---	---	---	---



























في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى ان الله خلق كل دابة من نفسه...

عن خالته امر المؤمنين عائشة قالت اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بصبي من صبيان الانصاريين...

سند هـ قوله طوي قيل هو اسم الجنة لثبوتها فيها واصلا على من الطيبة قيل فرم...

في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى ان الله خلق كل دابة من نفسه...

واضح ونقله البيهقي في الاعتقاد وهو مقتضى ما قال ابن عبد البر وهو مقتضى ما قال ابن حجر...

في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى ان الله خلق كل دابة من نفسه...

في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى ان الله خلق كل دابة من نفسه...

في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى ان الله خلق كل دابة من نفسه...

في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى ان الله خلق كل دابة من نفسه...







في قوله صلى الله عليه وسلم  
 من صلى علي في يوم الجمعة  
 لم يمت حتى يرى مقعده في الجنة  
 في قوله صلى الله عليه وسلم  
 من صلى علي في يوم الجمعة  
 لم يمت حتى يرى مقعده في الجنة  
 في قوله صلى الله عليه وسلم  
 من صلى علي في يوم الجمعة  
 لم يمت حتى يرى مقعده في الجنة

سند هي  
 رشيد على هؤلاء اي لم باعمر  
 بن لوارواهم بعد ولم يصل عليهم  
 من يقول بالصلاة على الشهيد يري  
 ان معناه ما وصل على احد كصلاة  
 على حمزة حيث صلى عليه مرارا ووصل  
 على غير حمزة والله تعالى اعلم  
 (اصحفت اي تزوجت رفا اذ لقتهم  
 بالذال المجرية اي بلغت منه الجهد  
 حتى قاتل فادركه) على بناء المفعول  
 ولم يصل عليه لثلاثه فتدبره العباد  
 (قول الحسن اليها) او هو بذلك  
 لا فماتت ولان اهل القرية قد  
 جوهرة ذلك المصالحم من العار  
 وفشكت يشهد به الكافي على بناء  
 الفاعل ونصبه للثبات على بناء  
 المفعول ورفع الثبات في جمعت  
 ولغت لثلاثه تنكشف في قلبها  
 وانظر ايجاز في صل عليه لم يعلم  
 انما ماتت ناشية فالامام وغير  
 وان جادت من الجود كما نها  
 تصدق بالنفس بتمت لقرت الله  
 ما أدى الى الموت قول حمزة  
 يشهد به الزاوي وتغنيها واوله  
 من اي فرقه جزاء ثلاثة وهذا  
 مبن على تساوي قيمته قد استبعد  
 وقوم ذلك من لا يقول به ان كيف  
 يكون رجل له ستة اهد من غير  
 بيت وكامل ولا طعام ولا قليل او  
 كثير وايضا كيف تكون الستة  
 متساوية قيمة قلت يمكن ان يكون  
 لغير اصل له العهد وقيمة وقا  
 بعد ذلك من قريب ايضا يجوز انه  
 ما بقي بعد الفراق من جهته واوله  
 وقضاء ديونه الا ذلك والتمسوا  
 كثير في القيمة فغيره من اوله  
 المنجز اعم لا يترك العمل به مثل ذلك  
 الاستعدادات والله تعالى اعلم  
 غل اي خن والقيمة قبل القسمة  
 ربا ستاد مدعين) اي قد ربا ستاد  
 درهمين او كلمة ما نافية (قول صلوا  
 على صاحبكم) كان لا يصل اوله على  
 المديون الذي ماتوا وفاء تخيرا  
 من الدين ثلما توسع الله تعالى عليه  
 كان يؤدي الدين ويصل عليه  
 (بالوفاء اي هذا العهد مقرون  
 بالوفاء بمعنى عليك ان توفى ما ستاد  
 به من يقول بصفة الكفالة من  
 الميت والله تعالى اعلم +

ثم يقول في الكثر اخذ القرآن فاذا اشير الى احد ما قدمه في الحد قال انما شهيد على هؤلاء وامر بد فهدم  
 بدا هم ولم يصل عليهم ولم يمسوا باب ترك الصلاة على المرجوم - اخبرنا محمد بن يحيى في نوح بن جديس  
 قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن الزهري عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله ان  
 رجلا من اسلم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنا فاعرض عنه ثم اعترف فاعرض عنه ثم  
 اعترف فاعرض عنه حتى شهد على نفسه اربع مرات فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابك جنون قال لا قال  
 اخصنت قال نعم فامر به النبي صلى الله عليه وسلم فرجم فلما اذلقته الحجارة فرأه فادرك فرجم فمات فقال له  
 النبي صلى الله عليه وسلم خيرا ولو يصل عليه الصلاة على المرجوم - اخبرنا اسمعيل بن مسعود قال حدثنا  
 خالد قال حدثنا هشام بن يحيى بن ابي كثير عن ابى قلابة عن ابى المهلب عن عمر بن حصين ان امرأة من  
 جينة اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني زينت وهي حبيبي فدفعها الى وليها فقال احسن اليها فاذا  
 وضعت فاتي بها فلما وضعت جاءها فامر بها فشكت عليها شيئا ثم رجها ثم صلى عليها فقال لعمر انصل  
 عليها وقد ننت فقال لقد تابت توبة لو قسمت على سبعين من اهل المدينة لو سبعتهم وهل وجدت  
 توبة افضل من ان جادت بنفسها لله عز وجل الصلاة على من يحيف في وصيته - اخبرنا على  
 ابن حجر قال حدثنا هشيم بن منصور وهو ابن زاذان عن الحسن بن عمران بن حصين ان رجلا اخطق  
 ستة مملوكين له عند موته ولم يكن له مال غيرهم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فغضب من ذلك وقال لقت  
 همت ان لا يصل عليه ثم دعاه مملوكيه فجزاهم ثلثة اجزاء ثم افرع بيدهم فاعتق اثنين واراق اربعة الصلاة  
 على من غل - اخبرنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا يحيى بن سعيد بن يحيى بن سعيد الانصاري عن  
 محمد بن يحيى بن جبان عن ابى عمرة عن زيد بن خالد قال مات رجل بخير فقال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم صلوا على صاحبكم انه غل في سبيل الله ففتشنا مناعة فوجدنا فيه خيرا من خيرا وهو ما يساوي  
 درهمين الصلاة على من عليه بن - اخبرنا محمد بن غيلان قال حدثنا ابو داود قال حدثنا شعبان بن  
 ابن عبد الله بن موهب سمعت عبد الله بن ابى قتادة يحدث عن ابىه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى برجل  
 من الانصار ليصلي عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم فان عليه ينا قال ابو قتادة هو علي  
 قال النبي صلى الله عليه وسلم بالوفاء قال بالوفاء فصلى عليه اخبرنا عمر بن علي وعبد بن المثنى قال حدثنا يحيى  
 قال حدثنا يزيد هو يزيد بن ابى عبيد قال حدثنا سلمة يعني ابن الاكوع قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم  
 فقالوا يا نبي الله صل عليها قال هل تركت علي بن قالوا نعم قال هل تركت من شي قالوا لا قال صلوا على صاحبكم  
 قال رجل من الانصار يقال له ابو قتادة صل عليه علي دينه فصلى عليه اخبرنا نوح بن جديس القومسي قال  
 حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن ابى سلمة عن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يصل  
 على رجل عليه بن فاتي بميت فسأل اهل دينه قالوا نعم عليه دينار ان قال صلوا على صاحبكم قال ابو قتادة

**وهو الرقي**  
 راقا شهيد على هؤلاء اي لم باعمر  
 بن لوارواهم بعد ولم يصل عليهم  
 من يقول بالصلاة على الشهيد يري  
 ان معناه ما وصل على احد كصلاة  
 على حمزة حيث صلى عليه مرارا ووصل  
 على غير حمزة والله تعالى اعلم  
 (اصحفت اي تزوجت رفا اذ لقتهم  
 بالذال المجرية اي بلغت منه الجهد  
 حتى قاتل فادركه) على بناء المفعول  
 ولم يصل عليه لثلاثه فتدبره العباد  
 (قول الحسن اليها) او هو بذلك  
 لا فماتت ولان اهل القرية قد  
 جوهرة ذلك المصالحم من العار  
 وفشكت يشهد به الكافي على بناء  
 الفاعل ونصبه للثبات على بناء  
 المفعول ورفع الثبات في جمعت  
 ولغت لثلاثه تنكشف في قلبها  
 وانظر ايجاز في صل عليه لم يعلم  
 انما ماتت ناشية فالامام وغير  
 وان جادت من الجود كما نها  
 تصدق بالنفس بتمت لقرت الله  
 ما أدى الى الموت قول حمزة  
 يشهد به الزاوي وتغنيها واوله  
 من اي فرقه جزاء ثلاثة وهذا  
 مبن على تساوي قيمته قد استبعد  
 وقوم ذلك من لا يقول به ان كيف  
 يكون رجل له ستة اهد من غير  
 بيت وكامل ولا طعام ولا قليل او  
 كثير وايضا كيف تكون الستة  
 متساوية قيمة قلت يمكن ان يكون  
 لغير اصل له العهد وقيمة وقا  
 بعد ذلك من قريب ايضا يجوز انه  
 ما بقي بعد الفراق من جهته واوله  
 وقضاء ديونه الا ذلك والتمسوا  
 كثير في القيمة فغيره من اوله  
 المنجز اعم لا يترك العمل به مثل ذلك  
 الاستعدادات والله تعالى اعلم  
 غل اي خن والقيمة قبل القسمة  
 ربا ستاد مدعين) اي قد ربا ستاد  
 درهمين او كلمة ما نافية (قول صلوا  
 على صاحبكم) كان لا يصل اوله على  
 المديون الذي ماتوا وفاء تخيرا  
 من الدين ثلما توسع الله تعالى عليه  
 كان يؤدي الدين ويصل عليه  
 (بالوفاء اي هذا العهد مقرون  
 بالوفاء بمعنى عليك ان توفى ما ستاد  
 به من يقول بصفة الكفالة من  
 الميت والله تعالى اعلم +

والاشارة  
 الاصل والاصح  
 (صلوا على صاحبكم) فان عليه  
 من المؤمنين الذي لم يتركه وفاء  
 على من غل في سبيل الله ففتشنا  
 مناعة فوجدنا فيه خيرا من خيرا  
 وهو ما يساوي درهمين الصلاة  
 على من عليه بن - اخبرنا محمد  
 بن غيلان قال حدثنا ابو داود  
 قال حدثنا شعبان بن عبد الله  
 بن موهب سمعت عبد الله بن ابى  
 قتادة يحدث عن ابىه ان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم اتى برجل  
 من الانصار ليصلي عليه فقال النبي  
 صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم  
 فان عليه ينا قال ابو قتادة هو علي  
 قال النبي صلى الله عليه وسلم بالوفاء  
 قال بالوفاء فصلى عليه اخبرنا عمر  
 بن علي وعبد بن المثنى قال حدثنا  
 يحيى بن جابر قال كان النبي صلى  
 الله عليه وسلم لا يصل على رجل عليه  
 بن فاتي بميت فسأل اهل دينه قالوا  
 نعم عليه دينار ان قال صلوا على  
 صاحبكم قال ابو قتادة

والاشارة  
 الاصل والاصح  
 (صلوا على صاحبكم) فان عليه  
 من المؤمنين الذي لم يتركه وفاء  
 على من غل في سبيل الله ففتشنا  
 مناعة فوجدنا فيه خيرا من خيرا  
 وهو ما يساوي درهمين الصلاة  
 على من عليه بن - اخبرنا محمد  
 بن غيلان قال حدثنا ابو داود  
 قال حدثنا شعبان بن عبد الله  
 بن موهب سمعت عبد الله بن ابى  
 قتادة يحدث عن ابىه ان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم اتى برجل  
 من الانصار ليصلي عليه فقال النبي  
 صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم  
 فان عليه ينا قال ابو قتادة هو علي  
 قال النبي صلى الله عليه وسلم بالوفاء  
 قال بالوفاء فصلى عليه اخبرنا عمر  
 بن علي وعبد بن المثنى قال حدثنا  
 يحيى بن جابر قال كان النبي صلى  
 الله عليه وسلم لا يصل على رجل عليه  
 بن فاتي بميت فسأل اهل دينه قالوا  
 نعم عليه دينار ان قال صلوا على  
 صاحبكم قال ابو قتادة



















قوله انما المشركون نجس... قوله انما المشركون نجس... قوله انما المشركون نجس...

عن الاسود بن قيس عن زهير بن اعين عن حريز بن النضر... قوله انما المشركون نجس... قوله انما المشركون نجس...

سند هي... قوله انما المشركون نجس... قوله انما المشركون نجس... قوله انما المشركون نجس...

قوله انما المشركون نجس... قوله انما المشركون نجس... قوله انما المشركون نجس...

زهر الربيعي عن ابن عباس قال جعلت تحت رسول الله صلى الله عليه وسلم... قوله انما المشركون نجس...

قوله انما المشركون نجس... قوله انما المشركون نجس... قوله انما المشركون نجس...



















قوله صلى الله عليه وسلم قال لا تقعدوا على القبور اتخذ القبور مساجد - اخبرنا عمر بن علي  
حدثنا خالد بن الحارث حدثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة عن النبي صلى  
عليه وسلم قال لعن الله قوما اتخذوا قبورا انبياءهم مساجد اخبرنا محمد بن عبد الرحيم ابو يحيى  
صاعقة حدثنا ابوسلمة الخزازي حدثنا الليث بن سعد عن يزيد بن الهاد عن ابن شهاب عن  
سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله اليهود والنصارى  
اتخذوا قبورا انبياءهم مساجد كراهية المشي بين القبور في النعال السبتية - اخبرنا  
محمد بن عبد الله بن المبارك حدثنا وكيع عن الاسود بن شيبان وكان ثقة عن خالد بن سمير عن  
ابن شريك ان بشير بن الخصاصية قال كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبره  
وقبور المسلمين فقال لقد سبق هؤلاء شر كثيرا ثم مر على قبور المشركين فقال لقد سبق هؤلاء  
خيرا كثيرا فحانت منه التفاتة فرأى رجلا يمشي بين القبور في نعليه فقال يا صاحب السبتيتين  
القمها التسهيل في غير السبتية - اخبرنا احمد بن ابي عبد الله الوترابي حدثنا يزيد بن زريع  
عن سعيد بن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا وضع في قبره وتولى  
عنه اصابه انه ليسمع قرع نعالهم المسألة في القبر - اخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك  
وابراهيم بن يعقوب بن اسحق قال احد ثنايونس بن محمد عن شيبان عن قتادة اخبرنا انس بن  
مالك قال قال نبي الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا وضع في قبره وتولى عنه اصابه انه  
ليسمع قرع نعالهم قال فيأتيه ملكان فيقولان له ما كنت تقول في هذا الرجل فاما  
المؤمن فيقول لا شهد انه عبد الله ورسوله فيقال له انظر الى مقعدك من النار قد ابد لك  
الله به مقعدا من الجنة قال لبي صلى الله عليه وسلم فيراها جميعا مسألة الكافر  
اخبرنا احمد بن ابي عبد الله حدثنا يزيد بن زريع عن سعيد بن قتادة عن انس ان النبي  
صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا وضع في قبره وتولى عنه اصابه انه ليسمع قرع نعالهم اتاه  
ملكان فيقولان له ما كنت تقول في هذا الرجل فاما المؤمن فيقول اشهد انه عبد الله  
ورسوله فيقال له انظر الى مقعدك من النار قد ابد لك الله مقعدا خيرا منه قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فيراها جميعا واما الكافر والمنافق فيقال له ما كنت تقول في هذا الرجل فيقول  
لا ادري كنت اقول كما يقول الناس فيقال له لا تدريت ولا تلتيت ثم يضرب ضربة بين اذنيه  
فيصير صبيحة يسمعها من يمينه غير الثقلين من قتله بطنه - اخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك  
حدثنا خالد بن شعبة قال اخبرني جامع بن شداد قال سمعت عبد الله بن يسار قال  
كنت جالسا وسليمان بن صرد وخالد بن عرفة فذكروا ان رجلا توفي مات بطنه فاذا  
ها ليشهيمان ان يكونا شهدا اجازته فقال احدهما للاخر الم يقل رسول الله صلى الله عليه

صلى الله عليه وسلم قال لا تقعدوا على القبور اتخذ القبور مساجد - اخبرنا عمر بن علي  
حدثنا خالد بن الحارث حدثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة عن النبي صلى  
عليه وسلم قال لعن الله قوما اتخذوا قبورا انبياءهم مساجد اخبرنا محمد بن عبد الرحيم ابو يحيى  
صاعقة حدثنا ابوسلمة الخزازي حدثنا الليث بن سعد عن يزيد بن الهاد عن ابن شهاب عن  
سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله اليهود والنصارى  
اتخذوا قبورا انبياءهم مساجد كراهية المشي بين القبور في النعال السبتية - اخبرنا  
محمد بن عبد الله بن المبارك حدثنا وكيع عن الاسود بن شيبان وكان ثقة عن خالد بن سمير عن  
ابن شريك ان بشير بن الخصاصية قال كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبره  
وقبور المسلمين فقال لقد سبق هؤلاء شر كثيرا ثم مر على قبور المشركين فقال لقد سبق هؤلاء  
خيرا كثيرا فحانت منه التفاتة فرأى رجلا يمشي بين القبور في نعليه فقال يا صاحب السبتيتين  
القمها التسهيل في غير السبتية - اخبرنا احمد بن ابي عبد الله الوترابي حدثنا يزيد بن زريع  
عن سعيد بن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا وضع في قبره وتولى  
عنه اصابه انه ليسمع قرع نعالهم المسألة في القبر - اخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك  
وابراهيم بن يعقوب بن اسحق قال احد ثنايونس بن محمد عن شيبان عن قتادة اخبرنا انس بن  
مالك قال قال نبي الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا وضع في قبره وتولى عنه اصابه انه  
ليسمع قرع نعالهم قال فيأتيه ملكان فيقولان له ما كنت تقول في هذا الرجل فاما  
المؤمن فيقول لا شهد انه عبد الله ورسوله فيقال له انظر الى مقعدك من النار قد ابد لك  
الله به مقعدا من الجنة قال لبي صلى الله عليه وسلم فيراها جميعا مسألة الكافر  
اخبرنا احمد بن ابي عبد الله حدثنا يزيد بن زريع عن سعيد بن قتادة عن انس ان النبي  
صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا وضع في قبره وتولى عنه اصابه انه ليسمع قرع نعالهم اتاه  
ملكان فيقولان له ما كنت تقول في هذا الرجل فاما المؤمن فيقول اشهد انه عبد الله  
ورسوله فيقال له انظر الى مقعدك من النار قد ابد لك الله مقعدا خيرا منه قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فيراها جميعا واما الكافر والمنافق فيقال له ما كنت تقول في هذا الرجل فيقول  
لا ادري كنت اقول كما يقول الناس فيقال له لا تدريت ولا تلتيت ثم يضرب ضربة بين اذنيه  
فيصير صبيحة يسمعها من يمينه غير الثقلين من قتله بطنه - اخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك  
حدثنا خالد بن شعبة قال اخبرني جامع بن شداد قال سمعت عبد الله بن يسار قال  
كنت جالسا وسليمان بن صرد وخالد بن عرفة فذكروا ان رجلا توفي مات بطنه فاذا  
ها ليشهيمان ان يكونا شهدا اجازته فقال احدهما للاخر الم يقل رسول الله صلى الله عليه

مسلم من يقتله بطنه لم يعذب في قبره فقال  
وهو الربوي وروي فهدى بالدلالة لمطة قال النورسي وهما متقاربان قال ويقرب منها ككرة ووكرة (لا دريت ولا تلتيت)  
قال الخطابي هكذا يرويه الحدوث والصواب ولا تلتيت على وزن افتعلت من قولهم ما الموت هذا امر اي ما استطعت  
وقال معناه ولا قرأت اي لا تلوت فقلوبوا الواو ليزد وجب الكلام مع دريت قال الازهرى ويروى اقلبت يدعو  
عليه ان لا يتلوا هله اي لا يكون لها اولاد تتلوا هار من يقتله بطنه قال في النهاية اي الذي يسموت

سئل  
قوله مساجد اي قبلة للصلاة يصلون  
اليها او يمسجون عليها يصلون فيها  
وتعمل وجعل كراهية انه قد يفضى الى عبادتي  
نفس تعريسا في الانبياء والاحبار فلو  
لقد سبق هؤلاء شر كثيرا اي سبقوه  
حتى جعلوه وراة ظهورهم ووصلوا الى  
خبر الكفار بالعكس وايضا السبتية  
بكل اسين نسبة الى السبت وهو جوارح  
المدبوغة بالقرظ يتخذ منها النعال الريد  
بها النعال المتخذة من السبت واو  
بالختم احترام المقابر عن المشي بينها  
او لقد رها او لا خيال في مشي قيل في  
الحديث كراهية المشي بالنعال بين القبور  
قلت لا يتم الا على بعض الوجوه المذكورة  
(قوله التسهيل في غير السبتية) يريد ان  
قوله انه ليسمع قرع نعالهم يدل على  
جواز المشي في المقابر انما لا يسمع قرع  
النعال الا اذا مشوا بها والحديث المتقدم يدل  
على عدم الجواز في غير النعال  
هذا على غير السبتية توفيقا بين الحديثين  
قد عرفت ان دلالة الحديث المتقدم على عدم  
الجواز انما هي على بعض الوجوه وكذا لو بحث  
في دلالة هذا الحديث على الجواز بان يقال لا يسمع  
من ذلك جواز مشيهم بها فانه يتلوا انه  
ذكر لك صلى الله تعالى عليه وسلم على اولاد  
الناس ولا يلزم من هذه الحكاية من غير  
انكار وتقرير مشيهم بها سيما اذا سبق منه  
الذي الذي تقدم فبعضه قد يسمع دلالة  
الحديث المتقدم على النهي لا يباح هذه الحكاية  
ولا يدل على خلافه والله تعالى اعلم بقوله  
فيقعدان من الاقعد في هذا الرجل اي  
في الرجل المشهور بين اظهركم ولا يلزم منه  
الحضور وتركها ما يشعر بالتعظيم لثلاث  
يصير تلقينا وهو لا يناسب موضع الحديث  
(قوله كنت اقول كما يقول الناس) يريد ان  
كان مقلدا في دينه للناس فلم يكن متفردا  
عنه بل يذهب فلا اعتراض عليه حقا كان  
ما عليه باطلا ولا دريت اي لا عرفت بنفسك  
امر الدين ولا تلتيت اي ولا تبعت من  
حقق الامر على امره اي تقليد غير الحق  
واما فيهم تقليد اهل التحقيق فبعضه ان تقليد  
اهل التحقيق نافع والله تعالى اعلم وقيل اصل  
تلوت بالواو بمعنى قرأت الا انه قلبت الواو  
للأزد واجرب بين اذنيه اي على وجه  
قوله من يقتله بطنه قيل هو ان يقتله  
الا سهال وقيل الاستسقاء قيل لا يوجد  
شاهد ان الميت بالبطن لا يزال عقله  
حاضرا ودهنه باقيا الى حين موته

سئل  
قوله مساجد اي قبلة للصلاة يصلون  
اليها او يمسجون عليها يصلون فيها  
وتعمل وجعل كراهية انه قد يفضى الى عبادتي  
نفس تعريسا في الانبياء والاحبار فلو  
لقد سبق هؤلاء شر كثيرا اي سبقوه  
حتى جعلوه وراة ظهورهم ووصلوا الى  
خبر الكفار بالعكس وايضا السبتية  
بكل اسين نسبة الى السبت وهو جوارح  
المدبوغة بالقرظ يتخذ منها النعال الريد  
بها النعال المتخذة من السبت واو  
بالختم احترام المقابر عن المشي بينها  
او لقد رها او لا خيال في مشي قيل في  
الحديث كراهية المشي بالنعال بين القبور  
قلت لا يتم الا على بعض الوجوه المذكورة  
(قوله التسهيل في غير السبتية) يريد ان  
قوله انه ليسمع قرع نعالهم يدل على  
جواز المشي في المقابر انما لا يسمع قرع  
النعال الا اذا مشوا بها والحديث المتقدم يدل  
على عدم الجواز في غير النعال  
هذا على غير السبتية توفيقا بين الحديثين  
قد عرفت ان دلالة الحديث المتقدم على عدم  
الجواز انما هي على بعض الوجوه وكذا لو بحث  
في دلالة هذا الحديث على الجواز بان يقال لا يسمع  
من ذلك جواز مشيهم بها فانه يتلوا انه  
ذكر لك صلى الله تعالى عليه وسلم على اولاد  
الناس ولا يلزم من هذه الحكاية من غير  
انكار وتقرير مشيهم بها سيما اذا سبق منه  
الذي الذي تقدم فبعضه قد يسمع دلالة  
الحديث المتقدم على النهي لا يباح هذه الحكاية  
ولا يدل على خلافه والله تعالى اعلم بقوله  
فيقعدان من الاقعد في هذا الرجل اي  
في الرجل المشهور بين اظهركم ولا يلزم منه  
الحضور وتركها ما يشعر بالتعظيم لثلاث  
يصير تلقينا وهو لا يناسب موضع الحديث  
(قوله كنت اقول كما يقول الناس) يريد ان  
كان مقلدا في دينه للناس فلم يكن متفردا  
عنه بل يذهب فلا اعتراض عليه حقا كان  
ما عليه باطلا ولا دريت اي لا عرفت بنفسك  
امر الدين ولا تلتيت اي ولا تبعت من  
حقق الامر على امره اي تقليد غير الحق  
واما فيهم تقليد اهل التحقيق فبعضه ان تقليد  
اهل التحقيق نافع والله تعالى اعلم وقيل اصل  
تلوت بالواو بمعنى قرأت الا انه قلبت الواو  
للأزد واجرب بين اذنيه اي على وجه  
قوله من يقتله بطنه قيل هو ان يقتله  
الا سهال وقيل الاستسقاء قيل لا يوجد  
شاهد ان الميت بالبطن لا يزال عقله  
حاضرا ودهنه باقيا الى حين موته

قوله مساجد اي قبلة للصلاة يصلون اليها او يمسجون عليها يصلون فيها وتعمل وجعل كراهية انه قد يفضى الى عبادتي نفس تعريسا في الانبياء والاحبار فلو لقد سبق هؤلاء شر كثيرا اي سبقوه حتى جعلوه وراة ظهورهم ووصلوا الى خبر الكفار بالعكس وايضا السبتية بكل اسين نسبة الى السبت وهو جوارح المدبوغة بالقرظ يتخذ منها النعال الريد بها النعال المتخذة من السبت واو بالختم احترام المقابر عن المشي بينها او لقد رها او لا خيال في مشي قيل في الحديث كراهية المشي بالنعال بين القبور قلت لا يتم الا على بعض الوجوه المذكورة (قوله التسهيل في غير السبتية) يريد ان قوله انه ليسمع قرع نعالهم يدل على جواز المشي في المقابر انما لا يسمع قرع النعال الا اذا مشوا بها والحديث المتقدم يدل على عدم الجواز في غير النعال هذا على غير السبتية توفيقا بين الحديثين قد عرفت ان دلالة الحديث المتقدم على عدم الجواز انما هي على بعض الوجوه وكذا لو بحث في دلالة هذا الحديث على الجواز بان يقال لا يسمع من ذلك جواز مشيهم بها فانه يتلوا انه ذكر لك صلى الله تعالى عليه وسلم على اولاد الناس ولا يلزم من هذه الحكاية من غير انكار وتقرير مشيهم بها سيما اذا سبق منه الذي الذي تقدم فبعضه قد يسمع دلالة الحديث المتقدم على النهي لا يباح هذه الحكاية ولا يدل على خلافه والله تعالى اعلم بقوله فيقعدان من الاقعد في هذا الرجل اي في الرجل المشهور بين اظهركم ولا يلزم منه الحضور وتركها ما يشعر بالتعظيم لثلاث يصير تلقينا وهو لا يناسب موضع الحديث (قوله كنت اقول كما يقول الناس) يريد ان كان مقلدا في دينه للناس فلم يكن متفردا عنه بل يذهب فلا اعتراض عليه حقا كان ما عليه باطلا ولا دريت اي لا عرفت بنفسك امر الدين ولا تلتيت اي ولا تبعت من حقق الامر على امره اي تقليد غير الحق واما فيهم تقليد اهل التحقيق فبعضه ان تقليد اهل التحقيق نافع والله تعالى اعلم وقيل اصل تلوت بالواو بمعنى قرأت الا انه قلبت الواو للأزد واجرب بين اذنيه اي على وجه قوله من يقتله بطنه قيل هو ان يقتله الا سهال وقيل الاستسقاء قيل لا يوجد شاهد ان الميت بالبطن لا يزال عقله حاضرا ودهنه باقيا الى حين موته



























قوله الكائن... من الامور التي... في يوم القيامة... من الامور التي...

ثم قرأ كما بدأنا اول خلق بقية اخرجنا عمرو بن عثمان حدثنا بقية قال اخبرني الزبيدي قال اخبرني الزهري عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يبعث الناس يوم القيامة حفاة عراة غرلا فقالت عائشة فكيف بالعموات قال لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه اخرجنا عمرو بن علي حدثنا يحيى حدثنا ابو يونس القشيري قال حدثني ابن ابي مليكة عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انكم تحشرون حفاة عراة قلت الرجال والنساء ينظر بعضهم الى بعض قال ان الامر اشد من ان يهتبه احد ذلك اخرجنا يحيى بن عبد الله بن المبارك حدثنا ابو هشام حدثنا وهب بن خالد ابو بكر حدثنا ابن طاووس عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحشر الناس يوم القيامة على ثلاث طرائق را حبين را هين الثان على يميني وثلاثة على بغير اربعة على بغير عشرة على بغير و تحشرون بقية النار تقيل معهم حيث قالوا وتبيت معهم حيث باتوا وتصبر معهم حيث اصبروا وتسي معهم حيث امسوا اخرجنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى عن الوليد بن جميع حدثنا ابو الطويل عن حذيفة ابن اسيد عن ابي ذر قال ان الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم حدثني ان الناس يحشرون ثلاثة افواج فوج راكين طاعين كاسين وفوج تسبحهم الملائكة على وجوههم ويحشرهم النار وفوج يمشون ويسعون يلقي الله الافة على الظنر فلا يقى حتى ان الرجل لتكون له الحديقة يعطيها يذات القتب لا يقدر عليها ذكر اول من يكسى - اخرجنا محمود بن غيلان قال اخبرنا وكيع ووهب بن جبر و ابو داود عن شعبة عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم بالموعظة فقال يا ايها الناس انكم محشورون الى الله عز وجل عراة قال ابو داود وحفاة غرلا فقال وكيع ووهب عراة كما بدأنا اول خلق بقية قال اول من يكسى يوم القيامة ابراهيم عليه السلام وانه سيوتى قال ابو داود يجاء قال وهب وكيع سيوتى برجال من امتي فيؤخذ بهم ذات الشمال

الاجل

سند هي (قوله فكيف بالعموات) اي تنكفت العموات وينظر بعضهم الى عورة بعض يغنيه عن النظر الى غيره فضلا عن العورة ر قوله يحشر الناس يوم القيامة ظاهرة انه حشر الاخرة وغالب العلماء على انه حشر في الدنيا وهو اخر اشراط القيامة وهذا هو المناسب لما سيبي من القبول والبيتوتة ونحوهما فيعمل قوله يوم القيامة على معنى قرب يوم القيامة او بعد زمان اخبر العلامات من يوم القيامة مجازا اعطاء للقريب من الشيء حكيم ذلك الشيء ر قوله ويسعون من السعي اي يجهدون في الارض من شدة المشقة والافقة اي آفة الموت ربذات القتب اي بالناتفة وهذا لا يتناسب الاخرة والقتب يقتضين العمل كالا كان لغير ر قوله فيؤخذ بهم ذات الشمال اي طريق النار لظلم الله بارتدوا بعد صلواته تعالى عليه وسلم من اصحاب مسيئة ونحوهم

٢٩٥

قوله الكائن... من الامور التي... في يوم القيامة... من الامور التي... من الامور التي... من الامور التي...

قوله الكائن... من الامور التي... في يوم القيامة... من الامور التي... من الامور التي... من الامور التي...

قوله الكائن... من الامور التي... في يوم القيامة... من الامور التي... من الامور التي... من الامور التي...

قوله الكائن... من الامور التي... في يوم القيامة... من الامور التي... من الامور التي... من الامور التي...















حدثنا ابن أبي مريم قال أخبرنا نافع بن يزيد عن عقييل بن ابن شهاب قال أخبرني أبو سهيل عن أبيه عن  
أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار  
وصفدت الشياطين **باب ذكر الاختلاف على الزهري فيه** - أخبرنا عبيد الله بن سعد  
ابن إبراهيم قال حدثنا يحيى قال حدثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب قال أخبرني نافع بن ابن أنس أن  
أباه حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة  
وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين **أخبرنا محمد بن خالد قال حدثنا بشر بن شعيب عن أبيه عن**  
**الزهري قال حدثني ابن أبي أنس مولى التميميين أن أبا هريرة يقول قال رسول الله**  
**صلى الله عليه وسلم إذا جاء رمضان فتحت أبواب الرحمة وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين أخبرنا**  
**الربيع بن سليمان في حديثه عن ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن أبي أنس أن أبا هريرة**  
**حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان رمضان فتحت أبواب الجنة**  
**وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين رواه ابن اسحق عن الزهري أخبرنا عبيد الله بن سعد قال**  
**حدثنا يحيى قال حدثنا أبي عن ابن اسحق عن الزهري عن ابن أبي أنس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى**  
**الله عليه وسلم قال إذا دخل شهر رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وسلسلت الشياطين**  
**قال أبو عبد الرحمن هذا يعني حديث ابن اسحق خطأ ولم يسمعه ابن اسحق من الزهري والصواب ما تقدم**  
**ذكرنا له أخبرنا عبيد الله بن سعد قال حدثنا يحيى قال حدثنا أبي عن ابن اسحق قال وذكر محمد بن مسلم**  
**عن أويس بن أبي أويس عن عدي بن يحيى عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا**  
**رمضان قد جاءكم تفرقة فيه أبواب الجنة وتعلق فيه أبواب النار وتسلسل فيه الشياطين قال**  
**أبو عبد الرحمن هذا الحديث خطأ ذكر الاختلاف على معمر فيه** - أخبرنا أبو بكر بن علي قال  
حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن  
النبي صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان من غير عزيمة وقال إذا دخل رمضان فتحت أبواب  
الجنة وغلقت أبواب الجحيم وسلسلت في الشياطين أرسله ابن المبارك أخبرنا محمد بن حاتم قال حدثنا  
جبان بن موسى خراساني قال أخبرنا عبد الله بن معمر عن الزهري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال إذا دخل رمضان فتحت أبواب الرحمة وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين أخبرنا بشر  
ابن هلال قال حدثنا عبد الموارث عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي هريرة قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم أتاكم رمضان شهر مبارك فترض الله عز وجل عليكم صيامه تفرقة فيه أبواب السماء  
وتعلق فيه أبواب الجحيم **تعلق فيه مردة الشياطين لله في ليلة خير**

**سند يحيى**  
قوله فتحت أبواب الجنة أي تقريباً للرحمة إلى العباد ولهذا جاء في بعض الرطبيات أبواب الرحمة وفي بعضها أبواب السماء وهذا يدل على أن أبواب الجنة كانت مغلقة ولا ينافيه قوله تعالى جنات عدن مفتحة لهم الأبواب إذ ذلك لا يقتضي دوام كونها مفتحة وقوله رغلقت أبواب النار أي تبعد اللعاب عن العباد وهذا يقتضي أن أبواب النار كانت مفتوحة ولا ينافيه قوله تعالى حتى إذا جاءها فتحت أبواب الجواز أن يكون هناك فتح قيل ذلك وتعلق أبواب النار لا ينافي موت الكفرة في رمضان وتعديبهم بالنار فيه الذي كفى في تعديبهم فم يابض من القبر إلى النار غير الأبواب الموهوبة الكبار وصفدت الشياطين) بنسب المهلة وكسر الطاء المشددة أي شددت وأوقعت بالافتلال في رواية وسلسلت وهو معناه ولا ينافيه وقوع المعاصي فكيف في وجود المعاصي شرارة النفس وجانها ولا يلزم أن تكون كل معصية بواسطة شيطان والآن كان كل شيطان شيطاناً وتسلسل إليها معلوم أنه ما سبق إبليس شيطاناً أكثر فصيته ما كانت إلا من قبل نفسه والله تعالى أعلى

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وصفدت الشياطين  
حدثنا ابن أبي مريم قال أخبرنا نافع بن يزيد عن عقييل بن ابن شهاب قال أخبرني أبو سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وصفدت الشياطين  
حدثنا يحيى قال حدثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب قال أخبرني نافع بن ابن أنس أن أباه حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين  
حدثنا محمد بن خالد قال حدثنا بشر بن شعيب عن أبيه عن الزهري قال حدثني ابن أبي أنس مولى التميميين أن أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جاء رمضان فتحت أبواب الرحمة وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين  
حدثنا الربيع بن سليمان في حديثه عن ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن أبي أنس أن أبا هريرة حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين  
حدثنا يحيى قال حدثنا أبي عن ابن اسحق عن الزهري عن ابن أبي أنس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا دخل شهر رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وسلسلت الشياطين  
حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان من غير عزيمة وقال إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب الجحيم وسلسلت في الشياطين  
حدثنا جبان بن موسى خراساني قال أخبرنا عبد الله بن معمر عن الزهري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا دخل رمضان فتحت أبواب الرحمة وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين  
حدثنا بشر ابن هلال قال حدثنا عبد الموارث عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاكم رمضان شهر مبارك فترض الله عز وجل عليكم صيامه تفرقة فيه أبواب السماء وتعلق فيه أبواب الجحيم  
حدثنا جبان بن موسى خراساني قال أخبرنا عبد الله بن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان من غير عزيمة وقال إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب الجحيم وسلسلت في الشياطين  
حدثنا جبان بن موسى خراساني قال أخبرنا عبد الله بن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان من غير عزيمة وقال إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب الجحيم وسلسلت في الشياطين  
حدثنا جبان بن موسى خراساني قال أخبرنا عبد الله بن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان من غير عزيمة وقال إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب الجحيم وسلسلت في الشياطين

٢٩

حدثنا جبان بن موسى خراساني قال أخبرنا عبد الله بن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان من غير عزيمة وقال إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب الجحيم وسلسلت في الشياطين  
حدثنا جبان بن موسى خراساني قال أخبرنا عبد الله بن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان من غير عزيمة وقال إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب الجحيم وسلسلت في الشياطين  
حدثنا جبان بن موسى خراساني قال أخبرنا عبد الله بن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان من غير عزيمة وقال إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب الجحيم وسلسلت في الشياطين  
حدثنا جبان بن موسى خراساني قال أخبرنا عبد الله بن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان من غير عزيمة وقال إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب الجحيم وسلسلت في الشياطين  
حدثنا جبان بن موسى خراساني قال أخبرنا عبد الله بن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان من غير عزيمة وقال إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب الجحيم وسلسلت في الشياطين

حدثنا جبان بن موسى خراساني قال أخبرنا عبد الله بن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان من غير عزيمة وقال إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب الجحيم وسلسلت في الشياطين  
حدثنا جبان بن موسى خراساني قال أخبرنا عبد الله بن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان من غير عزيمة وقال إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب الجحيم وسلسلت في الشياطين  
حدثنا جبان بن موسى خراساني قال أخبرنا عبد الله بن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان من غير عزيمة وقال إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب الجحيم وسلسلت في الشياطين  
حدثنا جبان بن موسى خراساني قال أخبرنا عبد الله بن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان من غير عزيمة وقال إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب الجحيم وسلسلت في الشياطين  
حدثنا جبان بن موسى خراساني قال أخبرنا عبد الله بن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان من غير عزيمة وقال إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب الجحيم وسلسلت في الشياطين































قوله عن ابن عباس قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحب أن أكون في يوم من أيام رمضان قال قلت يا رسول الله ما أحب أن أكون في يوم من أيام رمضان قال قلت يا رسول الله ما أحب أن أكون في يوم من أيام رمضان

عن أبي يونس عن سماعة قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحب أن أكون في يوم من أيام رمضان قال قلت يا رسول الله ما أحب أن أكون في يوم من أيام رمضان قال قلت يا رسول الله ما أحب أن أكون في يوم من أيام رمضان

سنداهي قوله لتظن من الاقطار هات الآن ما عندك من الحجة قوله ايماننا واحتمسابنا نصيبها صل العلة اي يكون الدعوى الى القيام الايمان بالله وتفصيل رمضان وطلب الثواب من الله تعالى قوله يرغب الناس من الترغيب بعزيمة امر فيه بالاضافة اي من غير ان يامرهم بقطع امر وحكم فيه من افتراض وندب نعم الترغيب على هذا الوجه يستلزم الندب وقوله من غير ان يامرهم بعزيمة اي افتراض +

قوله عن ابن عباس قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحب أن أكون في يوم من أيام رمضان قال قلت يا رسول الله ما أحب أن أكون في يوم من أيام رمضان قال قلت يا رسول الله ما أحب أن أكون في يوم من أيام رمضان

قوله عن ابن عباس قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحب أن أكون في يوم من أيام رمضان قال قلت يا رسول الله ما أحب أن أكون في يوم من أيام رمضان

قوله عن ابن عباس قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحب أن أكون في يوم من أيام رمضان قال قلت يا رسول الله ما أحب أن أكون في يوم من أيام رمضان



















من المعاصي في الدنيا... من المعاصي في الدنيا... من المعاصي في الدنيا...

سند هي قوله فلا يجعل بقره الماء... من المعاصي في الدنيا... من المعاصي في الدنيا...

من البارفين اصبر صاماً فلا يجعل يومئذ وان امر و جعل عليه فلا يشتمه ولا يسبه... من المعاصي في الدنيا... من المعاصي في الدنيا...

من المعاصي في الدنيا... من المعاصي في الدنيا... من المعاصي في الدنيا...

من المعاصي في الدنيا... من المعاصي في الدنيا... من المعاصي في الدنيا...

من المعاصي في الدنيا... من المعاصي في الدنيا... من المعاصي في الدنيا...



































ابن المبارك قال اخبرنا معمر بن الزهر عن حمزة بن عبد الله عن عبد الله بن عمر عن حفصة قالت لا يصيام لمن لم يجمع  
 قبل الفجر اخبرنا محمد بن حاتم قال اخبرنا جبان قال اخبرنا عبد الله بن سفيان بن عيينة ومعه عن الزهر عن حمزة  
 ابن عبد الله بن عمر عن ابيه عن حفصة قالت لا يصيام لمن لم يجمع الصيام قبل الفجر اخبرنا اسحق بن ابراهيم قال  
 حدثنا سفيان بن عيينة عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن حفصة قالت لا يصيام لمن لم يجمع الصيام قبل الفجر  
 اخبرنا احمد بن حنبل اخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهر عن حمزة بن عبد الله عن حفصة قالت لا يصيام لمن لم يجمع الصيام  
 قبل الفجر آرساه مالك بن انس قال الحارث بن مسكين قراءة عليه انا اسمع عن ابن القاسم قال حدثني مالك عن  
 ابن شهاب عن عائشة وحفصة مثله لا يصوم الا من اجمع الصيام قبل الفجر اخبرنا محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا  
 المعمر قال سمعت عبيد الله بن نافع عن ابن عمر قال اذا لم يجمع الرجل الصوم من الليل فلا يصوم قال الحارث بن  
 مسكين قراءة عليه انا اسمع عن ابن القاسم حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول لا يصوم الا من اجمع الصيام  
 قبل الفجر صوم نبي الله داود عليه السلام اخبرنا قتيبة قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن ابي  
 انه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الصيام الى الله عز وجل صيام داود عليه  
 السلام كان يصوم يوما ويفطر يوما واحب الصلوة الى الله عز وجل صلوة داود عليه السلام كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه  
 وينام سدس صوم النبي صلى الله عليه وسلم باي هو واهي وذكر اختلاف الناقدين للخبر في ذلك اخبرنا  
 القاسم بن زكريا قال حدثنا عبد الله بن احمد بن يعقوب بن جعفر عن سعيد بن عيسى بن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يفطر  
 ايام البيض في حقه ولا سفر اخبرنا محمد بن بشر بن احمد بن شعبة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يريد ان يصوم وما صام شهرا متتابعاً غير رمضان  
 منذ قدم المدينة اخبرنا محمد بن النضر بن مساور بن مروان بن عبد الله بن عاتكة قالت  
 كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يريد ان يصوم اخبرنا اسمعيل بن مسعود  
 عن خالد قال حدثنا سعيد قال حدثنا قتادة بن ابراهيم بن ابي عن سعد بن هشام عن عائشة قالت لا اطعم نبي الله  
 صلى الله عليه وسلم قرأ القرآن كله في ليلة ولا قام ليلة حتى الصباح لا صام شهرا قط كاملاً غير رمضان اخبرنا  
 قتيبة قال حدثنا حماد بن عمار عن ابي جعفر عن عبد الله بن شقيق قال سئلت عائشة عن صيام النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان  
 يصوم حتى نقول قد صام ويفطر حتى نقول قد افطر وما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم شهراً كاملاً منذ قدم المدينة  
 الا رمضان اخبرنا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال حدثنا معاوية بن صالح ان عبد الله بن ابي قيس  
 انه سمع عائشة تقول كان احب الشهور الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصومه شعبان بل كان يصوم رمضان  
 اخبرنا الربيع بن سليمان بن داود قال حدثنا ابو وهب قال اخبرني مالك وعمر بن الحارث وذكر اخر قبله ما ان ابا النضر حدثنا  
 عن سلمة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول ما يفطر ويفطر حتى نقول ما يصوم وتاريت  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر اكثر صياماً منه في شعبان اخبرنا محمد بن عجلان قال حدثنا ابو داود قال اخبرنا شعبة  
 عن منصور قال سمعت سالم بن ابي الجعد عن ابي سلمة عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يصوم شهرين  
 متتابعين الا شعبان ورمضان اخبرنا محمد بن الوليد قال حدثنا محمد بن ابي حنيفة قال حدثنا شعبة عن ابي عبد الله بن ابراهيم  
 عن ابي سلمة عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لم يكن يصوم من السنة شهراً تاماً الا شعبان ويصل به رمضان

والصوم

الحج

سند  
 قوله ايام البيض اي  
 ايام الليالي البيض التي  
 يكون القمر فيها من  
 المغرب الى الصبح قوله  
 بل كان يصوم رمضان  
 اي بل كان يصوم كله  
 فيصله برخصة المراء  
 الغالب كما سبق والله  
 تعالى اعلم

قوله ايام  
 البيض اي  
 ايام التي  
 يكون القمر  
 فيها من  
 المغرب الى  
 الصبح قوله  
 بل كان يصوم  
 رمضان اي  
 بل كان يصوم  
 كله فيصله  
 برخصة المراء  
 الغالب كما سبق  
 والله تعالى  
 اعلم

قال النضر بن  
 الربيع بن سليمان  
 بن داود قال حدثنا  
 ابو وهب قال اخبرني  
 مالك وعمر بن الحارث  
 وذكر اخر قبله ما ان  
 ابا النضر حدثنا عن  
 سلمة عن عائشة قالت  
 كان رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم يصوم  
 حتى نقول ما يفطر  
 ويفطر حتى نقول ما  
 يصوم وتاريت رسول  
 الله صلى الله عليه  
 وسلم في شهر اكثر  
 صياماً منه في شعبان  
 اخبرنا محمد بن عجلان  
 قال حدثنا ابو داود  
 قال اخبرنا شعبة  
 عن منصور قال سمعت  
 سالم بن ابي الجعد  
 عن ابي سلمة عن ام  
 سلمة ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم  
 كان لا يصوم شهرين  
 متتابعين الا شعبان  
 ورمضان اخبرنا محمد  
 بن الوليد قال حدثنا  
 محمد بن ابي حنيفة  
 قال حدثنا شعبة  
 عن ابي عبد الله بن  
 ابراهيم عن ابي سلمة  
 عن ام سلمة عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم  
 انه لم يكن يصوم من  
 السنة شهراً تاماً  
 الا شعبان ويصل به  
 رمضان



















































































ابن ابي عمير قال في الزكاة... ابن ابي عمير قال في الزكاة... ابن ابي عمير قال في الزكاة...

في عليه صدقة ومثلها معها اخبرنا احمد بن حفص قال حدثني ابي قال حدثني ابراهيم بن طهمان  
عز موسى قال حدثني ابو الزناد قال عن عبد الرحمن بن عمار قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم لصدقة مثله سواء اخبرنا عمرو بن منصور ومحمود بن غيلان قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا  
سفيان عن ابراهيم بن هبيرة عن عثمان بن اسود عن عبد الله بن هلال الثقفي قال جاء رجل  
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال كذت اقتل بعدك في عناق او شاة من الصدقة فقال لولا اني اعطيت  
فقراء المهاجرين ما اخذتها باب زكوة الخيل - اخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك قال حدثنا  
وكيع عن شعبة وسفيان عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن ابي هريرة  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة اخبرنا محمد  
ابن علي بن حرب المروزي قال حدثنا محمد بن الوضاح عن اسمعيل وهو ابن امية عن فكيك عن  
عراك بن مالك عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا زكوة على الرجل المسلم في عبده  
ولا في فرسه اخبرنا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان قال حدثنا ايوب بن موسى عن مكحول عن  
سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن ابي هريرة يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على المسلم  
في عبده ولا في فرسه صدقة اخبرنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا يحيى بن خنيم قال حدثني ابي  
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على المرء في فرسه ولا مملوكه صدقة با زكوة  
الرفيق - اخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءة عليه انا اسمع واللفظ له عن ابن القاسم  
قال حدثني مالك عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن ابي هريرة ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة اخبرنا قتيبة  
قال حدثنا حماد عن خنيم بن عراك بن مالك عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم  
قال ليس على المسلم صدقة في غلامه ولا في فرسه يا زكوة الورق - اخبرنا يحيى بن حبيب  
ابن عربي عن حماد قال حدثنا يحيى وهو ابن سعيد عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة اواق صدقة ولا فيما دون خمسة ذود  
صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة اخبرنا محمد بن سلمة قال اخبرنا ابن القاسم عن  
مالك قال حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة المازني عن ابيه عن ابي سعيد  
الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس اوسق من التمر صدقة  
ولا فيما دون خمس اواق من الورد صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة  
اخبرنا هارون بن عبد الله قال حدثنا ابو اسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن عبد الرحمن  
ابن ابي صعصعة عن يحيى بن عمار بن عبيد بن عمير عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقول لصدقة فيما دون خمس اوساق من التمر ولا فيما دون خمس اواق  
من الورد صدقة ولا فيما دون خمس ذود من الابل صدقة اخبرنا محمد بن منصور الطوسي

سند هي  
بالزكاة عن ائمة الدرر والاعتدال بنها  
للتجارة فيمن لهم صلى الله تعالى عليها وقتها  
في سبيل الله فلا زكاة فيها ولعله اراد ان خاله  
لا يمنع الزكاة ان وجبت عليه قد جعل اذاعه  
واعتد في سبيل الله تبرعا وتقرنا اليه تعا ومثله  
لا يمنع الواجب اذا اخبر بعد الوجوب ومنع  
في صدق في قوله ويعتمد على فعله والله تعالى  
اعلم في علم الظاهر من ضمير عليه للعباس  
ولذلك قيل انه الزمه بتضعيف صدقته  
ليكون له قدره وانبه لذكوره وانفي للزم عنه  
والمعنى في صدقته ثابتة عليه سيمصدق بها  
ويضيف لهما مثلا كما هو على هذا الجاهل في مسلم وغيره  
فهي على عمل على الضمان اي انما صان من كفل  
عنه والا فالصدقة عليه يحتمل ان ضمير عليه لرسول  
الله وهو الموافق لما قيل انه صلى الله تعالى  
عليه وسلم استسلف منه صدقة عاطلين او هو  
يجعل صدقة عامين اليه صلى الله تعالى عليه  
وسلم ومعنى على عندي لا يقال لا يقيق حينئذ  
للمبتدأ عائد لانا نقول ضمير في لصدقة  
العباس وزكوة في كلف للربط كانه قيل  
فصدقة على الرسول وقيل في التوفيق بين  
الروايتين ان الاصل على وهاء عليه ليست  
ضميرا بل هي هاء السكت فالياء فيها مشددة  
ايضا وهذا بعيد مستغف عنه بما ذكرنا  
والله تعالى اعلم بقوله مثله سواء اخبرنا  
الرواية مثل السابقة وسواء تأكيد للمائة  
بقوله اقل على بناء المفعول كانه شك في  
العامل شدد عليه في الاخذ وكاد يفتقر لك  
الى قتل المال بعد صلى الله تعالى عليه وسلم  
فانه اذا كان الحال في وقت ذلك فكيف بعد  
وحاصل الجواب ان الزكاة شرعت لتصرف  
مصارفها ولولا ذلك لما اخذت اصلا وليست  
مالا فائدا في اخذها فليس لرب المال ان يشدد  
في الاعطاء حتى يفتقر الى تشديد العامل  
ويحتمل ان هذا الشاكي هو العامل يشكو  
شدة ارباب الالمال في الاعطاء حتى يخاف  
ان يؤدي ذلك الى القتل ومعنى بعد كذا  
بعد غيبتي عنك وذهابي الى ارباب الالمال  
وحاصل الجواب انه لو استحقاق المصارف  
لما اخذنا الزكاة بل توكلنا الامر الى اصحاب  
الالمال والنظر للمصارف يدعوا الى تحمل  
المشاق فلا بد من الصبر عليها وهذا الوجه  
انسب بترجمة المصنف وموافقة لفظ  
الخدريث للوجهين غير خفية بقوله  
ليس على المسلم في عبده ولا فرسه حملها  
على ما يكون للتجارة ومن يقول بالزكاة في القبر  
يجعل الفرس على فرس الزكوة اماما اعد للثأفية  
عند صدقة على الوجه المبين في كتب الفروع +

ابن ابي عمير قال في الزكاة... ابن ابي عمير قال في الزكاة... ابن ابي عمير قال في الزكاة...

زهرا الربى + وقيل الخيل خاصة وروى بالموحدة جمع عبدا والاول هو المشهور (في عليه صدقة ومثلها معها) قيل  
الزمه صلى الله عليه وسلم بتضعيف صدقته ليكون ارفع لقدرة وانبه لذكوره وانفي للزم عنه +

ابن ابي عمير قال في الزكاة... ابن ابي عمير قال في الزكاة... ابن ابي عمير قال في الزكاة...































ابن عجلان عن سعيده بن  
 ابو سعيد الفقعاء عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سبق درهم مائة الف  
 درهم قالوا كيف قال كان لرجل درهمان تصدق باحدهما وانطلق رجل الى عرض ماله فاخذ منه  
 مائة الف درهم فتصدق بها اخبرنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا صفوان بن عيسى قال حدثنا  
 ابن عجلان عن زيد بن اسلم عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبق  
 درهم مائة الف قالوا يا رسول الله وكيف قال رجل له درهمان فاخذ احدهما فتصدق به ورجل  
 له مال كثير فاخذ من عرض ماله مائة الف فتصدق بها اخبرنا الحسين بن حريش قال حدثنا  
 الفضل بن موسى عن الحسين عن منصور عن شقيق عن ابي مسعود قال كان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يامرنا بالصدقة فما يجدا حدنا شيئا يتصدق به حتى ينطلق الى السوق فيحبل على ظهره  
 فيجيء بالمدى فيعطيه رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لا عرف اليوم رجلا له مائة الف ما كان له يومئذ  
 درهم اخبرنا ابن خالده قال حدثنا عن شعبة عن سليمان بن ابي ائيل عن ابي مسعود قال  
 لما امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدقة فتصدق ابو عبيد بن جراح بن ابي  
 بشير اكثر منه فقال المنافقون ان الله عز وجل لغني عن صدقة هذا وافعل هذا الاخر الراء  
 فنزلت الذين يلبسون المطوعين في الصدقات والذين لا يجدون الاجر لهم  
 اليد العليا - اخبرنا قتيبة قال حدثنا سفيان عن الزهري قال اخبرني سعيد بن عمرو سمعا  
 حكيم بن حزام يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم سألته  
 فاعطاني ثم قال ان هذا المال خضرة حلوة فمن اخذه بطيب نفس ابور له فيه من اخذ باشراف  
 نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى باب  
 ايتها اليد العليا - اخبرنا يوسف بن عيسى قال حدثنا الفضل بن موسى قال حدثنا زيد  
 وهو ابن زياد بن ابي الجعد عن جامع بن شاذان عن طارق بن الحاربي قال قدمنا المدينة فاذا  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على المنبر يخاطب الناس هو يقول يدا المعطي العليا وايدا من  
 تعوامك و اباك واخاك ثم اذناك اذناك فمختم اليد السفلى - اخبرنا قتيبة عن مالك  
 عن ناض عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو يذكر الصدقة والتعفف  
 عن المسألة اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا المنفقة واليد السفلى السائلة  
 الصدقة عز طهر عنى - اخبرنا قتيبة قال حدثنا بكر عن ابن عجلان عن ابيه عن

سند  
 روعق جواده اي فرسه والمروقتل  
 من صرف نفسه وماله في سبيل الله  
 ر قوله الى عرض ماله بضم العين للمعنى  
 وسكون الراء اي جانبه وظاهر القدر  
 ان الاجر على قدر ما يعطى لا على قدر المال  
 المعطى فصاحب الدرهمين حيث اعطى  
 نصف ماله في حال لا يعطى فيها الا  
 الاقوياء يكون اجرة على قدر رحمة  
 بخلاف الغني فانه ما اعطى نصف ماله  
 ولا في حال لا يعطى فيها مائة ويحتمل  
 ان يقال لعل الكلام فيما اعطاه اعطاه  
 الفقير الدرهم سبب الاعطاء ذلك  
 الغني تلك الدرهم وحيث ان يزيد  
 الفقير فان له مثل اجر الغني واجر  
 زيادة درهم لكن لفظ الحديث لا يدل على  
 هذا المعنى ولا يناسبه والله تعالى اعلم  
 ر قوله فيجىء بالمدى من اجرة العمل  
 ر قوله ابو عبيد بن جراح لغني  
 عن صدقة هذا اي الذي جاء  
 بالصاع ومراد المنافقين ان اخذوا  
 لا يعطى فتكلموا فيمن اعطى القليل هذا  
 الوجه وفيمن اعطى الكثير بانه عمله  
 ر قوله ان هذا المال خضرة بفتح  
 الحاء وكسر ضاد (وحلوة) بضم  
 هاء او كفاكة او كبقلة بفتح  
 فيها الحسن بوزنها وطيب طعمها فانت  
 لذلك بطيب نفس اي بلا سؤال  
 ولا طمع او بطيب نفس المعطى  
 وان شراح صدره (باشراف نفس)  
 اي تطعم اليه وتطعم فيه وهو ايضا  
 يحتمل الوجهين نفس الاخذ والمعطى  
 (كالذي يأكل) اي لا ينقطع شهاقة  
 فبقي في حيرة الطلبة على الدوام  
 ولا يقضى شهواته التي لا جلا طلبه  
 (واليد العليا) المشهور تفسيرها  
 بالمنفقة وهو الموافق للاحاديد  
 وقيل عليه كثيرا ما يكون السائل  
 خيرا من المعطى فكيف يستقيم هذا  
 التفسير ليس بشئ اذ الترجيح من  
 جهة الاعطاء والسؤال لا من جميع  
 الوجوه والمطلوب الترغيب للصدق  
 والترغيب في السؤال ومنهم من فسر  
 العليا بالمنفقة عن السؤال حتى  
 صحفوا المنفقة في الحد بالمنفقة  
 والمراد العلوق راو على الوجهين  
 فالسئلة هي السائلة امالها تكون  
 تحت يدا المعطى وقت الاعطال وتكون  
 ذليلة بذل السؤال والله تعالى اعلم

ابن عجلان عن سعيده بن  
 ابو سعيد الفقعاء عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سبق درهم مائة الف  
 درهم قالوا كيف قال كان لرجل درهمان تصدق باحدهما وانطلق رجل الى عرض ماله فاخذ منه  
 مائة الف درهم فتصدق بها اخبرنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا صفوان بن عيسى قال حدثنا  
 ابن عجلان عن زيد بن اسلم عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبق  
 درهم مائة الف قالوا يا رسول الله وكيف قال رجل له درهمان فاخذ احدهما فتصدق به ورجل  
 له مال كثير فاخذ من عرض ماله مائة الف فتصدق بها اخبرنا الحسين بن حريش قال حدثنا  
 الفضل بن موسى عن الحسين عن منصور عن شقيق عن ابي مسعود قال كان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يامرنا بالصدقة فما يجدا حدنا شيئا يتصدق به حتى ينطلق الى السوق فيحبل على ظهره  
 فيجيء بالمدى فيعطيه رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لا عرف اليوم رجلا له مائة الف ما كان له يومئذ  
 درهم اخبرنا ابن خالده قال حدثنا عن شعبة عن سليمان بن ابي ائيل عن ابي مسعود قال  
 لما امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدقة فتصدق ابو عبيد بن جراح بن ابي  
 بشير اكثر منه فقال المنافقون ان الله عز وجل لغني عن صدقة هذا وافعل هذا الاخر الراء  
 فنزلت الذين يلبسون المطوعين في الصدقات والذين لا يجدون الاجر لهم  
 اليد العليا - اخبرنا قتيبة قال حدثنا سفيان عن الزهري قال اخبرني سعيد بن عمرو سمعا  
 حكيم بن حزام يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم سألته  
 فاعطاني ثم قال ان هذا المال خضرة حلوة فمن اخذه بطيب نفس ابور له فيه من اخذ باشراف  
 نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى باب  
 ايتها اليد العليا - اخبرنا يوسف بن عيسى قال حدثنا الفضل بن موسى قال حدثنا زيد  
 وهو ابن زياد بن ابي الجعد عن جامع بن شاذان عن طارق بن الحاربي قال قدمنا المدينة فاذا  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على المنبر يخاطب الناس هو يقول يدا المعطي العليا وايدا من  
 تعوامك و اباك واخاك ثم اذناك اذناك فمختم اليد السفلى - اخبرنا قتيبة عن مالك  
 عن ناض عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو يذكر الصدقة والتعفف  
 عن المسألة اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا المنفقة واليد السفلى السائلة  
 الصدقة عز طهر عنى - اخبرنا قتيبة قال حدثنا بكر عن ابن عجلان عن ابيه عن

من امر يقوده وعق جواده اخبرنا قتيبة قال حدثنا الليث عن ابن عجلان عن سعيده بن  
 ابو سعيد الفقعاء عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سبق درهم مائة الف  
 درهم قالوا كيف قال كان لرجل درهمان تصدق باحدهما وانطلق رجل الى عرض ماله فاخذ منه  
 مائة الف درهم فتصدق بها اخبرنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا صفوان بن عيسى قال حدثنا  
 ابن عجلان عن زيد بن اسلم عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبق  
 درهم مائة الف قالوا يا رسول الله وكيف قال رجل له درهمان فاخذ احدهما فتصدق به ورجل  
 له مال كثير فاخذ من عرض ماله مائة الف فتصدق بها اخبرنا الحسين بن حريش قال حدثنا  
 الفضل بن موسى عن الحسين عن منصور عن شقيق عن ابي مسعود قال كان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يامرنا بالصدقة فما يجدا حدنا شيئا يتصدق به حتى ينطلق الى السوق فيحبل على ظهره  
 فيجيء بالمدى فيعطيه رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لا عرف اليوم رجلا له مائة الف ما كان له يومئذ  
 درهم اخبرنا ابن خالده قال حدثنا عن شعبة عن سليمان بن ابي ائيل عن ابي مسعود قال  
 لما امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدقة فتصدق ابو عبيد بن جراح بن ابي  
 بشير اكثر منه فقال المنافقون ان الله عز وجل لغني عن صدقة هذا وافعل هذا الاخر الراء  
 فنزلت الذين يلبسون المطوعين في الصدقات والذين لا يجدون الاجر لهم  
 اليد العليا - اخبرنا قتيبة قال حدثنا سفيان عن الزهري قال اخبرني سعيد بن عمرو سمعا  
 حكيم بن حزام يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم سألته  
 فاعطاني ثم قال ان هذا المال خضرة حلوة فمن اخذه بطيب نفس ابور له فيه من اخذ باشراف  
 نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى باب  
 ايتها اليد العليا - اخبرنا يوسف بن عيسى قال حدثنا الفضل بن موسى قال حدثنا زيد  
 وهو ابن زياد بن ابي الجعد عن جامع بن شاذان عن طارق بن الحاربي قال قدمنا المدينة فاذا  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على المنبر يخاطب الناس هو يقول يدا المعطي العليا وايدا من  
 تعوامك و اباك واخاك ثم اذناك اذناك فمختم اليد السفلى - اخبرنا قتيبة عن مالك  
 عن ناض عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو يذكر الصدقة والتعفف  
 عن المسألة اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا المنفقة واليد السفلى السائلة  
 الصدقة عز طهر عنى - اخبرنا قتيبة قال حدثنا بكر عن ابن عجلان عن ابيه عن

ابن عجلان عن سعيده بن  
 ابو سعيد الفقعاء عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سبق درهم مائة الف  
 درهم قالوا كيف قال كان لرجل درهمان تصدق باحدهما وانطلق رجل الى عرض ماله فاخذ منه  
 مائة الف درهم فتصدق بها اخبرنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا صفوان بن عيسى قال حدثنا  
 ابن عجلان عن زيد بن اسلم عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبق  
 درهم مائة الف قالوا يا رسول الله وكيف قال رجل له درهمان فاخذ احدهما فتصدق به ورجل  
 له مال كثير فاخذ من عرض ماله مائة الف فتصدق بها اخبرنا الحسين بن حريش قال حدثنا  
 الفضل بن موسى عن الحسين عن منصور عن شقيق عن ابي مسعود قال كان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يامرنا بالصدقة فما يجدا حدنا شيئا يتصدق به حتى ينطلق الى السوق فيحبل على ظهره  
 فيجيء بالمدى فيعطيه رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لا عرف اليوم رجلا له مائة الف ما كان له يومئذ  
 درهم اخبرنا ابن خالده قال حدثنا عن شعبة عن سليمان بن ابي ائيل عن ابي مسعود قال  
 لما امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدقة فتصدق ابو عبيد بن جراح بن ابي  
 بشير اكثر منه فقال المنافقون ان الله عز وجل لغني عن صدقة هذا وافعل هذا الاخر الراء  
 فنزلت الذين يلبسون المطوعين في الصدقات والذين لا يجدون الاجر لهم  
 اليد العليا - اخبرنا قتيبة قال حدثنا سفيان عن الزهري قال اخبرني سعيد بن عمرو سمعا  
 حكيم بن حزام يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم سألته  
 فاعطاني ثم قال ان هذا المال خضرة حلوة فمن اخذه بطيب نفس ابور له فيه من اخذ باشراف  
 نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى باب  
 ايتها اليد العليا - اخبرنا يوسف بن عيسى قال حدثنا الفضل بن موسى قال حدثنا زيد  
 وهو ابن زياد بن ابي الجعد عن جامع بن شاذان عن طارق بن الحاربي قال قدمنا المدينة فاذا  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على المنبر يخاطب الناس هو يقول يدا المعطي العليا وايدا من  
 تعوامك و اباك واخاك ثم اذناك اذناك فمختم اليد السفلى - اخبرنا قتيبة عن مالك  
 عن ناض عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو يذكر الصدقة والتعفف  
 عن المسألة اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا المنفقة واليد السفلى السائلة  
 الصدقة عز طهر عنى - اخبرنا قتيبة قال حدثنا بكر عن ابن عجلان عن ابيه عن



















ثم دعوت به فنظرت اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما تريد ان لا يدخل بيتك شيء ولا يخرج الا بعينك قلت نعم قال مهلا يا عائشة لا تحصى فيحصى الله عز وجل عليك اخبرنا محمد بن ادم عن عبدة عن هشام بن عمرو عن فاطمة عن اسماء بنت ابي بكر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها لا تحصى فيحصى الله عز وجل عليك اخبرنا الحسن بن محمد عن حجاج قال قال ابن جريح اخبرني ابن ابي مليكة عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن اسماء بنت ابي بكر انها جاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله ليس لي شيء الا ما ادخل علي الزبير هل علي جناح في ان ارضع مما يدخل علي فقال ارضعي ما استطعت ولا تؤذي فيؤذي الله عز وجل عليك القليل والصدقة اخبرنا نصر بن علي عن خالد حدثنا شعبة عن ابي جهم عن عدي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة اخبرنا اسمعيل بن مسعود قال حدثنا خالد قال حدثنا شعبة ان عمرو بن مرة حدثهم عن خيثمة عن عدي بن حاتم قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم النار فاشاح بوجهه وتعود منها ذكرا شعبة انه فعله ثلاث مرات ثم قال اتقوا النار ولو بشق التمرة فان لم تجدوا فبكلمة طيبة باب التحريض على الصدقة - اخبرنا ازهر بن جميل قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا شعبة قال وذكر عن ابن ابي جحيفة قال سمعت المنذر بن جبر يحدث عن ابيه قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في صدر النهار فجاء قوم عمرة حفاة متقلدي السيوف عامتهم من مضرب كلهم من مضرب فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما راى بهم من الفاقة فدخل ترحم فامر ببلال فاذا نفا قام الصلوة فصلت ثم خطب فقال يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا واتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لعدا

نصدا في رجل من دينار من درهمه من ثوبه

سند هـ  
 قوله ثم دعوت به اي بدلك الفتح  
 (نظرت اليه) انه اي قدرا قالتم  
 نعم تصديق وتقرير لما بعد الاستغناء  
 من النفاق ما اريد ذلك بل اريد  
 ان يعطيني الله تعالى من غير علمي بذلك  
 ضرورة ان الذي يدخل بهم الناس  
 محصل ورزق الله اوسع من ذلك  
 فيطلب منه تعالى ان يعطي بلا حصر  
 ولا عدو حاصل الاستغناء ما تريد  
 تقليل الصدقة ورزق الله حاصل  
 الجواب انها ما تريد ذلك بل تريد  
 التكتيف فيها قال مهلا اس  
 استصعب الرقيق والثاني في الامور  
 وان ترك الاستعمال المؤدى الى ان  
 تطلب علمه الا فائدة في علمه  
 (لا تحصى) سبعة نهى المؤمنين  
 من الاحصاء والياء للخطاب اي  
 لا تعدى ما تعطي رخصي  
 بالنصب جواب اي حق يعطيك  
 الله ايضا بحساب ولا يرزقك  
 من غير حساب والمراد التعليل  
 ر قوله ما ادخل علي الزبير قيل  
 ما اعطاني قوتالي وقيل بل المراد  
 اعم لكن المراد اعطاه ما علمت فيه  
 بالاذن دلالة (ارضع) من باب رخص  
 والرضع براء وضاد مجهزة وخاء  
 كذلك العطية القليلة (ولا  
 تؤذي) بضم المشاة من فوق وكسر  
 الكاف صيغة نهى المخاطبة من  
 الايحاء بمعنى الشد والربط اي  
 لا تعنى ما في يدك رقيقك بالنصب  
 فيشد والله عليك ابواب الرزق  
 وفيه ان السخلة يعقب ابواب الرزق  
 والخل بخلافه ر قوله لو بشق  
 تمرة بكسر الشين المعجمة اي نصفها  
 ر قوله فاشاح بوجهه) اي صرف  
 وجهه كانه يراها ويجاذبها او جرد  
 على الايحاء بانقائها اذا قبل اليها  
 في خطابه فان المشير يطلق على  
 الخائف والجاذب في الامر والمقبل  
 عليك ر قوله عامتهم من مضرب  
 اي غالبهم من مضرب كلهم  
 اضرب الى التحقيق ففيه ان قوله  
 عامتهم كان من عدم التحقيق  
 واحتمال ان يكون البعض من  
 غير مضرب اول الوهلة ر فتغير  
 اي انقبض ر فدخل لعله  
 لاحتمال ان يجرد في البسطة

تفسير

وهو الذي  
 كلما اراد ان يجمع في  
 غفلة فتمت وقوته والمراد ان  
 الجواد اذا هو بالصدقة في الانفاق وانفقها في  
 وطأت نفسه وقوتها فالتفت اليها وانقضت  
 يده ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون لا تحصى فيحصى الله  
 عليك قال الكرام في الانفاق في سبيل الله واحصله الله تعالى  
 جهل وخار ترك الانفاق في سبيل الله واحصله الله تعالى  
 الرزق ويحمله الله ويؤخره عن  
 كالشيء المجدد والآخر عليه  
 تياقنتك في الاخرة هذا  
 وقال النووي هذا  
 من مقابله

قوله ثم دعوت به اي بدلك الفتح  
 (نظرت اليه) انه اي قدرا قالتم  
 نعم تصديق وتقرير لما بعد الاستغناء  
 من النفاق ما اريد ذلك بل اريد  
 ان يعطيني الله تعالى من غير علمي بذلك  
 ضرورة ان الذي يدخل بهم الناس  
 محصل ورزق الله اوسع من ذلك  
 فيطلب منه تعالى ان يعطي بلا حصر  
 ولا عدو حاصل الاستغناء ما تريد  
 تقليل الصدقة ورزق الله حاصل  
 الجواب انها ما تريد ذلك بل تريد  
 التكتيف فيها قال مهلا اس  
 استصعب الرقيق والثاني في الامور  
 وان ترك الاستعمال المؤدى الى ان  
 تطلب علمه الا فائدة في علمه  
 (لا تحصى) سبعة نهى المؤمنين  
 من الاحصاء والياء للخطاب اي  
 لا تعدى ما تعطي رخصي  
 بالنصب جواب اي حق يعطيك  
 الله ايضا بحساب ولا يرزقك  
 من غير حساب والمراد التعليل  
 ر قوله ما ادخل علي الزبير قيل  
 ما اعطاني قوتالي وقيل بل المراد  
 اعم لكن المراد اعطاه ما علمت فيه  
 بالاذن دلالة (ارضع) من باب رخص  
 والرضع براء وضاد مجهزة وخاء  
 كذلك العطية القليلة (ولا  
 تؤذي) بضم المشاة من فوق وكسر  
 الكاف صيغة نهى المخاطبة من  
 الايحاء بمعنى الشد والربط اي  
 لا تعنى ما في يدك رقيقك بالنصب  
 فيشد والله عليك ابواب الرزق  
 وفيه ان السخلة يعقب ابواب الرزق  
 والخل بخلافه ر قوله لو بشق  
 تمرة بكسر الشين المعجمة اي نصفها  
 ر قوله فاشاح بوجهه) اي صرف  
 وجهه كانه يراها ويجاذبها او جرد  
 على الايحاء بانقائها اذا قبل اليها  
 في خطابه فان المشير يطلق على  
 الخائف والجاذب في الامر والمقبل  
 عليك ر قوله عامتهم من مضرب  
 اي غالبهم من مضرب كلهم  
 اضرب الى التحقيق ففيه ان قوله  
 عامتهم كان من عدم التحقيق  
 واحتمال ان يكون البعض من  
 غير مضرب اول الوهلة ر فتغير  
 اي انقبض ر فدخل لعله  
 لاحتمال ان يجرد في البسطة

قوله ثم دعوت به اي بدلك الفتح  
 (نظرت اليه) انه اي قدرا قالتم  
 نعم تصديق وتقرير لما بعد الاستغناء  
 من النفاق ما اريد ذلك بل اريد  
 ان يعطيني الله تعالى من غير علمي بذلك  
 ضرورة ان الذي يدخل بهم الناس  
 محصل ورزق الله اوسع من ذلك  
 فيطلب منه تعالى ان يعطي بلا حصر  
 ولا عدو حاصل الاستغناء ما تريد  
 تقليل الصدقة ورزق الله حاصل  
 الجواب انها ما تريد ذلك بل تريد  
 التكتيف فيها قال مهلا اس  
 استصعب الرقيق والثاني في الامور  
 وان ترك الاستعمال المؤدى الى ان  
 تطلب علمه الا فائدة في علمه  
 (لا تحصى) سبعة نهى المؤمنين  
 من الاحصاء والياء للخطاب اي  
 لا تعدى ما تعطي رخصي  
 بالنصب جواب اي حق يعطيك  
 الله ايضا بحساب ولا يرزقك  
 من غير حساب والمراد التعليل  
 ر قوله ما ادخل علي الزبير قيل  
 ما اعطاني قوتالي وقيل بل المراد  
 اعم لكن المراد اعطاه ما علمت فيه  
 بالاذن دلالة (ارضع) من باب رخص  
 والرضع براء وضاد مجهزة وخاء  
 كذلك العطية القليلة (ولا  
 تؤذي) بضم المشاة من فوق وكسر  
 الكاف صيغة نهى المخاطبة من  
 الايحاء بمعنى الشد والربط اي  
 لا تعنى ما في يدك رقيقك بالنصب  
 فيشد والله عليك ابواب الرزق  
 وفيه ان السخلة يعقب ابواب الرزق  
 والخل بخلافه ر قوله لو بشق  
 تمرة بكسر الشين المعجمة اي نصفها  
 ر قوله فاشاح بوجهه) اي صرف  
 وجهه كانه يراها ويجاذبها او جرد  
 على الايحاء بانقائها اذا قبل اليها  
 في خطابه فان المشير يطلق على  
 الخائف والجاذب في الامر والمقبل  
 عليك ر قوله عامتهم من مضرب  
 اي غالبهم من مضرب كلهم  
 اضرب الى التحقيق ففيه ان قوله  
 عامتهم كان من عدم التحقيق  
 واحتمال ان يكون البعض من  
 غير مضرب اول الوهلة ر فتغير  
 اي انقبض ر فدخل لعله  
 لاحتمال ان يجرد في البسطة

سنة 1011

21











قوله ولو يظلف الظلف بكسر الظاء المعجمة  
للقبر والفتور كالماء للفرس البقر الخلف  
للبعير المقعول للمباغة قوله لا على أي  
للمول وشجاع بالرفض على أنه ناشب لفاعل ذلك  
أو بالنصب على أنه حال مقدم كما في بعض النسخ  
ولاعية بالخط وناشب الفاعل هو فضله الذي  
منه أي دعي له فضله شجاعا يرتلظ أي يرتد  
لسانه عليه يتبع اثره وعلى تقدير رفعه شيء  
فضله بالرفض بكسره بناء على القول بالبدل  
منليس في حكم التخيبة حتى يجوز ذلك في  
قوله تعالى وجعلوا لله شركاء الهن فقالوا  
الهن بدل من شركاءهم لأنه لا معنى لقول  
لله الهن بدل من شركاءهم وهو خبر محمد وآله  
فضله ويجوز أن ينصب بتقدير راضى الله  
بما عملوا وقوله من استعاد لهم حاصله من  
توسل بالله في شيء يفيق ان لا يعرف ما يمكن  
رومن لم يبلد أي فعل معروف فالحال  
واصلوا اليكم أو بئله أعطاكم المعروف والى  
لتضمن معنى الوصول لولا المشابهة بالمثل  
بل بالحسن وقوله وان كنت أمرا كان زائرا  
أو معنى صار وقوله عما بعثت بما استقر  
وقد سبق للحدوث قريبا محروم أي حرمة الله  
تعالى على كل مسلم ثم من كل مسلم بكل وجه  
الاما اباحة الذليل راخوان أي أيها أي  
المسلان راوي يلقى أي الى ان يفارق  
فالمضارع منصوب بعدا ومعنى الى ان  
وحاصله ان الهجرة من دار الشرك الى  
دار الاسلام واجب على كل من آمن فمن  
ترك فهو عاص يستحق من العمل والله  
تعالى اعلم بقوله رجل اخذ كناية عن  
مداومة الجهاد معتق منفر عز  
الناس يدل على جواز العزلة اذا خاف  
الفتنة في شعب بكم الشين المعجمة  
ريعتزل شرو الناس قيل ينبغي ان  
يقصد به تركهم عن شرو الذي يسأل  
بالله على بناء الفاعل أي الذي يجبر  
بين القبيحين بعد هذا السؤال بالله والظاهر  
عدم الاعطاء لمن يسأل به تعالى في أي  
حرمة اسمه تعالى في الوقتين جميعا واما  
جعله مبنيا للمفعول فجهيد اذا كمنع  
للعبد فان يسأله المسائل لله فلا  
وجه للمع بينه وبين قوله الاعطاء في  
هذا الخبر والوجه في فائدة ذلك الخبر ان  
يقال الذي لا يعطى فاسئل بالله ونحوه  
تعالى قوله فرجل أي فاعطاهم على  
رجل ففعله أي مشيخ ففعله وقوم  
والثاني قارعا قوم ما يعبد به أي يسأله  
ولا يظلف أي يتضرع لك يا حسن ما يكون  
وقد تقدم في الحديث

قال في السائل ولو يظلف في حديث هارون فرج باب من يسأل ولا يعطى - اخبرنا محمد بن  
عبد الاعلى قال حدثنا المعتمر قال سمعت بهز بن حكيم يحدث عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقول لا يأتي رجل مولاة يسأله من فضل عنده فيمنعه اياه الا دعي له يوم القيامة  
شجاعا فرغ غلظ فضله الذي منع من سأل بالله عز وجل - اخبرنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن  
الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استعاد بالله فاعيد  
ومن سأل الله فاعطوه ومن استجار بالله فاجروه ومن اتى اليكم معروفا فاقبوه فان لم تجدوا  
فادعوا له حتى تعلموا ان قد كافتوه من سأل بوجه الله عز وجل - اخبرنا محمد بن عبد الاعلى  
قال حدثنا المعتمر قال سمعت بهز بن حكيم يحدث عن ابيه عن جده قال قلت يا نبي الله ما آيتك  
حق حلفت اكثر من عدد من لا صابع يديه الا آيتك ولا آتي دينك واني كنت امرأ لا اعقل شيئا  
الا ما علمني الله ورسوله واني اسألك بوجه الله عز وجل بما بعثت ربك اليها قال بالاسلام قال  
قلت وما آيات الاسلام قال ان تقول اسلمت وجمي الى الله عز وجل وتغيبت وتقيم الصلوة وتؤتي  
الزكاة كل مسلم على مسلم محرم اخوان نصيران لا يقبل الله عز وجل من مشرك بعد اسلم عملا او يفارق المشركين  
الى المسلمين من يسأل بالله عز وجل ولا يعطى به - اخبرنا محمد بن رافع قال حدثنا ابن ابي  
فديك قال اخبرنا ابن ابي ثوب عن سعيد بن خالد القارظي عن اسمعيل بن عبد الرحمن عن عظم بن  
يسار عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم بخير الناس من لا قلنا بل يا رسول  
الله قال رجل اخذ برأس فرسه في سبيل الله عز وجل حتى يموت او يقتل واخبركم بالذي يليه  
قلنا نعم يا رسول الله قال رجل معتزل في شعب يقيم الصلوة ويؤتي الزكاة ويعتزل شرو الناس واخبركم  
بشرو الناس قلنا نعم يا رسول الله قال الذي يسأل بالله عز وجل ولا يعطى به ثواب من يعطى  
اخبرنا محمد بن المثني قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن منصور قال سمعت ابا عبد الله عن  
زيد بن زيبان رفا الى ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلثة يجهر الله عز وجل وثلثة يبغضهم  
الله عز وجل ابا الذي يجهر الله عز وجل فرج الى قوم اسألهم بالله عز وجل لم يسألهم بقرابته وبينهم  
فمنعوه فقتلوه رجل باعقارهم فاعطاه سيرا لا يعطى بعطية الا الله عز وجل والذي اعطاه وقوم  
سار اليهم حتى اذا كان النور أحب اليهم مما بعدل به نزلوا فوضعوا رؤسهم فقام يملقون ويتلو  
اياق ورجل كان في سرية فلقوا العدو وهزموا فاقبل بصدقه حتى يقتل ولقعه الله له الثلثة الذي  
يبغضهم الله عز وجل الشيم الزاني والفقيه المختال والعق الظوم تقسير المسكين - اخبرنا علي  
ابن حجر قال اخبرنا اسمعيل قال حدثنا شريك عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال ليس المسكين الذي ترده التمر والتمران واللقة واللقتان ان المسكين المتعفف  
اقروا ان شتموا لا يسألون الناس الخافا اخبرنا قتيبة عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن  
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس ترده  
اللقة واللقتان والتمر والتمران قالوا فما المسكين قال الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن له فيتصدقا

سند هي  
قوله ولو يظلف الظلف بكسر الظاء المعجمة  
للقبر والفتور كالماء للفرس البقر الخلف  
للبعير المقعول للمباغة قوله لا على أي  
للمول وشجاع بالرفض على أنه ناشب لفاعل ذلك  
أو بالنصب على أنه حال مقدم كما في بعض النسخ  
ولاعية بالخط وناشب الفاعل هو فضله الذي  
منه أي دعي له فضله شجاعا يرتلظ أي يرتد  
لسانه عليه يتبع اثره وعلى تقدير رفعه شيء  
فضله بالرفض بكسره بناء على القول بالبدل  
منليس في حكم التخيبة حتى يجوز ذلك في  
قوله تعالى وجعلوا لله شركاء الهن فقالوا  
الهن بدل من شركاءهم لأنه لا معنى لقول  
لله الهن بدل من شركاءهم وهو خبر محمد وآله  
فضله ويجوز أن ينصب بتقدير راضى الله  
بما عملوا وقوله من استعاد لهم حاصله من  
توسل بالله في شيء يفيق ان لا يعرف ما يمكن  
رومن لم يبلد أي فعل معروف فالحال  
واصلوا اليكم أو بئله أعطاكم المعروف والى  
لتضمن معنى الوصول لولا المشابهة بالمثل  
بل بالحسن وقوله وان كنت أمرا كان زائرا  
أو معنى صار وقوله عما بعثت بما استقر  
وقد سبق للحدوث قريبا محروم أي حرمة الله  
تعالى على كل مسلم ثم من كل مسلم بكل وجه  
الاما اباحة الذليل راخوان أي أيها أي  
المسلان راوي يلقى أي الى ان يفارق  
فالمضارع منصوب بعدا ومعنى الى ان  
وحاصله ان الهجرة من دار الشرك الى  
دار الاسلام واجب على كل من آمن فمن  
ترك فهو عاص يستحق من العمل والله  
تعالى اعلم بقوله رجل اخذ كناية عن  
مداومة الجهاد معتق منفر عز  
الناس يدل على جواز العزلة اذا خاف  
الفتنة في شعب بكم الشين المعجمة  
ريعتزل شرو الناس قيل ينبغي ان  
يقصد به تركهم عن شرو الذي يسأل  
بالله على بناء الفاعل أي الذي يجبر  
بين القبيحين بعد هذا السؤال بالله والظاهر  
عدم الاعطاء لمن يسأل به تعالى في أي  
حرمة اسمه تعالى في الوقتين جميعا واما  
جعله مبنيا للمفعول فجهيد اذا كمنع  
للعبد فان يسأله المسائل لله فلا  
وجه للمع بينه وبين قوله الاعطاء في  
هذا الخبر والوجه في فائدة ذلك الخبر ان  
يقال الذي لا يعطى فاسئل بالله ونحوه  
تعالى قوله فرجل أي فاعطاهم على  
رجل ففعله أي مشيخ ففعله وقوم  
والثاني قارعا قوم ما يعبد به أي يسأله  
ولا يظلف أي يتضرع لك يا حسن ما يكون  
وقد تقدم في الحديث

ابن السريان والاسان  
قوله ولو يظلف الظلف بكسر الظاء المعجمة  
للقبر والفتور كالماء للفرس البقر الخلف  
للبعير المقعول للمباغة قوله لا على أي  
للمول وشجاع بالرفض على أنه ناشب لفاعل ذلك  
أو بالنصب على أنه حال مقدم كما في بعض النسخ  
ولاعية بالخط وناشب الفاعل هو فضله الذي  
منه أي دعي له فضله شجاعا يرتلظ أي يرتد  
لسانه عليه يتبع اثره وعلى تقدير رفعه شيء  
فضله بالرفض بكسره بناء على القول بالبدل  
منليس في حكم التخيبة حتى يجوز ذلك في  
قوله تعالى وجعلوا لله شركاء الهن فقالوا  
الهن بدل من شركاءهم لأنه لا معنى لقول  
لله الهن بدل من شركاءهم وهو خبر محمد وآله  
فضله ويجوز أن ينصب بتقدير راضى الله  
بما عملوا وقوله من استعاد لهم حاصله من  
توسل بالله في شيء يفيق ان لا يعرف ما يمكن  
رومن لم يبلد أي فعل معروف فالحال  
واصلوا اليكم أو بئله أعطاكم المعروف والى  
لتضمن معنى الوصول لولا المشابهة بالمثل  
بل بالحسن وقوله وان كنت أمرا كان زائرا  
أو معنى صار وقوله عما بعثت بما استقر  
وقد سبق للحدوث قريبا محروم أي حرمة الله  
تعالى على كل مسلم ثم من كل مسلم بكل وجه  
الاما اباحة الذليل راخوان أي أيها أي  
المسلان راوي يلقى أي الى ان يفارق  
فالمضارع منصوب بعدا ومعنى الى ان  
وحاصله ان الهجرة من دار الشرك الى  
دار الاسلام واجب على كل من آمن فمن  
ترك فهو عاص يستحق من العمل والله  
تعالى اعلم بقوله رجل اخذ كناية عن  
مداومة الجهاد معتق منفر عز  
الناس يدل على جواز العزلة اذا خاف  
الفتنة في شعب بكم الشين المعجمة  
ريعتزل شرو الناس قيل ينبغي ان  
يقصد به تركهم عن شرو الذي يسأل  
بالله على بناء الفاعل أي الذي يجبر  
بين القبيحين بعد هذا السؤال بالله والظاهر  
عدم الاعطاء لمن يسأل به تعالى في أي  
حرمة اسمه تعالى في الوقتين جميعا واما  
جعله مبنيا للمفعول فجهيد اذا كمنع  
للعبد فان يسأله المسائل لله فلا  
وجه للمع بينه وبين قوله الاعطاء في  
هذا الخبر والوجه في فائدة ذلك الخبر ان  
يقال الذي لا يعطى فاسئل بالله ونحوه  
تعالى قوله فرجل أي فاعطاهم على  
رجل ففعله أي مشيخ ففعله وقوم  
والثاني قارعا قوم ما يعبد به أي يسأله  
ولا يظلف أي يتضرع لك يا حسن ما يكون  
وقد تقدم في الحديث

الربيع  
قوله ولو يظلف الظلف بكسر الظاء المعجمة  
للقبر والفتور كالماء للفرس البقر الخلف  
للبعير المقعول للمباغة قوله لا على أي  
للمول وشجاع بالرفض على أنه ناشب لفاعل ذلك  
أو بالنصب على أنه حال مقدم كما في بعض النسخ  
ولاعية بالخط وناشب الفاعل هو فضله الذي  
منه أي دعي له فضله شجاعا يرتلظ أي يرتد  
لسانه عليه يتبع اثره وعلى تقدير رفعه شيء  
فضله بالرفض بكسره بناء على القول بالبدل  
منليس في حكم التخيبة حتى يجوز ذلك في  
قوله تعالى وجعلوا لله شركاء الهن فقالوا  
الهن بدل من شركاءهم لأنه لا معنى لقول  
لله الهن بدل من شركاءهم وهو خبر محمد وآله  
فضله ويجوز أن ينصب بتقدير راضى الله  
بما عملوا وقوله من استعاد لهم حاصله من  
توسل بالله في شيء يفيق ان لا يعرف ما يمكن  
رومن لم يبلد أي فعل معروف فالحال  
واصلوا اليكم أو بئله أعطاكم المعروف والى  
لتضمن معنى الوصول لولا المشابهة بالمثل  
بل بالحسن وقوله وان كنت أمرا كان زائرا  
أو معنى صار وقوله عما بعثت بما استقر  
وقد سبق للحدوث قريبا محروم أي حرمة الله  
تعالى على كل مسلم ثم من كل مسلم بكل وجه  
الاما اباحة الذليل راخوان أي أيها أي  
المسلان راوي يلقى أي الى ان يفارق  
فالمضارع منصوب بعدا ومعنى الى ان  
وحاصله ان الهجرة من دار الشرك الى  
دار الاسلام واجب على كل من آمن فمن  
ترك فهو عاص يستحق من العمل والله  
تعالى اعلم بقوله رجل اخذ كناية عن  
مداومة الجهاد معتق منفر عز  
الناس يدل على جواز العزلة اذا خاف  
الفتنة في شعب بكم الشين المعجمة  
ريعتزل شرو الناس قيل ينبغي ان  
يقصد به تركهم عن شرو الذي يسأل  
بالله على بناء الفاعل أي الذي يجبر  
بين القبيحين بعد هذا السؤال بالله والظاهر  
عدم الاعطاء لمن يسأل به تعالى في أي  
حرمة اسمه تعالى في الوقتين جميعا واما  
جعله مبنيا للمفعول فجهيد اذا كمنع  
للعبد فان يسأله المسائل لله فلا  
وجه للمع بينه وبين قوله الاعطاء في  
هذا الخبر والوجه في فائدة ذلك الخبر ان  
يقال الذي لا يعطى فاسئل بالله ونحوه  
تعالى قوله فرجل أي فاعطاهم على  
رجل ففعله أي مشيخ ففعله وقوم  
والثاني قارعا قوم ما يعبد به أي يسأله  
ولا يظلف أي يتضرع لك يا حسن ما يكون  
وقد تقدم في الحديث



عليه لا يقوم فيسأل الناس اخبرنا نصر بن علي قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا معمر عن الزهري  
 عن ابي سلة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس المسكين الذي توده الاكلة  
 والاكلتان والتمران والقرنان قالوا فما المسكين يا رسول الله الذي لا يجد غنم ولا يعم الناس  
 حاجته فيصدق عليه اخبرنا قتيبة قال حدثنا الليث عن سعيد بن ابي سعيد عن عبد الرحمن  
 ابن جبير عن جدته امر جبير كانت ممن بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قالت لرسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ان المسكين ليقوم علي باي فما اجد له شيئا اعطيه اياه فقال لها رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ان لو تجد شيئا تعطينه اياه الاظلفا في قاف فادفعه اليه الفقير المحتال  
 اخبرنا محمد بن المشني قال حدثنا يحيى عن ابن عجلان قال سمعت ابي يحدث عن ابي هريرة  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا يكلمهم الله عز وجل يوم القيامة الشمر الزاني  
 والعائل المزهو والامام الكذاب اخبرنا ابو داود قال حدثنا عمار قال حدثنا  
 عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
 اربعة يبغضهم الله عز وجل البئاع الخلاف والفقير المحتال والشيم الزاني والامار الجائر فضل  
 الساعي على الائمة - اخبرنا عمر بن منصور قال حدثنا عبد الله بن مسلة قال حدثنا  
 مالك عن ثور بن زيد الدبلي عن ابي الغيث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم الساعي على الائمة والمسكين كالجاهد في سبيل الله عز وجل المؤلف قلوبهم  
 اخبرنا هناد بن السمر عن ابي ارفص عن سعيد بن مسروق عن عبد الرحمن بن ابي نعيم  
 عن ابي سعيد الخدري قال بعث علي وهو باليمن بذهيبية بترتها الى رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم فقسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اربعة نفر الا قرع بن حابس  
 الحنظلي وعيينة بن بدر القراري وعلقمة بن علاثة العامري ثم احدث بنى كلاب بن زيد  
 الطائي ثم احدث بنى نهران فغضبت قريش وقال مرة اخرى صناديد قريش فقالوا تعطي  
 صناديد نجد وتدعنا قال انما فعلت ذلك لا تاكفهم فجاؤ رجل كيت الجعية مشرف  
 الوجنتين غائر العينين ناتي الجبين فحلق الراس فقال اتق الله يا محمد قال فمن يطع الله  
 عز وجل ان عصيته ايا مني على اهل الارض ولا تا منوني ثم اذ بر الرجل فاستاذن رجل  
 من القوم في قتله يرون انه خالد بن الوليد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان  
 من ضئضئ هذا قوما يقرؤون القرآن

سند هي  
 ر قوله هذا الطواف الباء زائد  
 في خبر ليس تودة اللقمة اي يجمع  
 الابواب لاجل اللقمة اوانه اذا اخذ  
 لقمة رجع الى باب اخر وكان اللقمة  
 رجة من باب الى باب والمراد ليس  
 المسكين المعتمد في مصارف التوكف  
 هذا المسكين بل هذا ادخل في  
 الفقير وانما المسكين المستور الحال  
 الذي لا يعرفه احد الا بالفتيش  
 وبه يعين الفرق بين الفقير المسكين  
 في المصارف وقيل المراد ليس المسكين  
 الكامل الذي هو لوق بالصدقة  
 واحرج اليها المردود على الواجب  
 اللقمة ولكن الكامل الذي لا يجد له  
 رفا المسكين قيل ماتا في كثر  
 الصفات من يعقل كقوله تعالى  
 فانكم اما طاب لكم من الشاغل  
 هذا الحديث رواه يظن له على  
 بناء المفعول عن خفا رقت صدق  
 بالنصب جواب النفي وكذا فيسأل  
 ر قوله الاكلة بضم الهجمة  
 اللقمة ر قوله ان لم يجدى الحوم  
 اي يبنى ان لا يرجع عن الباطن  
 قوله والعائل المزهو المزهو  
 كالمعوى المتكبر ر قوله الخلاف  
 اي كثير الخلف لتروي مسيعة قوله  
 الساعي اي الكاسب الذي يكسب المال  
 على الائمة اي لاجل التصديق على  
 ر والمسكين عطف على الائمة  
 من لا زجر لها من النساء ر قوله  
 بذهيبية تصغير الذهيب لاشارة  
 الى ثقيله وفي نسخة بلا تصغير  
 ر بترتها اي مخلوطة بترها  
 علاثة بضم عين هجمة وتخفيف  
 لوم ومثله ر صناديد قريش اي  
 اشرافهم الواحد صناديد بكسر الصاد  
 ر قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم  
 اعتد اراكت الجعية اي غليظها  
 ر مشرف الوجنتين اي مرتفعها  
 والوجه مثلك الواو على الخدر غائر  
 العينين اي اجهها الى الداخل ر قوله  
 بالهجرة اي مرتفع الجبين ر ايا مني اي  
 الله حيث بعث رسول الله فاذ دار  
 الرسالة على الامانة ر ان من ضئضئ  
 الحوم اي منعه من القتل ثم ذكر هذه  
 القضية ليعلم ان وقوع هذا الامر المشيع  
 من الرجل غير بعيد ففي الحد اخصل  
 والضئضئ بضادين معتمدين كسوا

قوله هذا الطواف الباء زائد  
 في خبر ليس تودة اللقمة اي يجمع  
 الابواب لاجل اللقمة اوانه اذا اخذ  
 لقمة رجع الى باب اخر وكان اللقمة  
 رجة من باب الى باب والمراد ليس  
 المسكين المعتمد في مصارف التوكف  
 هذا المسكين بل هذا ادخل في  
 الفقير وانما المسكين المستور الحال  
 الذي لا يعرفه احد الا بالفتيش  
 وبه يعين الفرق بين الفقير المسكين  
 في المصارف وقيل المراد ليس المسكين  
 الكامل الذي هو لوق بالصدقة  
 واحرج اليها المردود على الواجب  
 اللقمة ولكن الكامل الذي لا يجد له  
 رفا المسكين قيل ماتا في كثر  
 الصفات من يعقل كقوله تعالى  
 فانكم اما طاب لكم من الشاغل  
 هذا الحديث رواه يظن له على  
 بناء المفعول عن خفا رقت صدق  
 بالنصب جواب النفي وكذا فيسأل  
 ر قوله الاكلة بضم الهجمة  
 اللقمة ر قوله ان لم يجدى الحوم  
 اي يبنى ان لا يرجع عن الباطن  
 قوله والعائل المزهو المزهو  
 كالمعوى المتكبر ر قوله الخلاف  
 اي كثير الخلف لتروي مسيعة قوله  
 الساعي اي الكاسب الذي يكسب المال  
 على الائمة اي لاجل التصديق على  
 ر والمسكين عطف على الائمة  
 من لا زجر لها من النساء ر قوله  
 بذهيبية تصغير الذهيب لاشارة  
 الى ثقيله وفي نسخة بلا تصغير  
 ر بترتها اي مخلوطة بترها  
 علاثة بضم عين هجمة وتخفيف  
 لوم ومثله ر صناديد قريش اي  
 اشرافهم الواحد صناديد بكسر الصاد  
 ر قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم  
 اعتد اراكت الجعية اي غليظها  
 ر مشرف الوجنتين اي مرتفعها  
 والوجه مثلك الواو على الخدر غائر  
 العينين اي اجهها الى الداخل ر قوله  
 بالهجرة اي مرتفع الجبين ر ايا مني اي  
 الله حيث بعث رسول الله فاذ دار  
 الرسالة على الامانة ر ان من ضئضئ  
 الحوم اي منعه من القتل ثم ذكر هذه  
 القضية ليعلم ان وقوع هذا الامر المشيع  
 من الرجل غير بعيد ففي الحد اخصل  
 والضئضئ بضادين معتمدين كسوا

٢٥٩

وهو الذي يصدق عليه  
 والتضيق فوق ما ينطق به  
 المسكين الذي توده الاكلة  
 والاكلتان بضم اللام والفتحة  
 قال الذي يصدق عليه وهو  
 هو الحق بالصدقة وهو  
 وليس معنى رفا الوفا  
 الرواية وهو مصعب  
 الصفات من يعقل كقوله تعالى  
 فانكم اما طاب لكم من الشاغل  
 ر ولا يظن له  
 ر وينصدق

وهو الذي يصدق عليه  
 والتضيق فوق ما ينطق به  
 المسكين الذي توده الاكلة  
 والاكلتان بضم اللام والفتحة  
 قال الذي يصدق عليه وهو  
 هو الحق بالصدقة وهو  
 وليس معنى رفا الوفا  
 الرواية وهو مصعب  
 الصفات من يعقل كقوله تعالى  
 فانكم اما طاب لكم من الشاغل  
 ر ولا يظن له  
 ر وينصدق















عليه من يضمني واحدة وله الجنة قال يعي منها كلمة معناها ان لا يسأل الناس شيئا اخبرنا هشام بن  
 عمار قال حدثنا يحيى وهو ابن حمزة قال حدثني الازاعي عن هارون بن رباب انه حدثه عن ابي بكر  
 عن قبيصة بن عماري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تصل المسألة الا لثلاثة رجل صلت  
 له جائعة فيسأل حتى يصيب سدا من عيش ثم يمسيك ورجل تحمل حمالة فيسأل حتى يودي ليهم حمالة ثم  
 يمسيك عن المسألة ورجل يحلف ثلاثة نفر من قومه من ذوى الحجى بالله لقد حلت المسألة لفلان فيسأل حتى  
 يصيب قواما من معيشة ثم يمسيك عن المسألة فاسألك ذلك تحت جد الغنى - اخبرنا احمد بن سليمان  
 قال حدثنا يحيى بن ادم قال حدثنا سفيان الثوري عن حكيم بن جبير عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن ابي  
 عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل وله ما يغنيه جاء تخوشا او كفا  
 في وجهه يوم القيامة قيل يا رسول الله وماذا يغنيه او ماذا اغناه قال خمسون درهما او حسابا من الذهب  
 قال يحيى قال سفيان وسمعت زبيدا يحدث عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد بالاحكام في المسألة  
 اخبرنا الحسين بن حريث قال اخبرنا سفيان عن عمرو بن وهب بن مثنى عن اخيه عن معاوية ان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تلحقوا في المسألة ولا يسألوا احدكم شيئا وانما لكارة فيبأرك له  
 فيما اعطيته من الخلف - اخبرنا احمد بن سليمان قال اخبرنا يحيى بن ادم عن سفيان بن عيينة عن  
 داود بن شابر عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن حماد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل له اربعون  
 درهما فهو الخلف اخبرنا قتيبة قال حدثنا ابن ابي الرجال عن عمارة بن غزيرة عن عبد الرحمن بن  
 ابي سعيد الخدري عن ابيه قال سألني ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم فانيته فقعدت فاستقبلني قال  
 من استغنى اغناه الله عز وجل ومن استعف اعفاه الله عز وجل ومن استكف كفاه الله عز وجل ومن سأل وله قيمة  
 او قيمة فقد خلف فقلت ناقتي الياقوتة خير من اوقة فرجعت ولم اسأل اذ لم يكن دراهم وكان له  
 عد لها قال اخبرنا الحارث بن مسكين قراءة عليه انا اسمع عن ابن القاسم قال اخبرنا مالك بن زيد بن اسلم  
 عن عطاء بن يسار عن رجل من بني اسد قال تزلت انا واهلي ببقية الغرقد فقالت لي اهلي اذهب الي رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فسكنا شيئا ناكله فذهبت الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدت عنده رجلا يسأله و  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا اجدها اعطيتك فولي الرجل عنه وهو متعصب وهو يقول لعربي انك  
 لتعطي من شئت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليعتصم على ان لا اجدها اعطيه من سأل منكم ولو اوقية  
 او عد لها فقد سأل الحاقا قال لا سكت فقلت للفقير لنا خير من اوقية والاوقية اربعون درهما فرجعت و  
 لم اسأل فقد مر على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك شعير بن زبيد فقصنا منه حتى اغنانا الله عز وجل  
 اخبرنا هناد بن السمر عن ابي بكر عن ابي حصين عن سالم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 لا تحمل الصدقة لغنى ولا لذي مرة سوى مسالة القوي المكتسب - اخبرنا عمر بن زعل وعمر بن المشي قال  
 حدثنا يحيى عن هشام بن عروة قال حدثني قال حدثني عبيد الله بن عبد بن الحياران رجلين حديثاه  
 انهما اتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألان من الصدقة فقلبي فيهما البصر وقال محمد بصرة

زهرا لربي ومن ترقى من هذه المرتبة الى ما هو اعلى وهو اعلى الاستغناء عن الخلق علما الله قلبه غنى لكن ان اعطى شيئا يرد  
 رجوشا اي خذ شيئا او كذا الخمد وشوكل اثر من خدش او عض فهو كدر (وللا الذي مرقة) بكسر الميم والقوة الشدة (سوى) هو العجز

سند هي قوله من يضمن لي احدا ي  
 خصلة واحدا يريد من يدبر على  
 هذا الخصلة فلما الجنة في مقابلتها  
 لان لا يسأل الناس شيئا اي من  
 ما هو الا طلب العلم لا يفتقر الله  
 تعالى علمه قوله جاءت اي سألته  
 رجوشا بضم راء منه مود على  
 الحال هو مودة او جمع من خشر  
 الجلد فشره بضم شين وروك ورجا  
 مثل خوشا وروك وروك وروك  
 من بعض الرواة وماذا يغنيه  
 اي ما الغنى المانع عن السؤال  
 وليس المراد بيان الغنى الوجوه  
 للزكاة او الحرام لا اخذها من  
 غير سؤال وقوله لا تلحقوا في  
 المسألة من الخلف او الخلف  
 بالتشديد اي الخلف عليه قوله  
 سرحتي بتشديد الراء اي  
 ارسلتني (او قية) بضم الهاء  
 وتشديد الياء اي اربعون  
 درهما قوله فقالت اي  
 اهله والثالث لان المراد  
 المرأة اولان الامل جمع بعض  
 رفوي بتشديد اللام اي  
 ادبر (وهو متعصب) بفتح  
 الضاد اي موقف في الغضب  
 وانك تعطي من شئت اي  
 لا تعطي في المصارف وانما  
 تنعم فيه مشيئتك لان  
 لا اجده اي لا اجل ان لا اجده  
 روله او قية او عد لها هذا  
 يدل على ان المتكلم يريد  
 بخمسين درهما  
 ليس مذكورا اعلى وجه  
 التقدير بل هو  
 مذكور على وجه التمثيل للفقير  
 بفتح اللام على انها لا مرادة  
 واللغة بفتح اللام او كسرهما  
 الناقية القرية العهد بالنتاج  
 او التي هي ذات لبن قوله  
 لا تحمل الصدقة اي سؤلها  
 والا هي تحمل للفقير وان  
 كان قويا يصير الاعضاء اذا  
 اعطاه احد بلا سؤال (مرقة)  
 النظر بكسر ميم وتشديد ياء اي  
 قوة (سوى) صحيف الاعضاء  
 وقوله فقلبي فيهما البصر  
 اللام

قوله من يضمن لي احدا ي  
 خصلة واحدا يريد من يدبر على  
 هذا الخصلة فلما الجنة في مقابلتها  
 لان لا يسأل الناس شيئا اي من  
 ما هو الا طلب العلم لا يفتقر الله  
 تعالى علمه قوله جاءت اي سألته  
 رجوشا بضم راء منه مود على  
 الحال هو مودة او جمع من خشر  
 الجلد فشره بضم شين وروك ورجا  
 مثل خوشا وروك وروك وروك  
 من بعض الرواة وماذا يغنيه  
 اي ما الغنى المانع عن السؤال  
 وليس المراد بيان الغنى الوجوه  
 للزكاة او الحرام لا اخذها من  
 غير سؤال وقوله لا تلحقوا في  
 المسألة من الخلف او الخلف  
 بالتشديد اي الخلف عليه قوله  
 سرحتي بتشديد الراء اي  
 ارسلتني (او قية) بضم الهاء  
 وتشديد الياء اي اربعون  
 درهما قوله فقالت اي  
 اهله والثالث لان المراد  
 المرأة اولان الامل جمع بعض  
 رفوي بتشديد اللام اي  
 ادبر (وهو متعصب) بفتح  
 الضاد اي موقف في الغضب  
 وانك تعطي من شئت اي  
 لا تعطي في المصارف وانما  
 تنعم فيه مشيئتك لان  
 لا اجده اي لا اجل ان لا اجده  
 روله او قية او عد لها هذا  
 يدل على ان المتكلم يريد  
 بخمسين درهما  
 ليس مذكورا اعلى وجه  
 التقدير بل هو  
 مذكور على وجه التمثيل للفقير  
 بفتح اللام على انها لا مرادة  
 واللغة بفتح اللام او كسرهما  
 الناقية القرية العهد بالنتاج  
 او التي هي ذات لبن قوله  
 لا تحمل الصدقة اي سؤلها  
 والا هي تحمل للفقير وان  
 كان قويا يصير الاعضاء اذا  
 اعطاه احد بلا سؤال (مرقة)  
 النظر بكسر ميم وتشديد ياء اي  
 قوة (سوى) صحيف الاعضاء  
 وقوله فقلبي فيهما البصر  
 اللام











والمال فلا تتبعه نفسك باب استعمال النبي صلى الله عليه وسلم على الصدقة  
 اخبرنا عمرو بن سواد بن الاسود بن عمرو بن عمرو بن وهب قال حدثنا يونس عن ابن شهاب عن  
 عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي ان عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب  
 اخبرنا ابا ربيعة بن الحارث قال اخبرنا عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث والفضل بن عباس بن عبد المطلب  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولا له استعملنا يا رسول الله على الصدقات فاني قد اخطيتك  
 الخال فقال لها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يستعمل منكم احدا على الصدقة قال عبد المطلب  
 فانطلقت انا والفضل حتى اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لنا ان هذا الصدقة انما هي اوساخ الناس وانها  
 لا تحل للمجد ولا لاول محمد صلى الله عليه وسلم يا ابن اخت القوم منهم - اخبرنا اسحق بن ابراهيم قال  
 حدثنا وكيع قال حدثنا شعبه قال قلت لابي اياس معاوية بن قرة سمعت انس بن مالك  
 يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخت القوم من انفسهم قال نعم اخبرنا اسحق  
 ابن ابراهيم قال اخبرنا وكيع قال حدثنا شعبه عن قتادة عن انس بن مالك عن رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال ابن اخت القوم منهم باب مولى القوم منهم - اخبرنا عمرو بن علي  
 قال حدثنا يحيى قال حدثنا شعبه قال حدثنا الحكم عن ابن ابي رافع عن ابيه ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا من بني مخزوم على الصدقة فاراد ابو رافع ان يتبعه  
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصدقة لا تحل لنا وان مولى القوم منهم الصدقة  
 لا تحل للنبي صلى الله عليه وسلم - اخبرنا زياد بن ايوب قال حدثنا عبد الواحد بن  
 واصل قال حدثنا جهم بن حكيم عن ابيه عن جده قال كان النبي صلى الله عليه وسلم  
 اذا اتي بشئ سأل عنه اهدية ام صدقة فان قيل صدقة لم يأكل وان قيل هدية لم  
 يده اذا تحولت الصدقة - اخبرنا عمرو بن يزيد قال حدثنا جهم بن اسد قال حدثنا  
 شعبه قال حدثنا الحكم عن ابراهيم عن الامام ود عن عائشة انها ارادت ان تشتري  
 بريرة فتعقها وانهم اشترطوا ولاءها انذاك كرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فقال اشترها فاعتقها فان الولاء من اعتق وخيرت حين اُعتقت واقي رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم بجزء فقبل منها ما تصدق به على بريرة

سند  
 ر فلا تتبعه من اتبع مخفقا  
 اي فلا تجعل نفسك تابعة  
 له ناظرة اليه لاجل ان يحصل  
 عندك اشار الى ان اللذات على عدم  
 تعلق النفس بالمال لا يحصل  
 اخذها ورد على المعطي والله  
 تعالى اعلم بقوله تلي من الولاية  
 (غير مشرف) من الاشراف اي غير  
 طامع بقوله انما هي اوساخ الناس  
 قال النووي تنبيه على العلة في  
 تعمير الزكوة عليهم وان التعمير  
 لكرامتهم وتتميمهم عن الاوساخ  
 ومعنى اوساخ الناس انما تطهير  
 لا ماله ونفوسهم كما قال  
 تعالى خذ من اموالهم صدقة  
 تطهرهم وتزكهم بها في كسبها  
 الاوساخ بقوله من انفسهم اي  
 انه بعد واحد منهم فحسبه  
 كحسبهم فينبغي ان لا تحل الزكوة  
 لابن اخت هاشمي كما لا تحل  
 لها شي ولا فادة هذا المعنى ذكر  
 المصنف هذا الحديث ههنا  
 قال النووي استدال به من  
 يورث ذوى الارحام واجاب  
 الجمهور بانه ليس في هذا اللفظ  
 ما يقتضيه توريثه وانما معناه  
 انه بينه وبينهم ارتباط قرابة  
 ولم يتعمد من اللارث وسباق  
 الحديث يقتضي ان المراد ان  
 كالواحد منهم في اثناء سيرهم  
 بعضه نحو قوله ان مولى القوم  
 منهم اي فلا تحل لك كونه مولى القوم  
 بسط بيده اي اكل بقوله  
 ولاءها بفتح الواو اي لانفسهم  
 (اشترها) اي مع ذلك الشرط  
 كما في رواية وهو الذي يقتضيه  
 الظاهر لان مولىها كواو اياي  
 الشراء بدون هذا الشرط فكيف  
 يتحقق منه الشراء بدونه نعم  
 يلزم منه ان يفسد البيع لانه  
 شرط في نفع لاحد العاقدين  
 ومثله مفسد وايضا هو من باب  
 الخذلان فيجوز مشكل ولا يحل  
 الا بالقول بان للشارع ان يخص  
 من شاء بما يشاء فيمكن ان يخص  
 هذا البيع بالجواز ليبطل عليهم  
 الشرط بعد وجوده للمباغة في  
 الاتجار والله تعالى اعلم وقوله

والا تصار الى  
 غير الصراط المستقيم  
 والى ما لا يرضاه  
 الله والرسول  
 فانما هي اوساخ  
 الناس  
 ان مولى القوم  
 منهم  
 اي فلا تحل لك  
 كونه مولى القوم  
 بسط بيده اي اكل  
 بقوله ولاءها  
 بفتح الواو اي لانفسهم  
 (اشترها) اي مع ذلك الشرط  
 كما في رواية وهو الذي يقتضيه  
 الظاهر لان مولىها كواو اياي  
 الشراء بدون هذا الشرط فكيف  
 يتحقق منه الشراء بدونه نعم  
 يلزم منه ان يفسد البيع لانه  
 شرط في نفع لاحد العاقدين  
 ومثله مفسد وايضا هو من باب  
 الخذلان فيجوز مشكل ولا يحل  
 الا بالقول بان للشارع ان يخص  
 من شاء بما يشاء فيمكن ان يخص  
 هذا البيع بالجواز ليبطل عليهم  
 الشرط بعد وجوده للمباغة في  
 الاتجار والله تعالى اعلم وقوله

**وهو الذي**  
 وما لا فلا تتبعه نفسك  
 قال النووي معناه ما لم يوجد فيه فاة  
 الشرط لا تعلق النفس به لان هذه الصدقة  
 انما هي اوساخ الناس قال النووي تنبيه على  
 العلة في تعميرهم عن الاوساخ ومعنى اوساخ الناس  
 انها تطهير اموالهم ونفوسهم كما  
 قال تعالى صدقة تطهير  
 الاوساخ كما في  
 اخت القوم

قال النووي  
 استدال به من يورث  
 ذوى الارحام واجاب  
 الجمهور بانه ليس في هذا  
 اللفظ ما يقتضيه توريثه وانما معناه  
 انه بينه وبينهم ارتباط قرابة  
 ولم يتعمد من اللارث وسباق  
 الحديث يقتضي ان المراد ان  
 كالواحد منهم في اثناء سيرهم  
 بعضه نحو قوله ان مولى القوم  
 منهم اي فلا تحل لك كونه مولى القوم  
 بسط بيده اي اكل بقوله  
 ولاءها بفتح الواو اي لانفسهم  
 (اشترها) اي مع ذلك الشرط  
 كما في رواية وهو الذي يقتضيه  
 الظاهر لان مولىها كواو اياي  
 الشراء بدون هذا الشرط فكيف  
 يتحقق منه الشراء بدونه نعم  
 يلزم منه ان يفسد البيع لانه  
 شرط في نفع لاحد العاقدين  
 ومثله مفسد وايضا هو من باب  
 الخذلان فيجوز مشكل ولا يحل  
 الا بالقول بان للشارع ان يخص  
 من شاء بما يشاء فيمكن ان يخص  
 هذا البيع بالجواز ليبطل عليهم  
 الشرط بعد وجوده للمباغة في  
 الاتجار والله تعالى اعلم وقوله

من والى ما لا يرضاه الله والرسول فانما هي اوساخ الناس ان مولى القوم منهم اي فلا تحل لك كونه مولى القوم بسط بيده اي اكل بقوله ولاءها بفتح الواو اي لانفسهم (اشترها) اي مع ذلك الشرط كما في رواية وهو الذي يقتضيه الظاهر لان مولىها كواو اياي الشراء بدون هذا الشرط فكيف يتحقق منه الشراء بدونه نعم يلزم منه ان يفسد البيع لانه شرط في نفع لاحد العاقدين ومثله مفسد وايضا هو من باب الخذلان فيجوز مشكل ولا يحل الا بالقول بان للشارع ان يخص من شاء بما يشاء فيمكن ان يخص هذا البيع بالجواز ليبطل عليهم الشرط بعد وجوده للمباغة في الاتجار والله تعالى اعلم وقوله







# فهرس المجلد الاول من سنن النسائي

صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٣	تأويل قوله وجل اذا قمتم الى الصلوة	٢٥	باب التسمية عند الوضوء	١٥	كراهية البول في المستحرم	٢٠	باب ترك الوضوء ما غيرت النار
٥	باب السواك اذا قام من الليل	٢٦	صب الحار والماء على الرجل الوضوء	١٦	السلام على من يبول	٢١	المغمضة من السويق
٦	باب كيف يسالك	٢٧	الوضوء مرة مرة	١٧	السلام بعد الوضوء	٢٢	المغمضة من اللبن
٧	باب هل يسالك الامام ع	٢٨	باب الوضوء ثلثاً ثلثاً	١٨	الفحص عن الاستطابة بالعظم	٢٣	ذكر ما يوجب الغسل وما لا يوجب الاكراه
٨	الترغيب في السواك	٢٩	صفة الوضوء غسل الكفين	١٩	الفحص عن الاستطابة باروش	٢٤	تقدير غسل الحار اذا اراد ان يسلم
٩	الاكتاف في السواك	٣٠	كم يغسلان	٢٠	الفحص عن الاستطابة باقل	٢٥	الفصل من مواراة المشرک
١٠	الرضعة والسواك بالعضة	٣١	المغمضة والاستنشاق	٢١	الرخصة في الاستطابة بحجرين	٢٦	باب سجود الغسل اذا التقى تحتان
١١	السواك في كل حين	٣٢	باقي اليدين يتمضمض	٢٢	باب الرخصة في الاستطابة بحجر واحد	٢٧	الفصل من المعنى
١٢	ذكر الفطرة الاختنان	٣٣	اتخاذ الاستنثار	٢٣	الاجترأ في الاستطابة بالحجارة	٢٨	غسل المرأة ترى مناتها ما بين الرجل
١٣	تقليم الاظفار	٣٤	المباغلة في الاستنشاق	٢٤	الاستنجاء بالماء	٢٩	باب الذي يحتم ولا يرى الماء
١٤	نتف الابط	٣٥	الامر بالاستنثار	٢٥	الفحص عن الاستنجاء باليمين	٣٠	باب ماء الرجل وماء المرأة
١٥	حلق العانة	٣٦	باب الامر بالاستنثار عند الاستيقاظ	٢٦	باب ذلك اليد الارض بعد الاستنجاء	٣١	ذكر الاغتسال من الحيض
١٦	قص الشارب	٣٧	باب يدي اليدين يستنثر	٢٧	باب التوقيت في الماء	٣٢	ذكر الاقرآء
١٧	التوقيت في ذلك	٣٨	باب غسل الوجه	٢٨	ترك التوقيت في الماء	٣٣	ذكر اغتسال المستحاضة
١٨	احفاء الشارب اعفاء المحي	٣٩	عدد غسل الوجه	٢٩	باب الماء الدائم	٣٤	باب الاغتسال من النفاس
١٩	الابعاد عند اعادة الحاجة	٤٠	غسل اليدين	٣٠	باب في ماء البحر	٣٥	باب الفقير يذوق المحيض والاستحاضة
٢٠	الرخصة في ترك ذلك	٤١	باب معة الوضوء	٣١	باب الوضوء بالشليم	٣٦	باب الفحص عن انتك الجنبة الماء الدائم
٢١	القول عند دخول الخلاء	٤٢	عدد غسل اليدين	٣٢	باب الوضوء بماء الشليم	٣٧	باب الفحص عن البول والماء الراكد الخ
٢٢	الفحص عن استقبال القبلة عند الحاجة	٤٣	باب حد الغسل	٣٣	باب الوضوء بماء البرد	٣٨	باب ذكر الاغتسال اول الليل
٢٣	الفحص عن استنابة القبلة عند الحاجة	٤٤	باب صفة مسح الرأس	٣٤	مسح الكلب	٣٩	الاغتسال اول الليل واخره
٢٤	الامر باستقبال المشرق والمغرب	٤٥	عدد مسح الرأس	٣٥	الامر باراقة ما في الاناء اذا وقع فيه	٤٠	باب ذكر الاستنثار عند الاغتسال
٢٥	الرخصة في ذلك في البيوت	٤٦	باب مسح المرأة رأسها	٣٦	باب تغيير الاناء التكاليف في الكلب والاربع	٤١	باب ذكر لفة الماء يكتفي به الرجل بالماء
٢٦	باب الفحص عن الذر باليمين عند الحاجة	٤٧	مسح الاذنين	٣٧	سور الهرة	٤٢	باب ذكر الماء الذي لا وقت في ذلك
٢٧	الرخصة في البول والصوم قائماً	٤٨	باب مسح الاذنين مع الرأس آه	٣٨	باب سور الحمراء	٤٣	باب ذكر اغتسال الرجل والمرأة من نساء آه
٢٨	البول في البيت جالساً	٤٩	باب مسح العمامة	٣٩	باب سور الحائض	٤٤	باب ذكر النهي عن الاغتسال بفضل الجنب
٢٩	البول الى ستره يستترها	٥٠	باب المسح على العمامة الناصية	٤٠	باب محض الرجال والنساء جميعاً	٤٥	باب الرخصة في ذلك
٣٠	التنزه عن البول	٥١	باب كيف المسح على العمامة	٤١	باب فضل الجنب	٤٦	باب ذكر الاغتسال والقصعة التي يحجز فيها
٣١	باب البول في الاناء	٥٢	باب استحباب غسل الرجلين	٤٢	باب الفقهاء الذي يكتفي به الرجل آه	٤٧	باب ذكر ترك الماء نقضه من رأسه عند
٣٢	البوق اليه كراهية البول في البحر	٥٣	باب يدي الرجلين يبدأ بالغسل	٤٣	باب النية في الوضوء	٤٨	باب ذكر الامر بذلك للحائض عن اغتسال آه
٣٣	الفحص عن البول الماء الراكد	٥٤	غسل الرجلين باليدين	٤٤	الوضوء من الاناء	٤٩	ذكر غسل الجنب قبل ان يدخل الماء



صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٨	باب ذكر غسل اليدين قبل الصلاة	٢٢	كتاب الجنين والانتقام من الجنين	٥٥	باب من الحيض يصيب الثوب	٨٠	باب المحافظة على الصلوات الخمس
٢٩	باب غسل اليدين بعد الصلاة	٢٣	باب الحيض وهو يسهل الحيض قسماً	٥٦	باب من الحيض يصيب الثوب	٨١	باب فضل صلوات الخمس
٣٠	باب غسل الجنين بعد الصلاة	٢٤	ذكر الاحتياطات قبل الدم ادياً	٥٧	باب غسل الثوب من الثوب	٨٢	باب الحكم في تارك الصلوات
٣١	باب ذكر وضوء الجنين قبل الغسل	٢٥	المرأة تكون لها أيام معلومة تحيض كل شهر	٥٨	باب فرك الثوب من الثوب	٨٣	باب المحافظة على الصلوات
٣٢	باب تغليل الجنين رأسه	٢٦	ذكر الاقراء	٥٩	باب بول الحيض ياكل الطعام	٨٤	باب ثواب من اقام الصلوة
٣٣	باب ذكر ما يكفي الجنين من الغسل للماء على رأسه	٢٧	جمع المستحاضين الصلوات على احدى	٦٠	باب بول الجارية	٨٥	باب عد من الظهر في السفر
٣٤	باب ذكر العمل في الغسل من الحيض	٢٨	باب الغرض من الحيض الانتقام	٦١	باب بول ما يؤكل لحمه	٨٦	باب صلوة الظهر في السفر
٣٥	باب ترك الوضوء بعد الغسل	٢٩	باب الصفرة والكثرة	٦٢	باب فرك الثوب ما يؤكل لحمه يصيب الثوب	٨٧	باب فضل صلوة العصر
٣٦	باب غسل الرجلين عند المكال الذي آه	٣٠	باب ما ينال من الحائض آه	٦٣	باب البراق يصيب الثوب	٨٨	باب المحافظة على صلوات العصر
٣٧	باب ترك المني بعد الغسل	٣١	ذكر ما يجب عليه من حيلته على الحيض	٦٤	باب بد التيمم	٨٩	باب من ترك صلوة العصر
٣٨	باب وضوء الجنين اذا اراد ان ياكل	٣٢	مضا الحائض في نيات حيضها	٦٥	باب التيمم في الحضر	٩٠	باب عد صلوة العصر في الحضر
٣٩	باب اقتصاص الجنين على غسل يديه آه	٣٣	باب نوم الرجل مع حيلته الشا بال	٦٦	باب التيمم في السفر	٩١	باب صلوة العصر في السفر
٤٠	باب اقتصاص الجنين على غسل يديه	٣٤	مباشرة الحائض	٦٧	الاختلاف في كيفية التيمم	٩٢	باب صلوة المغرب
٤١	باب وضوء الجنين اذا اراد ان يامر	٣٥	ذكر ان كان رسول الله صلى الله عليه وآله	٦٨	نوع من التيمم ونوع في اليدين	٩٣	باب فضل صلوة العشاء
٤٢	باب وضوء الجنين وغسل ذكره آه	٣٦	باب ما حلة الحائض من شئ	٦٩	باب تيمم الجنين	٩٤	باب صلوة العشاء في السفر
٤٣	باب في الجنين اذا روي وضوءاً	٣٧	الانتقام بغسل الحائض	٧٠	باب التيمم بالصعيد	٩٥	باب فضل صلوة الجماعة
٤٤	باب في الجنين اذا اراد ان يعرج	٣٨	باب الرجل يقرأ القرآن في امره	٧١	باب الصلوات بتيمم واحد	٩٦	باب فرض القبلة
٤٥	باب ابتداء النساء قبل احدة الغسل	٣٩	باب يقول الصلوة عن الحائض	٧٢	باب فيمن لم يجد الماء ولا الصعي	٩٧	باب التي في السفر في استسقاء
٤٦	باب اجبا الجنين من قراءة القرآن	٤٠	باب استخدام الحائض	٧٣	كتاب المياه من الجنين	٩٨	باب استسقاء الخطاء بعد الاجتهاد
٤٧	باب ماسة الجنين مجالسته	٤١	بسط الحائض في الحجرة في المسجد	٧٤	باب ذكر بيضاة	٩٩	كتاب المواقيت
٤٨	باب استخدام الحائض	٤٢	باب رجل الحائض في الحجرة وهو حائض	٧٥	باب التوقيت في الماء	١٠٠	اول وقت الظهر
٤٩	باب غسل الحائض رأسها وجها	٤٣	باب غسل الحائض رأسها وجها	٧٦	باب من اقتطعت الجنين في الماء	١٠١	باب تعجيل الظهر في السفر
٥٠	باب شهر الحيض الصبي ودعوة المسلمين	٤٤	باب شهر الحيض الصبي ودعوة المسلمين	٧٧	باب وضوء جماء الحيض	١٠٢	باب تعجيل الظهر في البرد
٥١	المرأة تحيض بعد الافاضة	٤٥	المرأة تحيض بعد الافاضة	٧٨	باب وضوء الثوب والبرد	١٠٣	باب غسل الحائض من وجها
٥٢	باب ما تفعل النساء عند الاحرام	٤٦	باب ما تفعل النساء عند الاحرام	٧٩	باب سور الكلب	١٠٤	باب ما حلة الحائض من شئ
٥٣	باب الصلوة على النساء	٤٧	باب الصلوة على النساء	٨٠	باب تعجيل الاناء بالتراب في يوم الكوفة	١٠٥	باب الانتقام بغسل الحائض
٥٤	باب دم الحيض يصيب الثوب	٤٨	باب دم الحيض يصيب الثوب	٨١	باب سور الهرة	١٠٦	باب مضاجعة الحائض
٥٥	كتاب الغسل والتيمم من الجنين	٤٩	كتاب الغسل والتيمم من الجنين	٨٢	باب سور الحائض	١٠٧	باب مباشرة الحائض
٥٦	باب كيف الجنين عن الغسل آه	٥٠	باب كيف الجنين عن الغسل آه	٨٣	باب الرخصة في فضل المرأة	١٠٨	باب ان يقول الله عز وجل ويصليون
٥٧	باب الرخصة في دخول الحمام	٥١	باب الرخصة في دخول الحمام	٨٤	باب الفهم عن فضل وضوء المرأة	١٠٩	باب ما يجب عليه من حيلته على الحيض
٥٨	باب الاغتسال بالثلج والبرد	٥٢	باب الاغتسال بالثلج والبرد	٨٥	باب الرخصة في فضل الجنين	١١٠	باب ما تفعل المرأة اذا حاضت
٥٩	باب الاغتسال بالماء البارد	٥٣	باب الاغتسال بالماء البارد	٨٦	باب القدر الذي يكتبه بالانثى	١١١	باب ما تفعل النساء عند الاحرام
٦٠	باب الاغتسال بالماء البارد	٥٤	باب الاغتسال بالماء البارد	٨٧	من الماء للوضوء والغسل		



صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٩٠	تأخير المغرب	٩٩	الحال التي يجمع فيها بين الصلاتين	١٠٤	الاجتهاد لذلك كله باذان أحد آه	١٢٠	الصلوة على المنبر
٩١	أخروقت المغرب	١٠٠	الجمع بين الصلاتين في الحضر	١٠٨	الاكتفاء بالاقامة لكل صلوة	١٢١	الصلوة على الحمار
٩٢	كراهية النوم بعد صلوة المغرب	١٠١	الجمع بين الظهر والعصر برفة	١١٢	الاقامة لمن نسي ركعة من صلوة	١٢٢	كتاب القبلة
٩٣	اول وقت العشاء	١٠٢	الجمع بين المغرب والعشاء بالرد لفة	١١٤	الاذان لمن يصلي وحده	١٢٣	باب استقبال القبلة
٩٤	تجيل العشاء	١٠٣	كيف الجمع	١١٥	الاقامة لمن يصلي وحده وكيف الاقامة	١٢٤	باب الحال التي يجوز عليها استقبال القبلة
٩٥	باب الشفق	١٠٤	فضل الصلوة لمواقيتها	١١٦	اقامة كل واحد لنفسه	١٢٥	باب استبانة الخطأ بعد الاجتهاد
٩٦	ما يستحب من تأخير العشاء	١٠٥	فيمن نسي صلوة	١١٧	فضل التأدين	١٢٦	ستره للمصلي
٩٧	أخروقت العشاء	١٠٦	فيمن تأمر عن صلوة	١١٨	الاستمرار على التأدين	١٢٧	الامر بالدخول من السترة
٩٨	الرخصة في ان يقال العشاء العشاء	١٠٧	اعاد ما مر عنه الصلوة لوقتها من الغد	١١٩	اتخاذ المؤذن للصلوة لا يأخذ على اذانه	١٢٨	مقدار ذلك
٩٩	الكراهية في ذلك	١٠٨	باب كيف يقصر الفائت من الصلوة	١٢٠	القول مثل ما يقول المؤذن	١٢٩	ذكر ما يقطع الصلوة وما لا يقطع آه
١٠٠	اول وقت الصبح	١٠٩	كتاب الاذان	١٢١	ثواب ذلك	١٣٠	التشديد في المهر بين يدي المصلي آه
١٠١	التغليس في الحضر	١١٠	بدء الاذان	١٢٢	القول مثل ما يشهد المؤذن	١٣١	الرخصة في ذلك
١٠٢	التغليس في السفر	١١١	تشنية الاذان	١٢٣	القول الذي يقال اذانا للمؤذن آه	١٣٢	الرخصة في الصلوة خلف الناظر
١٠٣	باب الاسفار	١١٢	خفض الصبح في الترميم في الاذان	١٢٤	باب الصلوة على النبي صلى الله عليه وآه	١٣٣	النهي عن الصلوة في المسجد
١٠٤	باب من ادرك ركعة من صلوة الصبح	١١٣	كوالاذان من كلمة	١٢٥	الدعاء عند الاذان	١٣٤	تشبيك الاصابع في المسجد
١٠٥	أخر وقت الصبح	١١٤	كيف الاذان	١٢٦	الصلوة بين الاذان والاقامة	١٣٥	الاستلقاء في المسجد
١٠٦	من ادرك ركعة من الصلوة	١١٥	الاذان في السفر	١٢٧	التشديد في الخروج من المسجد	١٣٦	النوم في المسجد
١٠٧	الساعات التي نهي عن الصلوة فيها	١١٦	باب اذان المنقرين في السفر	١٢٨	ايدان المؤذنين الائمة بالصلوة	١٣٧	البصاق في المسجد
١٠٨	النهي عن الصلوة بعد الصبح	١١٧	اجترأ على اذان غير في الحضر	١٢٩	اقامة المؤذن عند خروج الامام	١٣٨	الفتن يتنخم الرجل في قبلة المسجد
١٠٩	باب النهي عن الصلوة عند الشمس	١١٨	المؤذنان للمسجد الواحد	١٣٠	كتاب المساجد	١٣٩	ذكر نهي النبي صلى الله عليه وسلم آه
١١٠	النهي عن الصلوة نصف النهار	١١٩	هل يؤذنان جميعاً او فردي	١٣١	الفضل في بناء المساجد	١٤٠	الرخصة للمصل ان يصوت خلف آه
١١١	النهي عن الصلوة بعد العصر	١٢٠	الاذان في غير وقت الصلوة	١٣٢	المباحات في المساجد	١٤١	باب الرجل يدينك بياضه
١١٢	الرخصة في الصلوة بعد العصر	١٢١	وقت اذان الصبح	١٣٣	ذكر اى مسجد وضع اولاً	١٤٢	تحليق المساجد
١١٣	الرخصة في الصلوة قبل غروب الشمس	١٢٢	كيف يصنع المؤذن في اذانه	١٣٤	فضل الصلوة في المسجد الحرام	١٣٤	القول عند دخول المسجد والخروج منه
١١٤	الرخصة في الصلوة قبل المغرب	١٢٣	رفع الصوت بالاذان	١٣٥	الصلوة في الكعبة	١٣٥	الامر بالصلوة قبل الجلوس
١١٥	اباحة الصلوة الى ان يصلي الصبح	١٢٤	التثويب في اذان الفجر	١٣٦	فضل المسجد الاقصى والصلوة فيه	١٣٦	الرخصة في الجلوس في المسجد الحرام
١١٦	اباحة الصلوة في الساعة كلها	١٢٥	أخر الاذان	١٣٧	فضل مسجد النبي صلى الله عليه وسلم آه	١٣٧	صلوة الذي يمر على المسجد
١١٧	الوقت الذي يجمع فيه المسافر بين الظهر والعشاء	١٢٦	الاذان في القلعة عن شهوة	١٣٨	ذكر المسجد الذي أسس على التقوى	١٣٨	التزيين بالجلوس في المسجد الحرام
١١٨	بيان ذلك	١٢٧	الاذان لمن يجمع بين الصلاتين آه	١٣٩	فضل مسجد قباء والصلوة فيه	١٣٩	ذكر نهي النبي صلى الله عليه وسلم آه
١١٩	الوقت الذي يجمع فيه المقيم	١٢٨	الاقامة لمن يجمع بين الصلاتين	١٣٩	ما تشاء الرجل اليه من المساجد	١٣٩	الرخصة في ذلك
١٢٠	الوقت الذي يجمع فيه المسافر بين العشاء	١٢٩	الاذان للفائت من الصلوات	١٤٠	اتخاذ البيع مساجد	١٤٠	الصلوة على الحصى
							الصلوة على الخمرة



صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
١٢٤	تقدير ذوى السن	١٣٢	الرضعة للعلم في التطويل	١٣٠	باب رفع اليدين قبل التكبير	١٢٤	باب الامري بالتأمين خلف الامام
١٢٥	اجتماع القوم في موضعهم فيه سواء	١٣٣	ما يجوز للامام من العمل في الصلوة	١٣١	رفع اليدين عند والمنكبين	١٥٢	فضل التأمين
١٢٦	اجتماع القوم وفيه والى	١٣٤	مبادرته الامام	١٣٢	رفع اليدين حيال الازنين	١٥٣	قول المأمور اذا عطس خلف الامام
١٢٧	اذا تقدم الرجل من العيتم جاز	١٣٥	الايقار بالامام يجعله قائدا	١٣٣	باب موضع الازنين عند الرفع	١٥٤	جامع ما جاء في القرآن
١٢٨	صلوة الامام خلف رجل من عيتمه	١٣٦	اختلافية الامام والمأمور	١٣٤	رفع اليدين مديا	١٥٥	الفراءة في ركعتي الفجر
١٢٩	امامة الزائش	١٣٧	فضل الجماعة	١٣٥	فرض التكبير الاول	١٥٦	باب الفراءة في ركعتي الفجر بقراءة القرآن
١٣٠	امامة الاعشى	١٣٨	الجماعة اذا كانوا ثلثة	١٣٦	القول الذي يفتقر به الصلوة	١٥٧	تخفيف ركعتي الفجر
١٣١	امامة الغلام قبل ان يحتم	١٣٩	الجماعة اذا كانوا ثلثة	١٣٧	وضع اليد على الشمال في الصلوة	١٥٨	الفراءة في الصبح بالروم
١٣٢	قيام الناس اذا ارادوا الامام	١٤٠	الجماعة اذا كانوا ثلثة	١٣٨	في الامام اذا اراد الرجوع فضع يده على	١٥٩	الفراءة في الصبح بالستين للمائة
١٣٣	الامام تعزى من الحاجة بعد الدية	١٤١	الجماعة اذا كانوا اثنين	١٣٩	باب الفجر من التخصر في الصلوة	١٦٠	الفراءة في الصبح بقاف
١٣٤	الامام بعد ان يفتقر في صلاة الله	١٤٢	الجماعة للنافلة	١٤٠	باب الفجر من التخصر في الصلوة	١٦١	الفراءة في الصبح باذ الشكر
١٣٥	استخلاف الامام اذا غاب	١٤٣	الجماعة للفائت من الصلوة	١٤١	الصفين القدمين في الصلوة	١٦٢	الفراءة في الصبح بالمعوتين
١٣٦	الايقار بالامام	١٤٤	التشديد في ترك الجماعة	١٤٢	سكوت العلم بعد اتمام الصلوة	١٦٣	باب لفضل في قراءة للمعوتين
١٣٧	الايقار عن ياتو بالامام	١٤٥	التشديد في التخطف عن الجماعة	١٤٣	باب الامام اذا اراد الرجوع فضع يده على	١٦٤	الفراءة في الصبح يوم الجمعة
١٣٨	موقف الامام اذا كانوا ثلثة آة	١٤٦	المحافظة على الصلوات يتلوهن	١٤٤	باب الامام اذا اراد الرجوع فضع يده على	١٦٥	باب مجموع القرآن السجود في ص
١٣٩	اذا كانوا ثلثة وامرأة	١٤٧	العد في ترك الجماعة	١٤٥	نوع اخر من التكبير في الفراءة	١٦٦	السجود في النجوم
١٤٠	اذا كانوا رجلين وامرأتين	١٤٨	حدود ترك الجماعة	١٤٦	نوع اخر من الذكر الذي بين التكبير والفراءة	١٦٧	ترك السجود في النجوم
١٤١	قول الامام اذا كان معه وامرأة	١٤٩	اعادة الصلوة مع الجماعة في صلوة آة	١٤٧	نوع اخر من الذكر بعد التكبير	١٦٨	باب السجود في اذا السماء انشقت
١٤٢	موقف الامام المأموم صبي	١٥٠	امادة الفجر مع الجماعة من صلوة	١٤٨	باب البداية بفاحة الكتاب في الصلاة	١٦٩	باب السجود في الفريضة
١٤٣	من يله الامام ثم الذي يليه	١٥١	اعادة الصلوة بعد نهايتها مع الجماعة	١٤٩	قراءة بسر الله الرحمن الرحيم	١٧٠	باب قراءة التماس
١٤٤	اقامة الصلوة قبل ختم الامام	١٥٢	سكوت الصلوة مع الجماعة في صلوة آة	١٥٠	ترك الحمد بسم الله الرحمن الرحيم	١٧١	الفراءة في الظهر
١٤٥	كيف يقوم الامام الصفوف	١٥٣	السعي الى الصلوة	١٥١	ترك الحمد بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة	١٧٢	تطويل القيام في الركعة الاولى
١٤٦	ما يقول الامام اذا تقدم في الصفوف	١٥٤	الاسراع الى الصلوة من غير سعي	١٥٢	باب الفراءة فافحة الكتاب في الصلاة	١٧٣	باب دعاء الامام الاية في الظهر
١٤٧	كروية يقول استوا	١٥٥	التجهيز الى الصلوة	١٥٣	فضل فافحة الكتاب	١٧٤	تفسير الفراءة في الركعة الثانية من الظهر
١٤٨	حق الامام على الصفوف الفارسية	١٥٦	ما يكره من الصلوة عند الاقامة	١٥٤	تأويل قوله عز وجل ولقد نزلناك سبعاً	١٧٥	الفراءة في الركعتين الاولىين آة
١٤٩	فضل الصف الاول على الثاني	١٥٧	فيمر بصل ركعتي الفجر والامام في الصلوة	١٥٥	ترك الفراءة خلف الامام في الصلاة	١٧٦	الفراءة في الركعتين الاولىين من آة
١٥٠	الصف الموحى خذ	١٥٨	المنفر خلف الصف	١٥٦	ترك الفراءة خلف الامام في الصلاة	١٧٧	تخفيف القيام والفراءة
١٥١	من وصل صفاً	١٥٩	الركوع دون الصف	١٥٧	قراءة القرآن خلف الامام في الصلاة	١٧٨	باب الفراءة في المغرب بقصر المفصل
١٥٢	ذكر خير صفوا النساء ثم صفوا الرجال	١٦٠	الصلوة بعد الظهر	١٥٨	تأويل قوله عز وجل واذا قرع القرآن	١٧٩	الفراءة في المغرب بطول المفصل
١٥٣	الصفين السوار	١٦١	الصلوة قبل العصر	١٥٩	اكتفاء للمأمور بقراءة الامام	١٨٠	الفراءة في المغرب بالرسلات
١٥٤	المكان الذي يستحب من الصف	١٦٢	كتاب الاقتراح	١٦٠	ما يجزئ من القراءة قلن بسم القرآن	١٨١	الفراءة في المغرب بالطول
١٥٥	ما على الامام من التخفيف	١٦٣	باب العمل في افتتاح الصلوة	١٦١	بسم الامام يامين	١٨٢	الفراءة في المغرب بجمع الدخان



صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
١٦٠	باب الذكر في الركوع	١٦٥	تفسير ذلك	١٤٢	ترك ذلك بين السجدين	١٤٤	باب التشديد في الالتفات في الصلوة
==	نوع آخر من الذكر في الركوع	==	السجود على الجبين	==	باب المداومة بين السجدين	١٤٨	باب الرخصة في الالتفات في الصلوة
==	نوع آخر منه	==	السجود على الأنف	==	باب رفع اليد بين السجدين	==	باب فضل الحجة والعقود في الصلوة
١٦١	نوع آخر من الذكر في الركوع	١٦٦	السجود على اليدين	==	باب كيف الجلوس بين السجدين	١٨٩	باب الصلوة في الصلوة
==	نوع آخر منه	==	باب السجود على الركبتين	==	قد الجلوس بين السجدين	==	باب التشديد في الصلوة
==	نوع آخر	==	باب السجود على القدمين	==	باب التكبير للسجود	==	باب التصديق في الصلوة
==	باب الرخصة في ترك الذكر في الركوع	==	نصب القدمين في السجود	١٤٣	باب الاستواء للجلوس في الركوع	==	باب التسيير في الصلوة
==	باب الأمر بانتهاء الركوع	==	باب فتح أصابع الرجلين في السجود	==	باب الاعتدال للجلوس في الركوع	==	التخيم في الصلوة
==	باب رفع اليد عند ركوع من الركوع	==	باب مكان اليدين من السجود	==	باب رفع اليد عن الأرض عند النهوض	==	باب البكاء في الصلوة
==	باب رفع اليد عند ركوع من الركوع	==	باب النهي عن بسط الذراعين في السجود	==	باب رفع اليد عن الأرض قبل الركبتين	١٤٩	باب لعن ابليس والتعويذ منه
==	باب رفع اليد عند ركوع من الركوع	==	باب صفة السجود	==	باب التكبير للنهوض	==	الكلام في الصلوة
==	باب رفع اليد عند ركوع من الركوع	==	باب الاعتدال في السجود	==	باب كيف الجلوس للشهادة الأولى	١٨١	باب فضل من قرأ من آيات القرآن
==	باب ما يقول للمأمور	==	باب إقامة الصلوة في السجود	==	باب الاستقبال بأطراف القدم	==	باب فضل من قرأ من آيات القرآن
==	باب قوله ربنا ولك الحمد	==	باب الفح عن فقره الغراب	==	باب وضع يدي عند السجود	==	باب فضل من قرأ من آيات القرآن
==	باب ما يقول في قيامه ذلك	==	باب الفح عن كف الشعر في السجود	==	باب موضع البصر في التشهد	١٨٣	باب فضل من قرأ من آيات القرآن
==	باب القنوت بعد الركوع	==	باب الفح عن كف الشعر في السجود	==	باب الإشارة بالإصبع في التشهد الأول	==	باب فضل من قرأ من آيات القرآن
==	باب القنوت في صلاة الصبح	==	باب الفح عن كف الشعر في السجود	==	باب كيف التشهد الأول	١٨٥	باب فضل من قرأ من آيات القرآن
==	باب القنوت في صلاة الظهر	١٦٨	باب الأمر بانتهاء السجود	==	نوع آخر من التشهد	١٨٦	باب فضل من قرأ من آيات القرآن
==	باب القنوت في صلاة المغرب	==	باب الفح عن القراءة في السجود	==	نوع آخر من التشهد	==	باب فضل من قرأ من آيات القرآن
==	باب اللعن في القنوت	==	باب الأمر بانتهاء السجود	==	نوع آخر من التشهد	==	باب فضل من قرأ من آيات القرآن
==	باب لعن المنافقين في القنوت	==	باب الدعاء في السجود	١٤٦	نوع آخر من التشهد	==	باب فضل من قرأ من آيات القرآن
==	ترك القنوت	==	عدد التسيير في السجود	١٤٧	نوع آخر من التشهد	==	باب فضل من قرأ من آيات القرآن
==	باب تبديد المحرم للسجود	==	باب الرخصة في ترك الذكر في السجود	==	نوع آخر من التشهد	==	باب فضل من قرأ من آيات القرآن
==	باب التكبير للسجود	==	أقرب ما يكون العبد لله عز وجل	==	نوع آخر من التشهد	==	باب فضل من قرأ من آيات القرآن
==	باب كيف يحق للسجود	١٤١	فضل السجود	==	نوع آخر من التشهد	==	باب فضل من قرأ من آيات القرآن
١٦٥	باب رفع اليد للسجود	==	توابع سجدة عز وجل سجدة	==	نوع آخر من التشهد	==	باب فضل من قرأ من آيات القرآن
==	ترك رفع اليدين عند السجود	==	باب موضع السجود	==	نوع آخر من التشهد	==	باب فضل من قرأ من آيات القرآن
==	باب أول ما يصل إلى الأرض من الركن	==	باب هل يجوز أن تكون سجدة طويلة	==	نوع آخر من التشهد	==	باب فضل من قرأ من آيات القرآن
==	باب وضع اليد مع لوجه السجود	١٤٢	باب التكبير عند رفع من السجود	==	نوع آخر من التشهد	==	باب فضل من قرأ من آيات القرآن
==	باب على كبر السجود	==	باب رفع اليد عند ركوع السجدة الأولى	==	نوع آخر من التشهد	==	باب فضل من قرأ من آيات القرآن



صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
١٩٥	باب سجدة التوبة والسلام الكلا	٢٠١	اجاب الجمعة	٢٠٩	باب السكوت القعدة بين الخطبتين	٢٢٢	باب الجهر والقراءة في صلوة الكسوف
=	السلام بعد سجدة في السهو	٢٠٢	باب القصد في التلف عن الجمعة	=	باب القراءة في الخطبة الثانية للذكر	=	ترك الجهر في بالقراءة
=	جلسة الامور في التسليم لانصراف	٢٠٣	باب كيف ترك الجمعة من غير علة	=	الكلام في اقيام سجدة الترتيل عن المنبر	=	باب القوف في الجهر و صلوة الكسوف
١٩٦	باب الاخر في بعد التسليم	=	باب ذكر فضل يوم الجمعة	=	عدد صلوة الجمعة	=	باب التشهد في التسليم صلوة الكسوف
=	التكبير بعد تسليم الامام	=	الثالث صلوة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم	=	القراءة في صلوة الجمعة بسورة الجمعة	=	باب القوف على المنبر بعد صلوة الكسوف
=	باب الامور بقراءة العود بعد التسليم	٢٠٣	باب الامور بالصلوة يوم الجمعة	٢١٠	القراءة في صلوة الجمعة باسم ربك الاعلى	=	باب كيف الخطبة في الكسوف
=	باب الاستغفار بعد التسليم	=	باب الامور بغسل يوم الجمعة	=	من ادرك ركعة من صلوة الجمعة	=	الامر بالدعاء في الكسوف
=	الذكر بعد الاستغفار	=	باب اجاب الغسل يوم الجمعة	=	عدد الصلوة بعد الجمعة المجدد	=	الامر باستغفار في الكسوف
=	باب التحليل بعد التسليم	=	باب الرخصة في ترك الغسل آه	=	باب طائفة الركعتين بعد الجمعة	=	كتاب الاستسقاء
١٩٤	عدد التحليل والذكر بعد التسليم	٢٠٥	فضل غسل يوم الجمعة	٢٢٣	ذكر الساعة يستقيم فيها الآلاء	٢٢٣	متى يستسقى الامام
=	نوع اخر من القعود بقضاء الصلوة	=	باب الهياة للجمعة	٢١١	كتاب تقصير الصلوة في السفر	=	خرج الامام الى المصلد للاستسقاء
=	كمررة يقول ذلك	=	فضل المشي الى الجمعة	٢١٢	باب الصلوة بمكة	=	بالحال التي يستحب الامان ان يكون آه
=	نوع اخر من الذكر بعد التسليم	=	باب التكبير الى الجمعة	=	باب الصلوة بمنى	=	باب جلوس الامام على المنبر للاستسقاء
=	نوع اخر من الذكر والدعاء بعد التسليم	٢٠٤	باب الاذان للجمعة	=	باب المقام الذي يقصر عن الصلوة	=	تحويل الامام ظهر الى الناس عند الصلاة
=	نوع اخر من الدعاء عند انصراف من الصلوة	=	باب الصلوة يوم الجمعة لمن جازاه	٢١٣	ترك التطوع في السفر	=	تقليد الامم الحرة عند الاستسقاء
١٩٨	باب التعريف في دبر الصلوة	=	مقام الامام في الخطبة	=	كتاب الكسوف الشمس والقمر	=	متى يحول الامام آه في الاستسقاء
=	عدد التسميم بعد التسليم	=	قيام الامام في الخطبة	=	التسميم والتكبير للدعاء عند كسوف آه	=	رفع الامام يده
=	نوع اخر من عدد التسميم	=	باب الفضل من الدعاء في الامام	=	الامر بالصلوة عند كسوف الشمس	٢٢٧	كيف يدفع
=	نوع اخر من عدد التسميم	=	الفخر عن تخلف الناس في الامام على المنبر	٢١٣	باب الامور بالصلوة عند كسوف القمر	٢٢٥	ذكر الدعاء
=	نوع اخر من عدد التسميم	=	باب الصلوة يوم الجمعة لمن جازاه الامام	=	باب الامور بالصلوة عند الكسوف في تخلف	٢٢٦	باب الصلوة بعد الدعاء
١٩٩	نوع اخر	=	باب الصلوة في الخطبة يوم الجمعة	=	باب الامور بالدعاء لصلوة الكسوف	=	كمر صلوة الاستسقاء
=	نوع اخر	٢٠٨	باب فضل الانتصاف وترك الغيوب يوم الجمعة	=	باب الصفوف صلوة الكسوف	=	كيف صلوة الاستسقاء
=	باب عقد التسميم	=	باب كيفية الخطبة	=	باب كيف صلوة الكسوف	=	باب الجهر والقراءة في صلوة الاستسقاء
=	باب ترك اسم الجبهة بعد التسليم	=	باب جواز الاذان في خطبة على الغسل يوم الجمعة	٢١٥	نوع اخر من صلوة الكسوف من غير علة	=	القول عند المطر
=	باب قول الامام في مصلح بعد التسليم	=	باب جواز الامام في صلوة الجمعة في خطبة	=	نوع اخر من صلوة الكسوف	=	كراهية الاستقطار بالكوكب
٢٠٠	باب الانصراف من الصلوة	=	خطبة الامام عليه وهو على المنبر	=	نوع اخر منه عن مائة	٢٢٤	مسألة الامام في المطر اذا غاب
=	باب العتق الذي ينصرف في النساء	=	باب القراءة في الخطبة	٢١٦	نوع اخر	=	باب فتح الامام يده عند مسأله المطر
=	باب الفجر من صلاة الامام بالانصراف	٢٠٩	باب الاشارة في الخطبة	٢١٤	نوع اخر	=	كتاب صلوة الخوف
=	باب نوازل صلوة الامام في تنصرف	=	باب قول الامام في المنبر قبل تراخي الخطبة	=	نوع اخر	٢٣١	كتاب صلوة العيدين
=	باب الرخصة للامام في تخلف الناس	=	باب استقب من تقصير الخطبة	٢١٨	نوع اخر	=	باب الخروج الى العيدين من الغد
=	باب اذا قيل للرجل من صلوة آه	=	باب كسر عجب	٢١٩	نوع اخر	=	خروج العواتق وفوات الحد آه
٢٠١	كتاب الجمعة	=	باب الفضل بين الخطبتين بالجوار	٢٢١	قد القراءة في صلوة الكسوف	=	اعتزال المحيض عن الناس



صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٣٤	كتاب قيام الليل وطوره النهار	٢٣٤	باب كبر الوتر	٢٥٩	باب علامة موت المؤمن	٢٤٩	الامر بتحسين الكفن
٢٣٥	باب كيف الوتر بواحدة	٢٣٨	باب كيف الوتر بثلاث	٢٤٨	الموت يوم الاثنين	٢٤٩	الصلوة على الجنائز في المسجد
٢٣٨	باب قيام الليل	٢٣٩	باب كيف الوتر بخمس	٢٤٧	الموت بغير مولدة	٢٤٨	الصلوة على الجنائز بالليل
٢٣٩	باب كيف الوتر بسبع	٢٤٠	باب كيف الوتر بتسع	٢٤٦	باب ما يلحق المؤمن من الكرامة	٢٤٩	الصلوة على الجنائز قاشماً
٢٤٠	باب كيف الوتر بعشر	٢٤١	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	فمن أحب لقاء الله	٢٤٩	اجتماع جنازة صبي وامرأة
٢٤١	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٢	باب كيف الوتر بثلاث عشرة ركعة	٢٤٥	تقبيل الميت	٢٤٩	اجتماع جنازة الرجال والنساء
٢٤٢	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٣	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	تسمية الميت	٢٤٩	عدد التكبير على الجنائز
٢٤٣	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٤	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	في البكاء على الميت	٢٤٩	الدعاء
٢٤٤	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	النهي عن البكاء على الميت	٢٤٩	فضل من صلى عليه مائة
٢٤٥	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٦	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	النياحة على الميت	٢٤٩	باب ثواب من صلى على جنازة
٢٤٦	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٧	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	باب الرخصة في ترك القيام	٢٤٩	الجوارح قبل ان توضع الجنائز
٢٤٧	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٨	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	استراحة المؤمن بالموت	٢٤٩	الوقوف للجنائز
٢٤٨	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٩	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	الاستراحة من الكفار	٢٤٩	مؤارة الشهيد في دمه
٢٤٩	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٥٠	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	باب الشاء	٢٤٩	ابن يدفن الشهيد
٢٥٠	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٥١	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	الفقه عن ذكر الهلكة الجدير	٢٤٩	باب مؤارة المشرك
٢٥١	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٥٢	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	الفقه عن سب الاموات	٢٤٩	الحمد والشوق
٢٥٢	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٥٣	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	الامر بانباء الجنائز	٢٤٩	باب ما يستحب من علق القبر
٢٥٣	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٥٤	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	فضل من تبع جنازة	٢٤٩	باب ما يستحب من توسيع القبر
٢٥٤	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٥٥	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	مكان الركب من الجنائز	٢٤٩	وضع الثوب في الحد
٢٥٥	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٥٦	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	مكان الماشي من الجنائز	٢٤٩	الساعات التي هي من القبر فيمن
٢٥٦	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٥٧	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	الامر بالصلوة على الميت	٢٤٩	دفن الجماعة في القبر الواحد
٢٥٧	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٥٨	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	الصلوة على الصبيان	٢٤٩	من يقدر صوا
٢٥٨	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٥٩	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	الصلوة على الاطفال	٢٤٩	الخروج للميت من الحد ان يوضع فيه
٢٥٩	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٦٠	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	اولاد المشركين	٢٤٩	بالخروج للميت من القبر ان يدفن فيه
٢٦٠	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٦١	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	الصلوة على الشهداء	٢٤٩	الصلوة على القبر
٢٦١	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٦٢	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ترك الصلوة عليهم	٢٤٩	الركوب بعد الفراغ من الجنائز
٢٦٢	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٦٣	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	باب ترك الصلوة على المرحوم	٢٤٩	الزيادة على القبر
٢٦٣	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٦٤	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	غسل الميت بالماء والسند	٢٤٩	البناء على القبر
٢٦٤	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٦٥	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	غسل الميت بالحجير	٢٤٩	تخصيص القبور
٢٦٥	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٦٦	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	تقضى رأس الميت	٢٤٩	تسوية القبور اذا رقت
٢٦٦	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٦٧	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	زيارة القبور
٢٦٧	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٦٨	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٦٨	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٦٩	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٦٩	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٧٠	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٧٠	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٧١	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٧١	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٧٢	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٧٢	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٧٣	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٧٣	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٧٤	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٧٤	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٧٥	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٧٥	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٧٦	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٧٦	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٧٧	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٧٧	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٧٨	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٧٨	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٧٩	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٧٩	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٨٠	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٨٠	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٨١	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٨١	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٨٢	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٨٢	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٨٣	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٨٣	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٨٤	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٨٤	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٨٥	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٨٥	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٨٦	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٨٦	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٨٧	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٨٧	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٨٨	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٨٨	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٨٩	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٨٩	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٩٠	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٩٠	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٩١	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٩١	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٩٢	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٩٢	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٩٣	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٩٣	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٩٤	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٩٤	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٩٥	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٩٥	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٩٦	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٩٦	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٩٧	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٩٧	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٩٨	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٩٨	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٩٩	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	
٢٩٩	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٣٠٠	باب كيف الوتر بأحد عشر ركعة	٢٤٥	ثواب من صلى في اليوم الليلة	٢٤٩	



صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٢٨٦	زيارة قبر المشرك	٣٠٢	فدمايين الصومين صلوة الصوم	٣٢٢	سر الصيام	٣٥١	تفسيد ذلك
=	التعزير عن الاستغفار للشركيين	=	فضل الصوم	=	صوام ثلثي الدهر	=	باب اذا تصدق وهو محتلم
=	الامر بالاستغفار للمؤمنين	=	دعوة الصوم	=	صوم يوم واطار يوم	=	صدقة العبد
٢٨٤	التخليط واتخاذ الصوم على القوي	=	تسمية الصوم غداً	٣٢٥	فكر الزيادة في الصيام للقمان	=	صدقة المرأة من بيت زوجها
=	التشديد في الجوارح على القوي	=	فصل بين صيامنا وصيام اهل الكتاب	٣٢٦	صوم عشرة ايام من الشهر	٣٥٢	عطية المرأة بغير ان زوجها
٢٨٨	اتخاذ القبور مساجد	٣٠٥	الصوم بالسويق والتمر	=	صيام خمسة ايام من الشهر	=	فضل الصدقة
=	كراهية المشركين في القبور	=	تأويل قول الله تعالى واشربوا من ثمره	٣٢٤	صيام اربعة ايام من الشهر	٣٥٣	باب اي الصدقة افضل
=	التسهيل في غير السببية	=	كيف الفجر	=	صوم ثلاثة ايام من الشهر	=	صدقة البصيل
=	المسألة في القبر	=	التقدم قبل شهر رمضان	٣٢٨	كيف يصوم ثلاثة ايام من كل شهر	٣٥٢	الاحصاء في الصدقة
=	مسألة الكافر	=	صيام يوم الشك	٣٢٩	صوم يومين من الشهر	٣٥٥	القليل في الصدقة
=	من قتله بطنه	=	التسهيل في صيام يوم الشك	٣٣٠	فرض زكوة رمضان على الصغير	=	باب التفرغ من الصدقة
٢٨٩	الشهيد	=	ثواب من قام صوماً يوماً واحداً	=	فرض زكوة رمضان على المسلمين	٣٥٦	الشفاعة في الصدقة
=	ضمة القبر وضغطته	=	فضل الصيام	٣٣٣	كفر فرض	=	الاختيال في الصدقة
=	عذاب القبر	=	باب ما منع الزكوة	٣٣٥	باب فرض صدقة الفطر قبل زكوة	٣٥٤	باب الخزان اذا تصدق بصدقة
٢٩٠	التعزير من عذاب القبر	=	باب عقوبة مانع الزكوة	=	مكيلة زكوة الفطر	=	باب المستر بالصدقة
٢٩١	وضع الجريدة على القبر	=	باب زكوة الابل	٣٣٦	باب التمر في زكوة الفطر	=	المنان بما اعطى
٢٩٢	ارواح المؤمنين	٣١٥	باب مانع زكوة الابل	=	الزبيب	=	باب مرد السائل
٢٩٣	البعث	=	باب ما منع الزكوة عن الابل اذا آتت	٣٣٩	الدقيق	٣٥٨	باب من يسأل ولا يعطى
٢٩٥	ذكر اول من يكسى	٣١٦	باب زكوة البقر	=	الحنطة	=	من سأل بالله عز وجل
٢٩٦	في التعزية	=	باب مانع زكوة البقر	٣٣٨	السلت	=	من سأل بوجه الله عز وجل
=	نوع آخر	=	باب زكوة الغنم	٣٣٩	الشعير	=	من يسأل بالله عز وجل لا يعطى
٢٩٤	كتاب الصيام	٣١٨	باب مانع زكوة الغنم	=	الاقط	=	ثواب من يعطى
=	باب وجوب الصيام	=	باب ما منع زكوة الغنم	=	كسر الصاع	=	تفسير المسكين
٢٩٨	باب الفضل في الصوم	=	باب ما منع زكوة الغنم	=	بالوقت الذي يستحقان توديه	٣٥٩	الفقير المحتال
=	باب فضل شهر رمضان	=	باب ما منع زكوة الغنم	=	لخراج الزكوة من بلدان بلد	=	فضل السائل على الامة
٣٠٠	الرضخان يقال الشهر رمضان	٣١٩	باب ما منع زكوة الغنم	=	باب ما اعطاهما فقيراً وهو اشهر	=	المؤتفة قلوبهم
=	اختلاف الافاق في الروية	=	باب زكوة الخيل	٣٣٢	باب الصدقة من غلول	٣٦٠	الصدقة لمن تحمل بحالة
=	باب في الشهادة على الامة	=	باب زكوة الرقيق	=	جهد القل	=	الصدقة على اليتيم
٣٠١	كأن شجرتين اذا كان غيم	=	باب زكوة الورك	٣٥٠	اليدين العليا	٣٦١	الصدقة على الاقارب
٣٠٢	صوم الشهر	٣٢١	باب زكوة الحمل	=	باب ايتهما اليد العليا	٣٦٢	المسألة
٣٠٣	الحث على الصوم	=	باب مانع زكوة ماله	=	اليدين السفلى	=	الاستغفار عن المسألة
=	تأخير الصوم	٣٢٣	زكوة القس	=	الصدقة عن ظهر فنى	٣٦٣	فضل ولا يسأل الناس شيئاً



صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون	صفحة	مضمون
٣٦٣	حد الغنى	٣٦٣	مسألة الرجل في تركيد له منه	٣٦٣	إذا لم يكن له درهم وكان له عدلها	٣٦٣	إذا لم يكن له درهم وكان له عدلها	٣٦٣	حد الغنى
≈	باب الاحاف في المسألة	≈	من اتاه الله عز وجل آية من غير مسألة	≈	مسألة القوي المكتسب	≈	مسألة القوي المكتسب	≈	≈
≈	من الخلف	≈	باب استعمال النبي صلى الله عليه وآله	٣٦٥	مسألة الرجل في سلطان	٣٦٣	مسألة الرجل في سلطان	٣٦٣	≈
			الصدق لا يعمل النبي صلى الله عليه وآله						
			باب ابن اخت القوم من مهر						
			باب مولى القوم من مهر						
			إذا تحوت الصدقة						
			شرا الصدقة						
			تمت						

# سُنَنِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ

الإمام الحافظ عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي السمرقندي  
(١٨١-٥٢٥٥ / ٧٩٧-٨٦٩ م.)

طبعة جديدة بمخرجة الأمازيغية

حقوق نضرة وخرج أمازيغية وفهرسة

فواز أحمد زمرلي خالد السبع العلي

الناشر

قديسي كنجان

مقابل آراباغ كراچی

کامل ٢٠٠٠